مَنظومة

ألفِيةِ الفقهاءِ

تأليف فضيلة الشيخ

وليد بن راشد السعيدان

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين

مَنظومة

ألفيّة الفقهاء

تأليف فضيلة الشيخ

وليد بن راشد السعيدان

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين


بسم الله الرحمن الرحيم

مقــدِّمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله الأمين وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، ثم أما بعد:

نسأل الله عَزَّوَجَلَّ الإخلاص والقبول، وأن يعلمنا وإياكم ما ينفعنا وأن ينفعنا بما علمنا وأن يرزقنا العمل بما علمنا، ها نحن نتحلق على متن جديد، ولكنه في فن آخر غير فن العقيدة هو فن الفقه، والفقه من أهم الفنون الشرعية بعد العقيدة على الإطلاق؛ وذلك لأن العبد يتعرف بالفقه على الحلال والحرام حتى يعبد ربه عَزَّوَجَلَّ على بصيرة وقد حرص علماء الأمة -رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ تعالى- على تدوين المسائل الفقهية أيما حرص وقد كثرت المؤلفات وتعددت المصنفات في الفقه وما ذلك إلا لبيان أهمية هذا العلم وهذا الفن.

قد تنوع طرح أهل العلم -رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ تعالى- للمسائل الفقهية وفيهم من يطرحه على طريقة النثر ومسائل التأصيل والتقعيد، ومنهم من يطرحه على طريقة النظم.

وهذه المنظومة التي بين أيديكم هي طرح لمسائل الفقه على طريقة القصيدة؛ وذلك لأن المسائل الشرعية إذا نظمت في القصائد والشعر فإن هذا أد عالي يسري فهمها وأبقى في ذهن حافظها.

وقد جرت عادة أهل العلم رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ تعالى أن يحرصوا على مثل هذا المنظومات لسهولة مراجعتها وبساطة معلوماتها ولأنها أبقى بحسب التجربة في القلوب والعقول والحافظة من النثر فكم من المتون النثرية التي حفظناها، ولكن نسيناها أو نسينا طرف كبير منها.

وأما المنظومات فأن الأنسان يتغنى بها في سيارته يتغنى بها في حالة خلوته فيجد في نفسه طرفًا لها فيكملها ويكررها ومع كثرة التكرار تثبت في الذهن، فإذا أردت أن تحفظ متن فحاول أن تحفظه على طريقة القصيدة لأن هذا سيبقى لك إن شاء الله عَزَّوَجَلَّ.

ومن أهمية الفقه فقد دعى به النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ لابن عباس، ففي الصحيحين من حديث ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ قال: قال النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ»[1].

ومرتبة الفقه في فنون الشريعة من أعظم المراتب على الإطلاق وقد حاول العبد الضعيف أن ينظم شيئاً من مسائل هذا الفن فجاءت على صورة هذا النظم الذي بين أيديكم وهذه المنظومة قد ألفت من قرابة خمسة سنوات أو تزيد قليلاً وقد أطلت في نظمها، ولكن ولله الحمد خرجت على هذه الصورة وقد حققها أحد بعض الشناقطة تحقيقا جيداً ورد أغلب المسائل المذكورة في المتن الى أبوابها الفقهية لن نطيل في شرح هذه بإذن الله عز وجل إلا في بعض المواضع لاسيما في المسائل التي كثر فيها أهل العلم رَحِمَهُمُٱللَّهُ تعالى.

وستكون طريقتي في الشرح إن شاء الله أن نقرأ البيت، أو البيتين، أو الباب كاملاً ثم بعد ذلك أتكلم عن الأبيات مسألة مسألة وأعدكم إن شاء الله ألا أتطرق لكثير من الخلاف وإنما أشير الى أن المسألة فيها خلاف بين أهل العلم وإنما أنص على الراجح مباشرة ولن نهمل الراجح من ذكر ما يدل عليه ويرجحه من أدلة الكتاب والسنة ثم بعد ذلك نحاول بعد الاستغلال النقلي نحاول أن نستدل على هذا الضابط مما حفظناه جميعاً من القواعد والأصول ونخرج هذا الفرع على القواعد المقررة لديكم والمشروحة لديكم سابقاً.

فإن قلت وهل جمعت كل مسائل الفقه أقول لا يستطيع أحد فإن مسائل الفقه متنوعة وكثيرة، ولكن حسبنا أننا حرصنا في هذه المنظومة أن نجمع مجمل المسائل الفقهية أو أهم المسائل الفقهية التي نص عليها العلماء رَحِمَهُمُٱللَّهُ تعالى.

فإن قلت: هل هذه المنظومة تخدم مذهب معين فأقول لا أنا لم أؤلفها حتى أنصر بها مذهب من المذاهب أبداً وإنما أبياتها خُرِّجَتْ على القول الراجح الذي توصلت اليه بفضل الله عَزَّوَجَلَّ في المسائل الفقهية.

إذاً هي منظومة فقهيه على القول الراجح فإن قلت وهل هي على بحر القصيدة أو الرجز فأقول، بل هي على بحر القصائد وليست على بحر الرجز.

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده، وَمِنْ مُسْنَدِ بَنِي هَاشِمٍ، مُسْنَدُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ (٣٠٣٢) (٥/١٩٥).

فإن قلت وعلى أي بحر من البحور الشعرية فأقول هي على البحر الكامل وهو من أجمل البحور الشعرية تسمعه الآذان على الإطلاق قال الخليل ابن أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى:

كَمُلَ الجَمالُ من البحورِ الكاملُ   متفاعلن متفاعلُنْ متفاعلُ

وهو ست تفعيلات ثلاث تفعيلات في الشطر الأول وثلاث تفعيلات في الشطر الثاني وهي قريبة من نونية الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ أقصد على الوزن والقافية وأما في المضمون فأين الثرى من الثريا نبدأ إن شاء الله في شرحها مستعينين بالله عَزَّوَجَلَّ.

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد:

المنظومة

بَدَأَ الْفَقِيرُ النَّظْمَ بِالأَوْزَانِ (١) ومُبَسْمِلاً وَمُحَمْدِلاً بِلِسَانِي

وَعَلَى النَّبِيِّ مُصَلِّياً وَمُسَلِّماً (٢) وَالآلِ وَالأَتْبَاعِ بِالإِحْسَانِ

فَإِلَيْكَ مِنْ فِقْهِ الشَّرِيعَةِ جُمْلَةً (٣) مَنظُومَةً كَلآلِئِ المُرْجَانِ[(١)]

كَمُلَتْ وَنَاظِمُهَا فَقِيرٌ عَاجِزٌ (٤) وَوَهَبْتُهَا مُتَشَرِّفاً إِخْوَانِي

وَوَقَفْتُهَا للهِ وَقْفاً سَرْمَداً[(٢)] (٥) لِلْمُسْلِمِينَ عَلَى مَدَى الأَزْمَانِ

وَاللهَ أَسْأَلُ أَنْ يُتَمِّمَ نَظْمَهَا (٦) وَيُدِيمَهَا نَفْعاً بِكُلِّ أَوَانِ[(٣)]

---

(١) المرجان: صغار اللؤلؤ. انظر جمهرة اللغة لابن دريد: (١/ ٤٦٧)، والصحاح للجوهري: (١/ ٣٤١).

(٢) السرمد: الدائم، والميم فيه زائدة، وهو من سرد، إذا وصل، فكأنه زمان متصل بعضه ببعض. انظر الصحاح: (٢/ ٤٨٧)، ومقاييس اللغة: (٣/ ١٦٠).

(٣) الأوان: الحين، والجمع آونة، مثل زمان وأزمنة. انظر الصحاح: (٥/ ٢٠٧٥)، ومقاييس اللغة: (١/ ١٤٢).

كِتَابُ الطَّهَارَةِ[1]

(١) انظر الأم للشافعي: (١/١٦)، ومختصر المزني: (٨/١٠٦)، والتهذيب في اختصار المدونة: (١/١٦٩)، والكافي في فقه أهل المدينة: (١/١٤٥)، وبدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: (١/٣)، والمغني لابن قدامة: (١/٧)، وعمدة الفقه صـ: ١٣، والشرح الكبير على متن المقنع: (١/٥).

بَابُ المِيَاهِ[1]

اعْلَمْ بِــــــأَنَّ الْمَـــــاءَ فِي تَشْــرِيعِنَا (٧) مِنْ غَــــــيْرِ شَـــكٍّ يَا فَتَى قِسْــمَانِ

مَــــاءٌ طَهُــورٌ طَــــــاهِرٌ وَمُـطَهِّرٌ (٨) أَوْصَـــــافُهُ سَـلِمَتْ مِنَ النُّقْصَـــانِ

فَـإِذَا تَغَـــيَّرَ وَصْفُهُ بِنَجَـــــــاسَةٍ (٩) فَـــاحْــكُمْ عَلَيْـــهِ بِهَا وَهَذَا الثَّـــانِي

وَالأَصْـــلُ فِي الْمَـاءِ الطَّهَـارَةُ يَـا فَـتَى (١٠) إِلاَّ بِنَـــصٍّ وَاضِحِ التِّـبْـيَـــــانِ

فَاحْكُمْ بِهَذَا الأَصْـلِ دُونَ تَــــرَدُّدٍ (١١) فَعَلَيْــهِ دَلَّــتْ شِــرْعَةُ الرَّحْمَــــنِ

وَالمَــاءُ إِنْ غَمَسَتْ بِهِ يَــدُ قَـــــائِمٍ (١٢) مِن نَّـــوْمِ لَيْلٍ مُذْهِبِ الأَذْهَــــــانِ

مِنْ قَبْلِ غَسْـلٍ، أَوْ خَــلَتْ بِقَـلِيلِهِ (١٣) أُنْثَـى لِـطُهْرٍ كَـــامِلِ الأَرْكَــــانِ

أَوْ كَـــانَ بَيْـنَ مَقَـابِرٍ بِئْـرٌ بِهَـــا (١٤) مَـــاءٌ وَمَـا بِالْوَصْفِ مِن نُّكْـرَانِ

وَكَــــذَاكَ مَــا سَخَّنَتْهُ بِنَجَــاسَةٍ (١٥) وَكَـــذَا بِشَمْسٍ لَيْــسَ يَخْتَلِفَـــانِ

أَوْ كَانَ دُونَ الْقُلَّتَيْنِ[2] وَمَــــا بَــدَا (١٦) وَصْـــفُ النَّجَـــاسَةِ ظَاهِراً لِعِيَـــانِ

وَكَـــذَاكَ مَا اسْـتَعْـمَلْتَهُ بِطَهَـــارَةٍ (١٧) فَالْحَـــقُّ فِي ذَا الْمَـــاءِ بِالْبُرْهَـــانِ

---

(١) الباب لغة: فرجة في ساتر يتوصل منها من داخل إلى خارج، وعكسه، حقيقة في الأشخاص، مجازاً في المعاني، ويطلق على ما يسدّ به ويغلق من خشب ونحوه، واصطلاحا: اسم لطائفة من المسائل مشتركة في حكم، وقد يعبر عنها بالكتاب وبالفصل، وقد يجمع بين هذه الثلاثة. انظر الكليات لأبي البقاء أيوب بن موسى الكفوي ص: ٢٤٩، وتاج العروس لمحمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، المرتضى الزبيدي: (١/ ١٢٥).

(٢) القلة بالضم: حب عظيم، وهي معروفة بالحجاز والشام وعن الأزهري (قلال هجر) معروفة تأخذ القلة مزادة كبيرة، وتملأ الراوية قلتين قال: (وأراها سميت قلالا لأنها تقل أي ترفع إذا ملئت)، وقدر الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ القلتين بخمس قرب، وكل قربة خمسون منا، فيكون جملتها مائتين وخمسين منا، وهذا ما قالوا: القلتان خمس مائة رطل، والرطل نصف المن. انظر المغرب في ترتيب المعرب ص: ٣٩٢، ولسان العرب: (١١/ ٥٦٥)، ودستور العلماء: (٣/ ٦٥).

هُــوَ مَا تَقَــرَّرَ سَــابِقاً فِي أَصْـلِنَا (١٨) وَهُوَ اخْتِيَارُ الشَّـيْخِ مِنْ حَـرَّانِ[1]

وَإِذَا شَـكَكْتَ بِخُبْثِ مَاءٍ فَاعْتَمِدْ (١٩) أَصْلَ الطَّهَـارَةِ يَا أَخَا الْعِرْفَـانِ

قَالُوا: وَيَطْهُرُ مَا تَنَجَّـسَ وَصْفُهُ (٢٠) بِثَـلاَثَةٍ: إِمَّـا إِضَـافَةِ ثَـانِ

أَوْ نَزْحَـةٍ حَتَّـى تَـزُولَ صِفَـاتُهَا (٢١) أَوْ زَالَ دُونَ الْفِعْـلِ مِنْ إِنسَـانِ

(١) انظر مجموع الفتاوى لابن تيمية: (٢٠/٥١٩).

بَابُ الآنِيَةِ[1]

وَالأَصـلُ فِي ذَا الْبَابِ أَيْضـاً يَا فتـى (٢٢) هُـوَ حِلُّـهَا بِالنَّـصِّ مِـن قُـرْآنِ
إِلاَّ إِذَا كَانَ الإِنَـا مِنْ عَسْـجَدٍ[2] (٢٣) أَوْ فِـضَّةٍ هَـذَانِ مَحْـذُورَانِ
بِـالنَّصِّ وَالإِجْمَاعِ بَـلْ وَمُضَـبَّباً[3] (٢٤) بِـهِمَـا فَـحُكْمُهُمَا إِذَن سِيَّـانِ
إِلاَّ إِذَا احْتِيجَ الْيَسِـير بِفِضَّـةٍ (٢٥) فَأَجِـزْهُ كَالتَّشْعِيبِ دُونَ تَـوَانِ
وَالـدَّبْـغُ بِـالنَّصِّ الـصَّرِيحِ مُطَهِّرٌ (٢٦) لِجَمِـيعِ جِـلْـدِ بَـهَائِمِ الْحَيَـوَانِ
مَأْكُولُـهَا أَوْ غَيْرُهُ مِن طَـاهِرٍ (٢٧) فَيَجُـوزُ بِالإِطْـلاَقِ لِلإِنسَـانِ
والأَصْـلُ فِي المَيْتَاتِ حُرْمَتُهَـا فَلاَ (٢٨) تَحْـكُمْ بِغَـيْرِ الأَصْلِ دُونَ بَيَـانِ
وَثِيَـابُ كُفَّـارٍ كَذَاكَ إِنَـاؤُهُمْ (٢٩) حِـلٌّ لَنَـا بِالنَّـصِّ يَا إِخْـوَانِي
إِلاَّ إِذَا عُلِمَـتْ بِهِـنَّ نَجَـاسَةٌ (٣٠) فَالْغَسْـلُ يَـكْفِـينَا مِـنَ الأَدْرَانِ
وَالْحُـكْمُ فِي الشَّـيْءِ الْمُـبَانِ كَمَيْتَةٍ (٣١) حُـكْماً لَصِيقاً لَيْـسَ يَخْتَلِفَـانِ

---

(١) انظر مختصر الخرقي صـ: ١٢، والكافي لابن قدامة: (١/ ٤٤)، والمغني لابن قدامة: (١/ ٤٩)، والمحرر لابن تيمية: (١/ ٧).

(٢) العَسْجَدُ: الذَّهبُ، وقيل: هو اسم جامعُ للجَوْهر كُلِّه، من الدر والياقوت. انظر العين للخليل الفراهيدي: (٢/ ٣١٥)، وجمهرة اللغة لابن دريد:(٢/ ١١٣٦).

(٣) المضبب: الإناء الذي عمل فيه ضبة، وهي قطعة تسمر في الإناء وتلصق به. انظر الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي صـ: ٢٢، وتحرير ألفاظ التنبيه صـ: ٣٣، واللسان: (١/ ٥٤٢)، والمطلع على ألفاظ المقنع صـ:٢٠.

بَابُ الاِسْتِنجَاءِ وَآدَابِ الخَلاَءِ[1]

قَالُوا وَالاِسْتِنجَاءُ حُكْمٌ وَاجِبٌ (٣٢) مِن كُلِّ مَا يَجْرِي بِهِ الْفَرْجَانِ
إِلاَّ بِرِيحٍ أَوْ بِشَيْءٍ طَاهِرٍ (٣٣) وَكَذَاكَ غَيْرُ مُلَوَّثٍ لِمَكَانِ
وَيُسَنُّ عِندَ دُخُولِهِ قَوْلُ الَّذِي (٣٤) ثَبَتَ الدَّلِيلُ بِهِ عَنِ الْعَدْنَانِي
وَإِذَا دَخَلْتَ فَقَدِّمِ الْيُسْرَى كَذَا (٣٥) قَدِّمْ يَمِينَكَ فِي الخُرُوجِ الثَّانِي
وَاسْكُتْ فَلاَ تَتَكَلَّمَنَّ بِكِلْمَةٍ (٣٦) وَاحْذَرْ مِنَ الأَذْكَارِ وَالْقُرآنِ
لا تَلْمَسَنَّ الْفَرْجَ بِالْيُمْنَى وَلاَ (٣٧) تَتَمَسَّحَنَّ بِهَا هُمَا إِثْمَانِ
لا تَقْضِ حَاجَتَكَ التِي تَرْمِي لَهَا (٣٨) فِي المَوْضِعِ المحْذُورِ بِالْبُرْهَانِ
كَالظِّلِّ وَالطُّرُقَاتِ وَالْمَا رَاكِداً (٣٩) وَالجُحْرِ فَامْنَعْهَا بِدُونِ تَوَانِ
وَإِذَا قَعَدتَّ فَلاَ تَكُن مُسْتَقْبِلاً (٤٠) أَيْضاً وَلاَ مُسْتَدْبِراً سِيَّانِ
جِهَةَ الصَّلاَةِ وَحَظْرُ هَذَا مُطْلَقٌ (٤١) فَالْمَنْعُ بِالصَّحْرَاءِ وَالْبُنْيَانِ
وَيجوزُ الاِسْتِجْمَارُ بِالشَّيْءِ الَّذِي (٤٢) هُوَ طَاهِرٌ مُنقٍ فَذِي شَرْطَانِ
إِلاَّ إِذا دَلَّ الدَّلِيلُ كَرَوْثَةٍ (٤٣) وَالْعَظْمِ فَهْيَ الزَّادُ لِلإِخْوَانِ
بِثَلاَثِ مَسْحَاتٍ وُجُوباً يَا فَتَى (٤٤) وَالْوَتْرُ نَدْبٌ إِن تَزِدْ بِأَوَانِ

---

(١) انظر المدونة: (١/١١٧)، ومختصر الخرقي ص: ١٣، والرسالة للقيرواني ص: ١٤، والحاوي الكبير: (١/١٥٥)، والكافي في فقه أهل المدينة: (١/١٥٩)، والكافي لابن قدامة: (١/٩٩).

بَابُ السِّوَاكِ وَسُنَنِ الْفِطْرَةِ(١)

إِنَّ التَّسَوُّكَ بِالأَرَاكِ لَسُنَّةٌ (٤٥) فِي كُلِّ وَقْتٍ يَا أَخَا الإِيمَانِ

وَيُزَادُ فِي اسْتِحْبَابِهِ عِندَ الْوُضُو (٤٦) وَكَذَا الصَّلاَةُ وَصَحْوَةُ النَّوْمَانِ

وَدُخُولُ بَيْتٍ أَوْ قِرَاءَةُ مُصْحَفٍ (٤٧) أَيْضًا وَلِلصُّوَّامِ فِي الرُّجْحَانِ

وَالأَفْضَلُ الْيُسْرَى وَذَا قَوْلٌ عَلاَ (٤٨) وَهُوَ اخْتِيَارُ الْبَحْرِ مِنْ حَرَّانِ

وَيجُوزُ لِلرَّجُلَيْنِ أَن يَّتَسَوَّكَا (٤٩) مُتَعَاقِبَيْنَ بِوَاحِدِ الْعِيدَانِ

وَالنَّصُّ فِي عَشْرِ الخِصَالِ لِفِطْرَةٍ (٥٠) فِي مُسْلِمٍ نَصٌّ عَظِيمُ الشَّانِ

وَهِيَ السِّوَاكُ وَقَصُّنَا لِشَوَارِبٍ (٥١) تَقْلِيمُ أَظْفَارٍ وَشَرْعُ خِتَانِ

أَيْضاً وَالِاسْتِنجَا وَإِعْفَاءُ اللُّحَى (٥٢) نَتْفُ لآبَاطٍ وَغَسْلُ بَنَانِ

أَيْضًا وَالِاسْتِحْدَادُ أَمَّا عَاشِرًا (٥٣) فَهِيَ التَّمَضْمُضُ يَا أَخَا الْعِرفَانِ

---

(١) انظر البيان والتحصيل: (١/٣٧٤)، والكافي لابن عبد البر: (١/١٧١)، والبيان والتحصيل: (١/٣٧٤)، والكافي لابن قدامة: (١/٥٢).

بَابُ الْوُضُوءِ(١)

أَرْكَــــانُهُ بِالنَّصِّ جَـــــــاءَتْ سِـــــتَّةً (٥٤) غَسْــلُ الْوُجُــوهِ وَبَعْدَهُــنَّ يَـــــدَانِ

وَامْسَــحْ لِــــــرَأْسِــكَ مُوفِياً لِجَمِيعِهِ (٥٥) وَاعْلَمْ فَـــمِن تَحْدِيدِهِ الأُذُنَــــــانِ

وَالْغُسْــلُ لِلرِّجْلَيْنِ أَيْضــاً وَالْـــــوِلاَ (٥٦) وَكَــذَلِكَ التَّــرْتِيبُ بِــالْبُرْهَــــانِ

أَمَّـــا التَّمَضْــمُضُ فِيهِ وَاسْــتِنشَــــاقُنَا (٥٧) أَيْضــاً وَالِاسْتِنثَــارُ فِي الرُّجْحَــــانِ

هِــــيَ لِلْوُجُوبِ كَمَا أَتَتْ بِـــــــــأَدِلَّةٍ (٥٨) مَحْفُــوظَةٍ وَصَــرِيحَةِ التِّبْيَـــــانِ

مَنــدُوبُهُ غَسْـــلُ الْيَــدَيْنِ مُبَسْمِــلاً (٥٩) مُتَسَـــوِّكاً وَمُخَلِّــلاً لِّبَنَـــــانِ

وَلِلِحْيَــةٍ وَمِثْــلُهَا فِــي غَسْــــلِهَا (٦٠) إِلاَّ بِمَسْـــحِ الــرَّأْسِ يَـا إِخْــوَانِي

وَمُبَــالِغاً مُتَمَضْمِضـاً مُسْتَنشِـــقاً (٦١) وَالجَمْـعُ بَيْنَهُمَا مَـعَ الإِمْكَـــــانِ

إِلاَّ بِصَـــــوْمٍ خَــاتِماً بِتَشَـــــهُّدِ (٦٢) وَالْقَصْدُ شَـــرْطٌ وَاضِحُ الْبُرْهَـــانِ

---

(١) انظر المدونة: (١/١١٣)، والمبسوط للشيباني: (١/٢)، والكافي لابن عبد البر: (١/١٤٥)، والكافي لابن قدامة: (١/٥٥).

بَابُ المَسْحِ عَلَى الخُفَّيْنِ[1]

وَالمسْـحُ فِي الشَّرْـعِ المطَهَّرِ رُخْصَـةٌ (٦٣) ثَبَتَتْ عَنِ الْمَعْصُــومِ مِنْ عَدْنَـانِ
بِـأَدِلَّـةٍ مُـتَـــوَاتِـرَاتٍ كَــثْـرَةً (٦٤) وَمُـرَاغِمِـينَ لِشِيـعَةِ الشَّـيْـطَـانِ
يَـوْماً بِـلَيْـلَتِهِ لِـمَن بِـإِقَـــامَـةٍ (٦٥) وَثَــلاثَةً لِمُفَــارِقِ الْبُـلْــدَانِ
بَعْـدَ الطَّهَـــارَةِ مِن مُّبَـــاحٍ طَاهِرٍ (٦٦) مِـنْ غَيْـرِ تِكْــرَارٍ بِــلاَ نُكْــرَانِ
وَيَسِــيرُ خَــرْقٍ فِيهِ لَيْــسَ يَضُــرُّهُ (٦٧) وَكَـذَلِكَ الشَّـفَّـافُ بِالْبُـرْهَـانِ
وَإِذَا لَبِـسْـتَ عَلَيْــهِ خُفاًّ آخَــراً (٦٨) فَامْسَــحْ عَلَيْـهِ لِـمُدَّةِ التَّـحْـتَـانِي
وَالمسْــحُ يَبْــدَأُ بَعْــدَ أَوَّلِ مَسْـحَةٍ (٦٩) إِن كَانَ مِنْ حَدَثٍ عَلَى الإِنسَـانِ
إِنَّ انقِضَــاءَ المسْـحِ لَيْسَ بِنَــاقِضٍ (٧٠) وَكَـذَاكَ خَلْـعُ الْخُفِّ يَا إِخْـــوَانِي
وَالْمَسْــحُ يُشْــرَعُ لِلْعِمَامَةِ مُطْلَقاً (٧١) وَكَـذَا عَلَى خُمُرٍ عَلَى النِّـسْــوَانِ
وَكَـــذَا الجبِــيرَةُ دُونَ سَـبْقِ طَهَارَةٍ (٧٢) فِي أَرْجَحِ الأَقْــوَالِ دُونَ تَـــوَانِ

---

(١) انظر المبسوط للشيباني: (١/٨٨)، والحاوي الكبير: (١/٣٥٠)، والكافي لابن عبد البر: (١/١٧٦)، والكافي لابن قدامة: (١/٧١).

بَابُ نَوَاقِضِ الْوُضُوءِ[1]

وَالأَصْـــلُ فِي هَـذِي النَّوَاقِضِ يَـا فَتَى (٧٣) فِي شَـــــرْعِنَا وَقْفٌ عَلَى الْبُرْهَــــانِ
إِذْ أَنَّ مَـــا انْعقَدَ الدَّلِيـــلُ بِـــحُكْمِهِ (٧٤) لاَ يُنقَـضَـــنَّ بِـــلاَ دَلِيـلٍ ثَـــــانِ
هَـــذَا وَقَـدْ دَلَّ الدَّلِيلُ صَـــــرَاحَةً (٧٥) بِـــالنَّقْضِ فِيمَا يُخْرِجُ الْفَــرْجَـــات
وَالنَّـــوْمُ إِن زَالَ الشُّـــــــــعُورُ بِهِ كَمَا (٧٦) قَدْ جَـــاءَ فِي المَرْفُوعِ عَن صَـفْــــوَانِ
وَالأكْـلُ مِـن لَحْـمِ الجـزُورِ وَهَـكَـذَا (٧٧) مَــسٌّ لِـــفَـرْجٍ إِنْ أَتَـى شَـــرْطَانِ
مِـــنْ غَيْــــرِ سَـتْـــرٍ هَكَذَا وَلِـــشَهْوَةٍ (٧٨) فَــاحْفَظْ هُدِيتَ الرُّشْدَ بِالإِتْقَــــانِ
هَـــذَا وَلَيْس مِنَ النَّوَاقِضِ مُطْلَقَـاً (٧٩) مَـــسُّ النِّسَـــاءِ أَيَـا أَخَـا الْعِرْفَـانِ
وَكَـذَا خُـرُوجُ الْـقَـيْءِ لَـيْـسَ بِـنَـاقِضٍ (٨٠) وَاخْتَارَهَا النِّحْـــــرِيرُ مِنْ حَـــرَّانِ[2]

(١) انظر بداية المجتهد ونهاية المقتصد (١ / ٤٠)، والكافي لابن قدامة: (١/٨١)، والشرح الكبير على متن المقنع:(١/١٧٣).

(٢) انظر الاختيارات الفقهية لابن تيمية صـ: ٣٩٢.

بَابُ الْغُسْلِ(١)

وَالْغُسْـــلُ يُـــوجِبُهُ خُرُوجُ مَـنِيِّنَا (٨١) وَكَـذَا الجِمَـاعُ وَلَـوْ بِلاَ دفقــان

وَكَـــذَاكَ حَيْضٌ وَالنِّفَاسُ وَمَوْتُنَا (٨٢) وَالسَّـادِسُ الإِسْـلاَمُ مِن كُفْـرَانِ

وَالْفَــرْضُ فِي غَسْــلِ المكَلَّفِ نِيَّةٌ (٨٣) وَكَـذَلِكَ التَّـعْمِيمُ لِـلأَبْـدَانِ

بِالمــاءِ أَمَّــا وَصْفُهُ بِكَمَـالِهِ (٨٤) فَلَقَـدْ أَتَـى فِـي شَـأْنِهِ نَصَّـانِ

قَصْـدٌ وَتَسْمِيَّةٌ وَغَسْـلُ مُلَـوَّثٍ (٨٥) ثُـمَّ الْـوُضُـوءُ مُتَـمِّمَ الأَرْكَـانِ

مِـن بَعْـدِ تَخْلِيـل شـعر رُؤُوسِنَا (٨٦) حَتَّـى تُـرَوِّي أَصْـلَـهُ بِـبَـنَـانِ

وَأَفِـضْ عَلَيْـهِ مُثَلَّـثاً وَتَمَـامُهُ (٨٧) تَعْمِيـمُ مَـا يَبْقَـى عَلَى الجُثْمَـانِ

وَالصَّــاعُ كَـافٍ فَاقْتَصِدْ فِي صَبِّهِ (٨٨) وَاحْـذَرْ مِنَ الإِسْـرَافِ وَالْعُـدْوَانِ

وَالْغُسْــلُ يُندَبُ قَبْلَ إِحْرَامٍ كَذَا (٨٩) وَدُخُـولِ مَكَّـةَ هَـكَذَا الْعِيـدَانِ

وَلِجُمْعَـةٍ قَبْـلَ الصَّـلاَةِ مُـؤَكَّداً (٩٠) حَتَّـى تَـزُولَ رَوَائِـحُ الأَدْرَانِ

وَالْغُسْــلُ فِي غَيْـرِ الجَنَـازَةِ مَرَّةً (٩١) هَـذَا عَلَى التَّحْقِيـقِ بِالْعِرْفَـانِ

---

(١) انظر الكافي لابن قدامة: (١/١١٣)، والشرح الكبير على متن المقنع: (١/١٩٧).

بَابُ التَّيَمُّمِ[1]

إِنَّ التَّيَمُّمَ فِـي الشَّـرِيعَةِ يَـا فَتَى (٩٢) بَـدَلٌ كَمَـا فِي مُحْكَـمِ الْقُـرْآنِ
فَإِذَا عَدِمْتَ الْمَـاءَ قَـامَ مَقَـامَهُ (٩٣) فِـي كُـلِّ شَـيْءٍ دُونَمَا نُـكْـرَانِ
هُـوَ ضَـرْبَةٌ بِيَـدَيْكَ دُونَ زِيَـادَةٍ (٩٤) مَـعْ نِيَّـةٍ وَمُـفَرِّقاً لِـبَنَـانِ
فَامْسَـحْ يمِينَكَ بِالشَّـمَالِ وَعَكْسِـهِ (٩٥) وَامْسَـحْ بِـوَجْهِكَ يَا أَخَا الْعِرْفَانِ
وَاعْلَمْ فَلاَ تِكْرَارَ فِـي مَمْسُـوحِنَا (٩٦) إِلاَّ بِنَـصٍّ وَاضِـحِ التِّـبْـيَـانِ
وَالأَرْضُ قَدْ جُعِلَتْ لَنَا طُهْـراً فَلاَ (٩٧) تَبْخَسْ نُصُـوصَ الْوَحْيِ بِالنُّقْصَـانِ
وَيُجِيـزُهُ خَـوْفٌ وَعَجْزٌ هَـكَذَا (٩٨) بَـرْدٌ يَضُـرُّ بِصِحَّـةِ الإِنسَـانِ
وَخُرُوجُ وَقْتِ الْفَرْضِ لَيْسَ بِنَاقِضٍ (٩٩) فِـي قَـوْلِنَا الْمَحْفُـوفِ بِـالْبُـرْهَـانِ
هُـوَ يَـرْفَعُ الْحَـدَثَيْنِ رَفْعاً مُـؤَقَّتاً (١٠٠) وَافْعَـلْ بِهِ مَـا شِئْتَ دُونَ تَـوَانِ

(١) انظر المبسوط للشيباني: (١/١٠٣)، والكافي لابن عبد البر: (١/١٨٠)، والحاوي الكبير: (١/٢٣٣)، والشرح الكبير على متن المقنع: (١/٢٣٣).

بَابُ النَّجَاسَاتِ[1]

وَالأَصْلُ فِي الأَشْيَاءِ فِـي تَشْـرِيعِنَا	(١٠١)	حِـلٌّ وَطُـهْرٌ دُونَـمَا بُـرْهَـانِ
فَمَنِ ادَّعَى خُـبْثاً بِعَـيْنٍ قُـلْ لَهُ	(١٠٢)	أَيْـنَ الدَّلِيـلُ أَيَا أَخَا الْعِـرْفَـانِ
قَالُوا وَأَقْسَـامُ النَّجَـاسَةِ يَـا فتَى	(١٠٣)	ذَاتِـيَّـةٌ حُـكْـمِيَّةٌ نَـوْعَـانِ
لاَ حَـدَّ فِي غَسْـلِ النَّجَاسَـةِ دُونَمَا	(١٠٤)	نَصٍّ صَـرِيحٍ وَاضِحِ التِّـبْـيَـانِ
كَـالْكَلْـبِ سَـبْعـاً بِـالتُّرَابِ بِلاَ مِرَى	(١٠٥)	أَيْضاً وَالاِسْتِجْمَـارِ لِـلإِنسَـانِ
وَإِذَا اخْـتَفَتْ أَوْصَـافُهَا مِن طَاهِرٍ	(١٠٦)	فِي الأَصْـلِ زَالَ الحُكْمُ دُونَ تَـوَانِ
وَاحْكُمْ عَلَى الأَرْوَاثِ مِن مَـأْكُولِنَا	(١٠٧)	بِطَهَـارَةٍ كَالنُّـوقِ وَالْغِـزْلاَنِ
وَالشَّـيْءُ إِنْ أَمَـرَ النَّبِـيُّ بِـغَسْلِهِ	(١٠٨)	فَلأَنَّهُ نَجِـسٌ عَلَى الـرُّجْحَـانِ
إِلاَّ بِأَعْضَـاءِ الْوُضُـوءِ أَيَا فَتَى	(١٠٩)	فَلِرَفْعِ أَحْـدَاثٍ عَلَى الإِنسَـانِ
إِنَّ الْمَنِـيَّ وَمَـيْتَةَ الإِنسَـانِ	(١١٠)	وَالْخَمْـرَ طَـاهِرَةٌ عَلَى الرُّجْحَانِ
وَنَجَاسَـةُ الْكُفَّارِ مَعْنَى لاَ تُرَى	(١١١)	لَيْسَـتْ بِظَـاهِرَةٍ عَلَى الأَبْـدَانِ
وَالْمَـائِعَـاتِ لَهُنَّ حُكْمُ مِيَـاهِنَا	(١١٢)	وَاخْتَـارَهُ النِّحْـرِيرُ مِنْ حَـرَّانِ[2]

(١) انظر اختلاف الأئمة العلماء لأبي المظفر: (١/ ٣٠)، والسيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار ص: ٢٣.

(٢) انظر الفتاوى الكبرى لابن تيمية: (١/ ٢٢٦).

بَابُ الحَيْضِ(١)

قَـــالُوا دَمٌ تُرْخِيهِ أَرْحَــامُ النِّسَـــا (١١٣) شَيْءٌ مَضَى قَدَراً عَلَى النِّسْــــــوَانِ

أَحْكَــــامُهُ قَـدْ عُــــلِّقَتْ بِوُجُــودِهِ (١١٤) فَـالْعُـرْفُ مُعْتَمَـدٌ بِـلاَ نُكْـــرَانِ

لَيْـــسَتْ لأَوَّلِـهِ وَآخِـــرِ حَــــدِّهِ (١١٥) سِـــنٌّ عَلَى التَّحْقِيـــقِ بِالْعِـرْفَـــانِ

بَلْ إِنْ أَتَى بِالْوَصْـفِ مَضْـبُوطاً أَتَتْ (١١٦) وَإِذَا انـتَهَـى طَهُـرَتْ عَـلَى الـرُّجْحَانِ

وَإِذَا أَتَـى مِـنْ حَـامِلٍ بِصِــفَاتِهِ (١١٧) فِي وَقْـــتِهِ فَـالأَمْرُ ذُو إِمْكَـــــانِ

وَالحَيْــضُ يمْنَعُ مِنْ أُمُــــورٍ سِتَّـــةٍ (١١٨) وَهِيَ الَّتِـي قَـدْ أَثْبَـتَ الْوَحْـيَـــانِ

صَــوْمٍ صَــلاَةٍ وَالدُّخُــولِ بِمَسْجِدٍ (١١٩) وَالْـــوَطْءِ نَـــصُّ الآيِ مِـن قُـرْآنِ

وَكَـذَا الطَّوَافُ مَعَ الطَّلاَقِ بِلاَ مِرَى (١٢٠) وَأَجِـزْ لَــهُنَّ قِـرَاءَةَ الْقُــــرْآنِ

وَاسْتَمْتِعَــنَّ بِهَا وَجَــانِبْ وَطْــأَهَا (١٢١) وَعَلَيْــكَ إِن قَــارَفْتَـهُ شَـيْـئَـــانِ

تُــبْ صَــــادِقاً مِنْهُ كَـذَا كَفَّــارَةٌ (١٢٢) لِحَـدِيـثِ حَـبْرِ الأُمَّـةِ الـرَّبَّـــانِي

وَالمسْتَحَـــاضَةُ تَعْمَلَـــنَّ بِعَـــادَةٍ (١٢٣) مِن بَعْــــدِهَا التَّمْيِيزُ فِي الرُّجْحَـــانِ

فَالأَسْــــوَدُ النَّتْنُ الثَّخِـينُ إِذَا أَتَــى (١٢٤) أَثْبِـتْ لَهُ الأَحْكَــــامَ دُونَ تَــوَانِ

أَوْ تَـجْلِسَــنَّ لِسِتَّـةٍ أَوْ سَبْــــعَةٍ (١٢٥) إِن تَعْـدَمِ التَّـمْيِيـزَ يَـا إِخْــــوَانِ

وَإِذَا رَأَتْ فِي وَقْـتِ حَيْـضٍ صُــفْرَةً (١٢٦) أَوْ كُدْرَةً جَلَسَـتْ عَلَى الرُّجْحَـــانِ

(١) انظر المبسوط للشيباني: (٤٧٦/١)، والكافي لابن عبد البر: (١٨٥/١)، والكافي لابن قدامة: (١٣٣/١)، والمغني لابن قدامة: (٢٢٣/١).

وَالمسْـتَحَاضَـةُ طَـاهِرٌ لاَ رَيْـبَ فِي (١٢٧) هَـذَا عَلَى التَّحْقِيـقِ بِالْبُـرْهَـانِ

فَلْتَغْسِـلَنَّ الْفَـرْجَ ثُـمَّ تَـشُـدُّهُ (١٢٨) بِحَفَـاظَـةٍ أَوْ أَيِّ شَـيْءٍ ثَـانِ

ثُمَّ الْوُضُـوءُ لِكُـلِّ وَقْـتٍ ثُـمَّ لاَ (١٢٩) تَـأْبَهْ وَلَـوْ يَقْطُـرْ عَلَى الحصْـرَانِ

وَإِذَا أَتَتْ أُنثَى بِـوَضْعٍ قَـدْ بَـدَا (١٣٠) فِيـهِ تَخَلُّـقُ صُـورَةِ الإنسَـانِ

وَجَرَى دَمٌ فَهُوَ النِّفَاسُ وَحُكْمُهُ (١٣١) كَـالحيْـضِ فِي أَحْكَـامِهِ سِيَّـانِ

وَإِذَا أَتَـتْ بِـاثْنَيْـنِ عُـلِّقَ حُكْمُهُ (١٣٢) بِـالأَوَّلِ الموْضُـوعِ مِـنْ وُلْـدَانِ

هَـذَا وَلَمْ يَثْبُـتْ بِشَـأْنِ أَقَـلِّهِ (١٣٣) نَـصٌّ صَحِيـحٌ وَاضِـحُ التِّبْـيَـانِ

وَالأَرْبَعُـونَ هُدِيتَ أَكْثَـرُهُ فَإِنْ (١٣٤) رَأَتِ النَّـقَاءَ فَـذَاكَ شَيْءٌ ثَـانِ

كِتَابُ الصَّلَاةِ

بَابُ الأَذَانِ وَالإِقَامَةِ(1)

وَهُمَا عَلَى التَّحْقِيقِ فَرْضُ كِفَايَةٍ (١٣٥) أَعْنِي عَلَى الأَحْرَارِ مِن ذُكْرَانِ

حَضَراً وَفِي سَفَرٍ وَمَن يَتْرُكْهُمَا (١٣٦) فَيُقَاتَلَنَّ بِسُنَّةِ الْعَدْنَانِي

هَذَا وَمَشْرُوعَاتِهَا وَقْفٌ عَلَى (١٣٧) نَصِّ الدَّلِيلِ الوَاضِحِ التِّبْيَانِ

وَالشَّرْطُ فِيهِ نِيَّةٌ مِن مُسْلِمٍ (١٣٨) وَالْعَقْلُ وَالتَّمْيِيزُ يَا إِخْوَانِي

وَكَذَلِكَ التَّرْتِيبُ مِنْ عَدْلٍ وَلَوْ (١٣٩) فِي ظَاهِرِ الأَحْوَالِ لِلأَعْيَانِ

وَدُخُولُ وَقْتِ الْفَرْضِ دُونَ تَرَدُّدٍ (١٤٠) مِنْ وَاحِدٍ رَجُلٍ عَلَى الرُّجْحَانِ

قَالُوا وَيُندَبُ أَن يُؤَذِّنَ صَيِّتٌ (١٤١) مُتَطَهِّراً مُتَرَسِّلاً بِأَذَانِ

مُسْتَقْبِلاً جِهَةَ الصَّلاَةِ وَعَالِماً (١٤٢) بِالْوَقْتِ مُعْتَلِياً حَلِيفَ أَمَانِ

وَكَذَاكَ يَجْعَلُ أُصْبُعَيْهِ بِأُذْنِهِ (١٤٣) وَمُثَوِّباً فِي الْفَجْرِ بِالإِعْلاَنِ

مُتَلَفِّتاً فِي الْحَيْعَلاَتِ كَمَا أَتَى (١٤٤) وَيَصِحُّ فِي التَّحْقِيقِ مِنْ عُمْيَانِ

قَالُوا يُؤَذِّنُ لِلْفَوَائِتِ مَرَّةً (١٤٥) وَيُقِيمُ تِكْرَاراً بِلاَ نُقْصَانِ

وَيَقُولُ كُلُّ السَّامِعِينَ كَقَوْلِهِ (١٤٦) إِلاَّ بِحَيْعَلَةٍ فَحَوْقَلَتَانِ

ثُمَّ الصَّلاَةُ عَلَى النَّبِيِّ وَقَوْلُ مَا (١٤٧) هُوَ ثَابِتٌ سَنَداً بِهَذَا الشَّانِ

وَاحْذَرْ خُرُوجاً بَعْدَهُ مِن مَسْجِدٍ (١٤٨) إِلاَّ لِعُذْرٍ فَهْوَ شَيْءٌ ثَانِ

قَالُوا وَقَدْ جَاءَتْ أَدِلَّةُ شَرْعِنَا (١٤٩) أَنَّ الأَذَانَ بِلاَ مِرًى صِفَتَانِ

مِنْ غَيْرِ تَرْجِيعٍ وَأَحْيَاناً بِهَا (١٥٠) وَجَمِيعُهَا صَحَّتْ بِلاَ نُكْرَانِ

(1)

بَابُ شُرُوطِ الصَّلاَةِ، وَوَاجِبَاتِهَا، وَأَرْكَانِهَا وَسُنَنِهَا، وَالكَلاَمِ عَلَى الْمَوَاقِيتِ

إِنَّ الشُّـــرُوطَ كَمَا تَقَـــرَّرَ تِسْعَةٌ (١٥١) عَقْـــلُ وإِســـلام وقصـــد جنـــان

وَكَـــذَا الطَّهَارَةُ وَاجْتِنَابُ نَجَاسَــةٍ (١٥٢) وَالسَّتْـــرُ وَالتَّمْيِيـــزُ دُونَ تَـــوَانِ

وَدُخُولُ وَقْتٍ وَاتِّجَاهُكَ قِـــبْلَةً (١٥٣) وَالْكُــلُّ قَــدْ ثَبَــتَ بِــلاَ نُكْــرَانِ

وَالشَّرْـطُ فِي الْمَأْمُورِ يُطْلَبُ مُطْلَقاً (١٥٤) أَمَّـــا التُّـرُوكُ فَـلاَ مَعَ النِّـسْيَـانِ

وَالوَقْـتُ آكَـدُهَـا فَكُـنْ مُتَيَـقِّظاً (١٥٥) لاَ تُـهْمِلَنَّ فَـرِيضَةَ الـرَّحْمَـــنِ

فَالظُّهْرُ تَبْدَأُ مِن زَوَالِ الشَّــمْسِ عَن (١٥٦) كَبِـدِ السَّمَـــاءِ إِلَى دُخُــولِ الثَّـانِي

وَالْعَصْــرُ مِن كَوْنِ الأَظِلَّةِ مِثْـلَهَا (١٥٧) حَتَّى اصْفِـرَارُ الشَّمْـسِ بِالْبُرْهَـانِ

وَمِنَ الْغُرُوبِ فَمَغْرِبٌ حَتَّى يَغِبْ (١٥٨) شَفَقُ السَّمَـــاءِ فَلاَ يرى بِعِيَـــانِ

ثُمَّ الْعِشَــاءُ لِنُصْفِ لَيْـلٍ وَقْتُـهَا (١٥٩) وَالْفَجْـرُ تَبْـدَأُ مِـن طُلُـوعِ الثَّـانِي

حَتَّى طُلُوعَ الشَّمْسِ وَاحْذَرْ يَا فَتَى (١٦٠) مِـن نَـزْغَةِ الشَّيْــطَنِ لِـلإِنسَـانِ

مَــن فَـاتَـهُ شَـيْءٌ بِــعُذْرٍ فَلْيَـقُمْ (١٦١) بِـأَدَائِهِ فَـوْراً بِـدُونِ تَـــوَانِ

فِعْلُ الصَّـــلاَةِ هُدِيتَ أَوَّلَ وَقْتِهَا (١٦٢) بِالنَّـصِّ أَفْضَـلُ وَصْـفِ ذِي الإِيمَانِ

إِلاَّ الْعِشَـا وَالظُّهْرَ وَقْتَ حَـــرَارَةٍ (١٦٣) فَـالأَفْضَلُ التَّـأْخِيرُ بِـالْبُـرْهَـانِ

وَتَصِـحُّ فِي كُلِّ الْبِقَـاعِ بِـأَرْضِـنَا (١٦٤) إِلاَّ بِمَا اسْتَثْنَـاهُ نَـصُّ بَـيَـــانِ

أَرْكَـــانُهَا فِيـهَا الْقِيَــامُ بِــقُدْرَةٍ (١٦٥) مِـن بَـعْدِهِ التَّـكْبِيـرُ لِلـرَّحْمَـــنِ

ثُمَّ الْقِرَاءَةُ فَـالرُّكُــوعُ فَــرَفْـعُـهُ (١٦٦) ثُمَّ السُّـــجُودُ مُقَـــرِّبُ الإِنسَـــانِ

فَـالرَّفْعُ مِنْـهُ فَجَلْسَةٌ مِن بَـعْدِهِ (١٦٧) ثُمَّ التَّشَـهُّدَ وَالجُلُـوسُ الثَّـانِي
ثُمَّ الصَّـلاَةُ عَلَى النَّبِيِّ مُـرَتِّباً (١٦٨) مِن بَعْـدِهِ التَّسْـلِيمُ بِـاطْمِئْنَـانِ
وَالْوَاجِبَـاتُ جَمِيـعُ تَـكْبِيرَاتِهَا (١٦٩) إِلاَّ بِـإِحْـرَامٍ فَمِنْ أَرْكَـانِ
وَكَذَا التَّشَهُّدُ وَالجـلُـوسُ لأَوَّلٍ (١٧٠) أَيْضاً وَتَسْمِيـعٌ مَـعَ السُّبْـحَـانِ
بِرُكُوعِنَا وَسُجُـودِنَا، وَدُعَـاؤُنَا (١٧١) بَيْنَ السُّجُـودِ بِـدَعْوَةِ الْغُفْـرَانِ
وَالحمْدُ بَعْدَ الرَّفْعِ أَمْرٌ ثَـابِتٌ (١٧٢) مِنْ غَـيرِ شَـكٍّ يَا أَخَا الْعِرْفَـانِ
وَدُعَاءُ الاِسْتِفْتَـاحِ فِيـهَا سُنَّـةٌ (١٧٣) ثَبَتَتْ بِأَوْصَـافٍ عَنِ الْعَدْنَـانِي
ثُّـ التَّـعَوُّذُ ثُـمَّ بَـسْمَـلَةٌ كَـذَا (١٧٤) تَـأْمِينُنَا بِالسِّـرِّ وَالإِعْـلاَنِ
وَكَذَا الْقِـرَاءَةُ فَـوْقَ فَـاتِحَةٍ كَذَا (١٧٥) رَفْـعُ الْيَـدَيْنِ بِأَرْبَـعِ الأَرْكَـانِ
وَكَذَاكَ وَضْعُ يَمِينِنَا فَوْقَ الشِّـمَـا (١٧٦) لِ عَلَى الصُّـدُورِ أَيَا أَخَا الإِيمَانِ
أَيْضـاً وَجَلْسَـةُ الاِسْـتِـرَاحَةِ يَا فَتَى (١٧٧) وَكَذَا التَّوَرُّكُ فِي الجلُوسِ الثَّـانِي
وَكَذَا الإِشَـارَةُ فِي التَّشَـهُّـدِ سُنَّـةٌ (١٧٨) وَالجهْـرُ وَالإِسْـرَارُ بِـالْقُـرَآنِ
أَيْضاً وَقَبْـضُ الـرُّكْبَتَيْنِ بِـرَاحَةٍ (١٧٩) مَـعْ هَصْرِ ظَهْـرِكَ دُونَهَا نُكْـرَانِ
قَالُوا وَيُكْرَهُ فِي الصَّـلاَةِ تَخَـصُّرٌ (١٨٠) وَاللِّبْسَـةُ الصَّمَّـاءُ بِـالْبُـرْهَـانِ
وَالسَّـدْلُ وَالتَّغْمِيضُ لاَ مِنْ حَـاجَةٍ (١٨١) وَتَلَفُّتٌ هُـوَ خِلْسَـةُ الشَّيْـطَـانِ
وَتَلَثُّمٌ وَكَذَا الصَّـلاَةُ لِصُـورَةٍ (١٨٢) أَوْ حَمْلُ مَا يُلْهِي وَغَمْـزُ بَنَـانِ
وَكَـذَاكَ فَـرْشٌ لِلـذِّرَاعِ بِسَجْدَةٍ (١٨٣) أَيْضاً وَتُكْـرَهُ عِقْبَةُ الشَّيْطَـانِ
مَسْـحُ الحَصَا وَالاِسْتِنَـادُ لحائِطٍ (١٨٤) مِـنْ غَيْـرِ مَا عُـذْرٍ فَمَكْرُوهَـانِ

وَالْكَفْتُ يُـــكْرَهُ لِلثِّيَابِ وَشَـــعْرِنَا (١٨٥) فَاحْفَظْ صَلاَتَكَ مِنْ هَوَى النُّقْصَانِ

قَـــالُوا وَيُــبْـطِلُهَا الْكَــلاَمُ تَعَمُّداً (١٨٦) وَاللَّحْنُ أَيْضاً إِنْ أَحَــالَ مَعَـــانِي

أَيْضاً وَبِــالْعَمَلِ الْكَثِـــيرِ بِعُرْفِنَا (١٨٧) لا بــالقليــل كما أتى بـبيـــان

أَيْضاً وقَـهْقَهَةٍ وَسَبْــقِ إِمَــامِـهِ (١٨٨) أَوْ تَـرْكِ وَاجِبِهَا مَعَ الْعُــــدْوَانِ

وَنَجَــاسَةٍ فِي حَالِ عِلْمٍ عَـــامِداً (١٨٩) وَاْعذُرْهُ مَـعْ جَـهْلٍ وَمَـعْ نِسْيَــانِ

وَالأَكْلُ عَـمْداً أَوْ تَخَلَّفَ شَرْطُهَا (١٩٠) كَطَـهَـارَةٍ وَتَــوَجُّـهٍ سِيَّـــانِ

وَكَفَسْــخِ نِيَّتِــهَا وَكَشْــفِ ستَــارَةٍ (١٩١) وَكَرِدَّةٍ عَـنْ شِــرْعَةِ الــرَّحْـمَــنِ

وَمُــرُورِ أُنثَــى وَالحِمَارِ وَكَــلْبِنَــا (١٩٢) وَكَذَالِـكَ الشَّيْــطَـانُ بِـالبرهَــانِ

أَمَّــا التَّنَحْنُحُ وَالْبُكَـــاءُ وَنَفْخُهُ (١٩٣) حَتَّـى وَإِن بَــانَتْ بِـهِ حَـرْفَــانِ

وَكَــذَا الإِشَــارَةُ وَالْوُقُوفُ يَسَارَهُ (١٩٤) مَعْ خلْوٍ يُـمْنَــاهُ عَـنِ الإنسَــانِ

أَيْضاً وَتَـكْــرِيرٌ لِفَـــاتحَةٍ فَــذِي (١٩٥) لَيْسَتْ بمبْـطِلَةٍ عَلَى الـرُّجْحَــانِ

وَتَجُـــوزُ مُنفِـــرِداً بِخُلْفِ صُـفُوفِنَا (١٩٦) عِندَ اكْتِمَالِ الصَّـــفِّ يَــا إِخْــوَانِي

باب سجود السهو

هُوَ وَاجِبٌ إِن كَانَ يبْطِلُ عَمْدُهُ (١٩٧) لِزِيَادَةٍ وَالشَّكِّ وَالنُّقْصَانِ
وَإِذَا سَهَا عَن وَاجِبٍ فَسُجُودُهُ (١٩٨) قَبْلَ السَّلاَمِ لَدَى أُوْلِي الْعِرْفَانِ
فَإِذَا سَهَا عَن رُكْنِهَا يَأْتِي بِهِ (١٩٩) وَسُجُودُهُ بَعْدَ السَّلاَمِ الثَّانِي
فَإِذَا طَرَا شَكٌّ فَلاَ يَخْلُو فَإِن (٢٠٠) يَبْنِي عَلَى المعْرُوفِ بِالإِيقَانِ
فَسُجُودُهُ قَبْلَ السَّلاَمِ وَإِن بَنَى (٢٠١) فِي غَالِبٍ لِلظَّنِّ فِي الرُّجْحَانِ
فَسُجُودُه بُعْدَ السَّلاَمِ وَهَذِهِ (٢٠٢) جُمَلُ الْمَسَائِلِ يَا أَخَا الإِيمَانِ
وَلِسُنَّةٍ فَاتَتْ تَعَوَّدَ فِعْلُهَا (٢٠٣) فَأَجِزْ سُجُودَ السَّهْوِ بِالْبُرْهَانِ
إِن طَالَ وَقْتُ الْفَصْلِ عُرْفاً مَّاسَجَدْ (٢٠٤) فَاحْكُمْ عَلَى المفْرُوضِ بِالْبُطْلاَنِ
وَإِذَا سَهَا المأمُومُ خَلْفَ إِمَامِهِ (٢٠٥) فَعَلَى الإِمَامِ تَحَمُّلُ النُّقْصَانِ
وَيَكُونُ بَعْدَ سَلاَمِنَا لِزِيَادَةٍ (٢٠٦) وَيَكُونُ قَبْلَهُمَا مَعَ النُّقْصَانِ

باب صلاة التطوع

إِنَّ التَّطَوُّعَ بِالصَّـــــــــــلاَةِ لَخَيْرُ مَا (٢٠٧) نَجْنِـيهِ مِنْ هَـذَا الْحُطَـامِ الْفَـــانِي

فَبِهِ يُكَمَّلُ نَقْصُ فَرْضٍ حَــــــاصِلٍ (٢٠٨) وَبِـهِ عُـلُـــوُّ مَـنَــــازِلٍ بِجِـنَــانِ

هُوَ كَـالسِّـيَاجِ عَلَى الْفَرَائِضِ حَـافِظٌ (٢٠٩) وَبِـهِ مَحَـبَّـةُ خَـــالِقِ الأَكْـــوَانِ

فَاسْـتَكْثِرَنَّ هُدِيـــتَ مِنْهُ وَلاَ تَــمَلْ (٢١٠) وَاحْــذَرْ مُعَــاشَرَةَ الْفَتَى الْكَسْــلاَنِ

قَـالُوا وَجِنسُ النَّفْلِ أَوْسَـعُ يَـا فَتَى (٢١١) فِي الشَّــرْعِ مِن مَفْرُوضِهَا بِبَيَــانِ

فَـالْوِتْرُ مِن بَعْـدِ الْعِشَـــاءِ وَلَوْ أَتَـتْ (٢١٢) جَمْعاً إِلَى فَجْــرِ الصَّبَـــاحِ الثَّــانِي

قَــالُــوا وَأَفْضَلُهُ بِلَيْــلٍ غَـــــابِرٍ (٢١٣) أَيْ إِن مَضَى مِن قَــدْرِهِ الثُّلُثَـــــانِ

وَصِــفَـاتُـهُ تَحْتَ اخْتِيَـارِكَ إِن تَرَى (٢١٤) وِتْـراً بِـــوَاحِـدَةٍ فَــلاَ وِتْـــرَانِ

أَوْ بِالثَّـــــلاَثِ كَذَا بِخَمْسٍ إِن تَشَـأْ (٢١٥) وَكَـــذَا بِسَبْـــعٍ أَوْ بِتِسْـعٍ ثَمَــــانِ

أَوْ إِن تَشَـــأْ وِتْراً بِــإِحْدَى عَــشْرَةً (٢١٦) فَالْكُلُّ يُشْـــرَعُ يَـا أَخَا الْعِـرْفَــانِ

مَن فَـــاتَهُ بِالْعُــذْرِ جَــازَ قَضَــاؤُهُ (٢١٧) صُبْحاً بِشَـفْعِ الْـوِتْرِ بِـالْبرهَـــانِ

وَلَهُ الْقُنُــوتُ بِهِ وَأَمَّـا غَــــــيْرُهُ (٢١٨) فَيَجُــوزُ عِندَ نَـوَازِلِ الْبُـلْــــدَانِ

مَعَ أَرْبَعٍ قَبْــلَ الصَّـــــــلاَةِ لِظُهْرِنَا (٢٢٠) مَـعْ رَكْـعَتَيْــنِ بُعَيْـدَهَـا بِــــأَوَانِ

وَكَـــــذَاكَ بَعْدَ عِشَــائِنَا مَعْ مَغْرِبٍ (٢٢١) يَبْنِي لَـكَ الْمــوعُـــودُ بَيْـتَ جِنَـانِ

هَــــذَا وَمَن فَــــاتَتْهُ جَازَ قَضَاؤُهَا (٢٢٢) أَعْنِي مَعَ الأَعْـذَارِ لَيْـــسَ الثَّــانِي

وَإِذَا تَعَــدَّدَتِ الْفَــــوَائِتُ كَــــثْرَةً (٢٢٣) سَــقَطَتْ نَـوَافِلُهَا بِــلاَ نُكْـرَانِ

وَالنَّفْـلُ أَفْضَــلُ فِي الْبُيُوتِ بِلاَ مِرَى (٢٢٤) إِلاَّ لِمَصْـلَحَةٍ عَلَى الــرُّجْحَـــانِ

وَقِيَـــــامُ لَيْلٍ دَأْبُ مَنْ هُمْ قَبْــــلَنَا (٢٢٥) شَـــرَفٌ يُحَصِّـلُهُ أُوْلُـــوا الإِيمَـــانِ

وَلَنَـــا بِـــضَحْوِ نَهَـــارِنَا نَفْـلٌ لَهُ (٢٢٦) فَضْـلٌ كَبِيـرٌ مِـنْ عَظِيـمِ الشَّـــانِ

غـبـا لِـمَن بِـقِـيَـــامِ لَيْـــلٍ دَائِمٍ (٢٢٧) وَأَقَـــلُّهُ فِـيــمَا أَتَـى ثِـنـتَـــــانِ

قَـــالُوا وَأَفْضَـلُهُ إِذَا تَبْغِي الْعُـــلاَ (٢٢٨) عِنـدَ اشْـتِـــدَادِ الحـرِّ يَا إِخْـــوَانِي

وَيُسَـــنُّ لِلتَّــــالِـي وَمُـسْتَمِعٍ لَـــهُ (٢٢٩) عِنـدَ المــرُورِ بِسَـجْـدَةِ الْـقُــرآنِ

أَن يَّسْـــــجُدَنَّ بِغَيْـــرِ شَــرْطٍ زَائِدٍ (٢٣٠) هَـــذَا عَلَى التَّحْقِيـــقِ بِالْعِـرْفَـــانِ

وَيُكَبِّــــــــرَانِ إِلَى الْهُوِيِّ وَلَيْسَ فِي (٢٣١) رَفْعِ السُّجُودِ هُدِيـتَ ذِكْــرٌ ثَـــانِ

وَكَذَا بِسَـنِّ سُـجُودِ شُـكْرٍ يَا فَتَـــى (٢٣٢) لحِـصُولِ خَيْــرٍ وَانـدِفَــاعِ هَـــوَانِ

هَذَا وَلَيْسَـــا كَالصَّــــلاَةِ بِشَرْطِهَا (٢٣٣) لاَكِـــــن بِـهِ خَيْــرٌ بِلاَ نُكْــرَانِ

مِن فَجْرِنَا حَتَّى ارْتِفَاعِ الشَّمْسِ عَنْ (٢٣٥) أُفُـقٍ بِــرُمْحٍ قَـــائِمٍ بِـعِـيَــــانِ

أَيْـضاً وَقَـبْـلَ زَوَالِـهَا بِـــهُنَـيْـهَةٍ (٢٣٦) حَتَّـى تَـزُولَ أَيَـا أَخَـا الْعِـرْفَـــانِ

وَكَــــذَاكَ بَعْدَ الْعَصْرِ أَعْنِي فَرْضَـهَا (٢٣٧) حَتَّى الْغُرُوبِ خِلاَفَ ذِي الْكُفْرَانِ

وَيَجُـــوزُ فِيهِنَّ الْقَضَـــاءُ لِفَـــائِتٍ (٢٣٨) وَإِعَـــادَةُ الْبَـرْدَيْـنِ بِالْبُـــرْهَـــانِ

بَابُ صَلاةِ الجماعَةِ

هِيَ فَرْضُ عَيْنٍ بِالدَّلائِلِ يَا فَتَى (٢٣٩) حَضَراً وَفِي سَفَرٍ عَلَى الرُّجْحَانِ
وَتُقَامُ مِن بَابِ الْوُجُوبِ بِمَسْجِدٍ (٢٤٠) وَأَقَلُّهَا فِيمَا أَتَى فَرْدَانِ
وَلَوِ الذِي صَافَفْتَ كَانَ مُمَيِّزاً (٢٤١) لاَ بَالِغاً وَتُسَنُّ لِلنِّسْوَانِ
إِنَّ الجَمَاعَةَ تدركن بِرَكْعَةٍ (٢٤٢) وَالْوَقْتُ يُدْرَكُ هَكَذَا بِبَيَانِ
وَلِدَاخِلٍ وَإِمَامِهِ فِي فَرْضِهِ (٢٤٣) أَن يَّفْعَلَنَّ كَفِعْلِهِ بِوِزَانِ
وَإِذَا أُقِيمَ الْفَرْضُ فَامْنَعْ نَفْلَهُ (٢٤٤) بَدْءاً وَإِتْمَاماً فَيَسْتَوِيَانِ
وَيُقَدَّمُ الأَقْرَا لِنَيْلِ إِمَامَةٍ (٢٤٥) فَإِنِ اسْتَوَوْا فَالأَعْلَمُونَ الثَّانِي
فَإِنِ اسْتَوَوْا فَأَسَنُّهُمْ فَإِنِ اسْتَوَوْا (٢٤٦) فَقَدِيمُ إِسْلاَمٍ عَلَى الرُّجْحَانِ
هَذَا وَرَبُّ الدَّارِ أَوْلَى يَا فَتَى (٢٤٧) مِنْ غَيْرِهِ وَكَذَاكَ فِي السُّلْطَانِ
وَتَصِحُّ فِي التَّحْقِيقِ خَلْفَ مُمَيِّزٍ (٢٤٨) بَلْ خَلْفَ مُبْتَدِعٍ بِلاَ كُفْرَانِ
بَلْ خَلْفَ فَاسِقِنَا وَلاَكِن كُلَّمَا (٢٤٩) صَلُحَ الإِمَامُ وَكَانَ ذَا إِيمَانِ
كَمُلَتْ إِمَامَتُهُ وَضُوعِفَ أَجْرُهَا (٢٥٠) فَاحْرِصْ وَدَعْكَ مِنَ الخَسِيسِ الدَّانِي
وَنَرَى الصَّلاَةَ هُدِيتَ خَلْفَ إِمَامِنَا (٢٥١) بَرًّا أَوِ الموصُوفُ بِالْعِصْيَانِ
بَلْ تَرْكُهَا خَلْفَ الإِئِمَّةِ بِدْعَةٌ (٢٥٢) وَبَلِيَّةٌ مِن نفْحَةِ الشَّيْطَانِ
وَإِذَا ابْتَدَا فَرْضاً إِمَامٌ جَالِساً (٢٥٣) صَلَّوْا جُلُوساً خَلْفَهُ بِأَوَانِ
أَوْ قَائِماً فَاعْتَلَّ فِي أَثْنَائِهَا (٢٥٤) صَلَّوْا قِيَاماً دُونَمَا نُكْرَانِ
هَذَا وَيُشْرَعُ لِلإِمَامِ إِذَا رَأَى (٢٥٥) تَرْكاً لِنَدْبٍ لاِئْتِلاَفِ جَنَانِ

فَلْيَتْــــــرُكِ النَّـــدْبَ الذِي فِي فِعْلِهِ (٢٥٦) ضَـرَرٌ وَمَفْسَـدَةٌ لِـوَقْتٍ ثَــــانِ
وَإِذَا تَقَـدَّمَهُمْ إِمَــــــامٌ مُحْــدِثٌ (٢٥٧) فَصَلاَتُهُمْ ليســت بـذي بطــلان
وَيُسَــــــنُّ أَن يَّقِفُوا جَمِيعاً خَــلْفَهُ (٢٥٨) وَمَكَـــانُ وَاحِدِهِمْ عَنِ الأَيْمَــانِ
وَمَكَــانُ أُنْثَــانَا وَرَاءَ صُفُــوفِنَا (٢٥٩) فِي عِـــزَّةٍ وَكَــرَامَةٍ وَصِـيَــانِ
وَإِمَـــــامَةُ اللَّحَّـــانِ تُكْـرَهُ يَا فَتَى (٢٦٠) قَــالُوا وَتَحْـرُمُ إِنْ أَحَالَ مَعَــانِي
وَيجوزُ الاِسْــتِخْلاَفُ بِـالْعُـذْرِ الَّـذِي (٢٦١) هُوَ شَـائِعٌ شَرْعاً عَلَى الرُّجْحَـــانِ
وَلَهُ الْعُلُــوُّ بِقَصْدِ تَعْلِيـــمٍ لَهُمْ (٢٦٢) وَيجُــوزُ لِلْمَـأْمُـومِ بِالبُرْهَـــانِ
إِنَّ اخْتِـــــلاَفَ الْقَصْـدِ لَيْسَ مُؤَثِّراً (٢٦٣) وَاخْتَــارَهُ النِّحْرِيــرُ مِنْ حَــرَّانِ
فَتَصِــحَّ مُفْتَـرِضاً وَرَا مُـتَـنَفِّــلِ (٢٦٤) وَالْعَـكْسُ عِنـدَ أَئِـمَّةِ الإِيمَــانِ
وَكَـذَا المـؤَدِّي خَـلْفَ قَـاضٍ يَـا فَـتَى (٢٦٥) وَمُسَـافِرِيـنَ بِحَــاضِرِ الْبُـلْـدَانِ
وَإِمَـــامَةُ الْجُنْــدِيِّ مَعْ وَلَدِ الزِّنَا (٢٦٦) وَالْعَبْـدُ صَــالِحَةٌ بِـلاَ نُـكْــرَانِ
هَـذَا وَيحْــرُمُ أن يُّـؤَمَّ بِمَسْـــجِدٍ (٢٦٧) وَلَـهُ إِمَـــامٌ رَاتِــبٌ مُـتَـفَــانِ
إِلاَّ بِـإِذْنٍ أَوْ تَـأَخُّـــــــرِهِ إِذَا (٢٦٨) طَـالَتْ دَقَـائِقُهُ عَـنِ الْحُسْبَــانِ
قَــالُوا وَيَحْــرُمُ سَبْقُنَا لإِمَـامِنَا (٢٦٩) وَلَهُ هُـدِيــتَ بِـفِقْهِنَا حَـــالاَنِ
يَأْتِي بِهِ بَعْدَ الإِمَـــامِ لِـسَـهْــوِهِ (٢٧٠) وَالْعَمْدُ مِنْهُ مُــوجِبُ الْبُطْــلاَنِ
هَـــذَا وَأَهْلُ الْعُذْرِ شَرْعاً فَرْضُـهُمْ (٢٧١) مَـا يَقْـدُرُونَ عَلَيْـهِ دُونَ الثَّـــانِي
فَــالْوَاجِبَــاتُ تعلّقَنَّ بِقُـــدْرَةٍ (٢٧٢) وَالْعَجْـزُ يُسْقِطُهَا بِـدُونِ تَـــوَانِ
وَالأَصْــــلُ إِن يَّتَـعَذَّرَنَّ فَصِرْ إِلَى (٢٧٣) بَـدَلٍ لَهُ وَالْقَلْــبُ فِي اطْمِئْـنَــانِ

وَالْعُسْرُ يُصْحَبُ دَائِماً بِالْيُسْرِ فِي (٢٧٤) شَرْعِ النَّبِيِّ المصْطَفَى الْعَدْنَانِي
وَالْقَصْرُ فِي الشَّرْعِ المكَمَّلِ سُنَّةٌ (٢٧٥) قَدْ أُكِّدَتْ لمفَارِقِ الْبُلْدَانِ
فِي الظُّهْرِ وَالْوُسْطَى كَذَلِكَ وَالْعِشَا (٢٧٦) يَكْفِيهِ مِنْهَا يَا فَتَى ثِنْتَانِ
وَالحَدُّ فِيهِ الْعُرْفُ دُونَ تَرَدُّدٍ (٢٧٧) إِذْ لَمْ يَرِدْ نَصٌّ بِهَذَا الشَّانِ
بَلْ كُلَّمَا لاَ حَدَّ فِيهِ بِشَرْعِنَا (٢٧٨) بِالْعُرْفِ يُحَدَّدُ يَا أَخَا الْعِرْفَانِ
قَالُوا وَيُكْرَهُ إِنْ أَتَمَّ لأَنَّهُ (٢٧٩) قَدْ خَالَفَ المعْرُوفَ بِالْبُرْهَانِ
هَذَا وَيَقْصُرُ دَائِماً مَا دَامَ فِي (٢٨٠) حَدِّ المسَافِرِ قَالَهُ الْحَرَّانِي
إِلاَّ إِذَا يَنْوِي الإِقَامَةَ مُطْلَقاً (٢٨١) أَوْ عَادَ مِن سَفَرٍ إِلَى الْبُلْدَانِ
قَالُوا وَأَحْكَامُ المسَافِرِ تَبْدَأَنْ (٢٨٢) بِفِرَاقِ قَرْيَتِهِ مَعَ الْبُسْتَانِ
وَإِذَا اقْتَدَى بِالحَاضِرِينَ يُتِمَّهَا (٢٨٣) لحدِيثِ حَبْرِ الأمَّةِ الرَّبَّانِي
وَأَجِزْ عَلَى ظَهْرِ الرَّوَاحِلِ نَفْلَهُ (٢٨٤) بِتَوَجُّهٍ وَبِغَيْرِهِ سِيَّانِ
وَالجمْعُ لَيْسَ بِرَاتِبٍ كَالْقَصْرِ بَلْ (٢٨٥) هُوَ رُخْصَةٌ فِي الشَّرْعِ يَا إِخْوَانِي
فَيَجُوزُ لِلْمَرْضَى إِذَا فِي تَرْكِهِ (٢٨٦) حَرَجٌ عَلَيْهِمْ دُونَمَا نُكْرَانِ
وَيَجُوزُ فِي المطَرِ الْكَثِيرِ وَلَوْ أَتَى (٢٨٧) ظُهْراً عَلَى التَّحْقِيقِ بِالْعِرْفَانِ
وَلمرْضِعٍ لمشَقَّةٍ وَلِعَاجِزٍ (٢٨٨) عَن طُهْرِهِ فَيَجُوزُ دُونَ تَوَانِ
لِصَلاَتِنَا فِي الخوْفِ سِتَّةُ أَوْجُهٍ (٢٨٩) ثَبَتَتْ عَنِ المبْعُوثِ بِالْقُرآنِ

باب صلاة الجمعة

وَقَــالُوا وَتَــلْزَمُ كُــلَّ حُرٍّ مُسْلِمٍ (٢٩٠) وَمُــكَلَّفٍ إِن كَــانَ مِن ذُكْــرَانِ
إِلاَّ المســـــافِرَ وَالمرِيضَ فَلاَ تَجِبْ (٢٩١) وَتَصِــحّ إِنْ حَضَــرُوا بِلاَ بُهْتَــانِ
وَيُسَــنُّ أَن تَقْــرَا بِسُورَةِ سَجْدَةٍ (٢٩٢) فِي فَجْرِهَا وَبِسُــورَةِ الإِنسَــانِ
وَالْغُسْــلُ فِيهِ سُنَّةٌ بِتَــأَكُّدِ (٢٩٣) وَتَطَيُّبٍ وَتَسَــوُّكٍ وَتَــدَانِ
وَقِــرَاءَةٌ لِلْكَهْــفِ وَالتَّبْــكِيرِ مِن (٢٩٤) بَــدْءِ النَّهَــارِ تَقُــودُكَ الْقَــدَمَانِ
وَتَصِــحُّ قَبْلَ زَوَالِ شَــمْــسٍ يَا فَتَى (٢٩٥) فِي قَــوْلِنَا المحفُــوفِ بِالْبُرْهَــانِ
وَاحْـــذَرْ تخَطٍّ لِلرِّقَابِ وَإِن تَرَى (٢٩٦) فُــرُجًا أَمَــامَكَ فَهْــوَ شَــيْءٌ ثَــانِ
هَــذَا وَشَــرْطُ الأَرْبَعِــينَ مُضَعَّفٌ (٢٩٧) وَالحــقُّ صِحَّتُــهَا وَلَــوْ رَجُــلاَنِ
وَشُرُوطُ خُطْبَتِهَا الَّتِي قَدْ قَرَّرُوا (٢٩٨) لَيْسَــتْ لَهَا حَــظٌّ مِنَ الْبُرْهَــانِ
بَلْ إِنْ أَتَتْ فَهُوَ المفَضَّلُ لاَ مِرَى (٢٩٩) وَإِذَا انتَفَتْ لَيْسَــتْ بِــذِي بُطْــلاَنِ
إِنَّ اشْــتِرَاطاً فِي الْعِبَادَةِ لَيْــسَ لِـ (٣٠٠) لأَذْهَــانِ بَلْ وَقْفٌ عَلَى الرَّحْمَــنِ
وَدَعِ الْكَــلاَمَ إِذَا بْتَــدَا فِي خُطْبَةٍ (٣٠١) وَاحْــذَرْ فَلاَ تَنطِقْ بِبِنــتِ لِسَــانِ
لاَ تَــرْفَعنَّ يَدَيْــكَ إِن فِيــهَا دَعَا (٣٠٢) إِلاَّ بِــالاسْتِسْقَــاءِ لاَ فِــي ثَــانِ
صَــلِّ التَّحِيَّةَ إِن دَخَلْــتَ بِمَسْجِدٍ (٣٠٣) وَتَجَــوَّزَنَّ وَلاَ تَــكُــن مُتَــوَانِ
هِيَ رَكْعَتَــانِ وَتدْرَكَــنَّ بِــرَكْعَةٍ (٣٠٤) وَأَضِــفْ إِلَيْهَا رَكْــعَةً بِــأَوَانِ
وَيُسَــنُّ أَن يُقْــرَا بِهَا جَهْــراً بِمَا (٣٠٥) هُــوَ ثَــابِتٌ فِعْلاً بِهَــذَا الشَّــانِ
هَــذَا وَسُنَّــتُهَا إِذَا صَــلَّيْتَهَا (٣٠٦) فِي الْبَــيْتِ فَهْــيَ إِذَا بِهِ ثِــنْــتَــانِ

وَبِمَسْــجِدٍ هِــيَ أَرْبَــعٌ نَفْــلٌ لَهَا (٣٠٧) وَاخْـتَــارَهُ النَّحْـرِيرُ مِنْ حَــرَّانِ

وَيُسَــنُّ فِـي يَــوْمٍ لَـهَا وَبِلَيْـلَةٍ (٣٠٨) تَكْثِيــرُ تَسْلِيـمٍ عَلَى الْعَـدْنَـانِي

وَالْحَــقُّ صِـحَّتُـهَا وَلَوْ مِن رُّحَّــلٍ (٣٠٩) لاَ تَرْبِطَــنَّ هُــدِيتَ بِاسْتِيـطَـانِ

لاَكِنَّهُ شَرْطُ الْــوُجُوبِ بِــلاَ مِرًى (٣١٠) لاَ صِحَّةٍ هَــذَا عَلَى الإِيقَــانِ

قَــصِّرْ بِخُطْــبَتِهَا وَطَــوِّلْ فَرْضَـهَا (٣١١) وَاقْـرَأْ بِسُورَةِ (ق) مَـعْ إِمْـكَــانِ

بابُ صلاةِ العِيدَيْن

وَهُمَا عَلَى التَّحْقِيقِ فَرْضٌ يَا فتَى (٣١٢) أَعْنِي بِهِ فَرْضاً عَلَى الأعْيَانِ
وَصَلاَتُهَا كَصَلاَةِ ضَحْوِ نَهَارِهَا (٣١٣) فِي الْوَقْتِ طبْقاً لَيْسَ يَخْتَلِفَانِ
إن فَاتَ هَذَا الْوَقْتُ صَلَّوْا مِنْ غَدٍ (٣١٤) فِي مِثْلِ هَذَا الْوَقْتِ بِالْبُرْهَانِ
وَيُسَنُّ تَأْخِيرُ الصَّلاَةِ بِفِطْرِنَا (٣١٥) وَيُسَنُّ تَقْدِيمٌ لَهَا فِي الثَّانِي
وَالأكْلُ قَبْلَ صَلاَةِ فطْرٍ سُنَّةٌ (٣١٦) وَتُسَنُّ فِي الصَّحْرَاءِ لاَ الْبُنْيَانِ
وَيُسَنُّ لِلْمَأْمُومِ تَبْكِيرٌ لَهَا (٣١٧) فِي أَحْسَنِ الْهَيْئَاتِ بِالإمْكَانِ
مُتَنَظِّفاً مُتَطَيِّباً مُتَجَمِّلاً (٣١٨) حَتَّى لِمُعْتَكِفٍ عَلَى الرُّجْحَانِ
وَيُخَالِفَنَّ طَرِيقَهُ فِي عَوْدَةٍ (٣١٩) نَفْلاً وَأَمَّا وَصْفُهَا ثِنْتَانِ
سِتّاً يُكَبِّرُ بَعْدَ إِحْرَامٍ كَذَا (٣٢٠) خَمْساً يُكَبِّرُ فِي الْقِيَامِ الثَّانِي
إِن شَاءَ ذِكْراً بَيْنَهُنَّ فَلاَ نَرَى (٣٢١) بَأْساً بِهَذَا الذِّكْرِ يَا إِخْوَانِي
وَإِذَا انتَهَى جَاءَ الإمَامُ بِخُطْبَةٍ (٣٢٢) أَوْ خُطْبَتَيْنِ كِلاَهُمَا سِيَّانِ
لاَ نَفْلَ قَبْلَ ولاَ بُعَيْدَ صَلاَتِهِ (٣٢٣) إِذْ لَمْ يَرِدْ نَصٌّ بِهَذَا الشَّانِ
هَذَا وَمَن فَاتَتْهُ سُنَّ قَضَاؤُهَا (٣٢٤) كَأَدَائِهَا صِفَةً فَيَسْتَوِيَانِ
وَيُسَنُّ تَكْبِيرٌ بِلَيْلَةِ عِيدِنَا (٣٢٥) وَالْفِطْرُ آكَدُ يَا أَخَا الْعِرْفَانِ
لاَ عِيدَ فِي الإِسْلاَمِ إِلاَّ هَذِهِ (٣٢٦) فَاحْذَرْ مِنَ الإحْدَاثِ وَالْعُدْوَانِ

باب صلاة الكسوف

إِنَّ الْكُسُــــــــوفَ لآيَــةٌ مِــن رَّبِنَــا (٣٢٧) بِهِمَا يُخَــوِّفُــنَا مِــنَ الْعِـصْـيَــــانِ
فَــإِذَا رَأَيْـنَـــاهُ تُسَــنُّ صَـــــــلاَتُنَا (٣٢٨) وَالْحَــقُّ فِيــهَا أَنَّهَا ثِـنـتَــــــانِ
فِي كُــلِّ وَاحِــــدَةٍ رُكُـــوعَانِ لَهَا (٣٢٩) مَــعْ سَجْـدَتَيْــنِ مُطَـوَّلَ الأرْكَــانِ
يَقْرَا بِهَا جَهْراً بِفَــاتِحَةِ الْكِتَــــــا (٣٣٠) بِ وَسُــورَةٍ مِنْ أَطْــوَلِ الْقُــــرآنِ
ثُــمَّ الــرُّكُـــوعُ مُطَــوَّلاً فَقِيَــامُهُ (٣٣١) فَقِـــرَاءَةٌ قَدْ خُفِّفَتْ فِي الثَّــــانِي
ثُــمَّ الرُّكُـــوعُ فَرَفْعُهُ فَسُــــجُودُنَا (٣٣٢) فَــالــرَّفْعُ مِنْـهُ فَسَجْـدَةٌ بِــــأَوَانِ
وَالـــرَّكْعَةُ الأُخْـــرَى سَــوَاءٌ مِثْلُهَا (٣٣٣) لَاكِن بِتَخْفِيـــفٍ مِنَ الأرْكَــــانِ
فَتَشَـــهُّدٌ كَتَشَـهُّدٍ فِي فَـــرْضِـنَا (٣٣٤) فَــإِذَا انتَهَــى مِنْـهُ فَـتَسْلِيمَــانِ
وَاحْـــذَرْ خُرَافَاتٍ بِشَـأْنِ كُسُـوفِنَا (٣٣٥) كَحَيَــاةِ مَخْلُوقٍ وَمَــوْتِ الثَّــــانِي
فَــإِذَا تَجَــلَّى وَهْوَ فِي أَثْنَــائِهَا (٣٣٦) فَيُتِــمُّ بِالتَّخْفِيـــفِ يَا إِخْـــوَانِي
وَيَجُوزُ تَـذْكِــيرُ الْجَمَاعَـةِ بَعْـدَ مَـا (٣٣٧) يُنْـهِي الصَّــلاَةَ هُدِيتَ بِالْبُرْهَــانِ

باب صلاة الاستسقاء

وَصَلاَةُ الاِسْتِسْقَاءِ فِي تَشْرِيعِنَا (٣٣٨) كَالْعِيدِ فِي أَحْكَامِهَا وَمَكَانِ
هِيَ سُنَّةٌ وَصِفَاتُهَا كَصِفَاتِهَا (٣٣٩) طِبْقاً بِوَصْفٍ لَيْسَ يختلِفَانِ
إِنْ أَجْدَبَتْ أَرْضٌ وَأَقْحَطَتِ السَّمَا (٣٤٠) بِذُنُوبِنَا وَقَبَائِحِ الْعِصْيَانِ
خَرَجُوا بِدُونِ تَجَمُّلٍ لِصَلاَتِهَا (٣٤١) مُتَوَاضِعِينَ لِخَالِقِ الأَكْوَانِ
مُتَخَشِّعِينَ وَتَائِبِينَ لِرَبِّهِمْ (٣٤٢) مُتَوَاضِعِينَ لِمَالِكِ الْغُفْرَانِ
بِشُيُوخِهِمْ وَكِبَارِهِمْ وَصِغَارِهِمْ (٣٤٣) وَنِسَائِهِمْ وَيَجُوزُ بِالْحَيَوَانِ
وَلأَهْلِ ذِمَّتِنَا الخُرُوجُ بِيَوْمِنَا (٣٤٤) بمكَانٍ آخَرَ لاَ بِيَوْمٍ ثَانِ
فَإِذَا انتَهَى صَدَعَ الإِمَامُ بِخُطْبَةٍ (٣٤٥) فِيهَا الزَّوَاجِرُ وَاتِّعَاظُ جَنَانِ
هَذَا وَيَخْتِمُهَا بِدَعْوَةِ صَادِقٍ (٣٤٦) بِحُضُورِ قَلْبٍ لَيْسَ بِالْوَسْنَانِ
فَإِذَا انتَهَوْا قَلَبُوا الرِّدَاءَ عَلَيْهِمُ (٣٤٧) فَيَكُونُ يُسْرَاهُ عَلَى الأَيْمَانِ
وَتَوَجَّهُوا جِهَةَ الصَّلاَةِ بِدَعْوَةٍ (٣٤٨) بِالْغَيْثِ بِالإِخْلاَصِ لِلرَّحْمَنِ
قَالُوا وَمَأْثُورُ الدُّعَاءِ مُفَضَّلٌ (٣٤٩) لاَ يُوزَنَنَّ بِهِ دُعَاءٌ ثَانِ
وَيُسَنُّ أَن يَّقِفُوا بِأَوَّلِ غَيْثِهِمْ (٣٥٠) لِيُصِيبَهُمْ مِنْهُ وَلَوْ لِثَوَانِ
وَإِذَا تَكَاثَرَتِ المِيَاهُ وَخِيفَ مِنْ (٣٥١) أَضْرَارِهَا فِي النَّفْسِ وَالْحَيَوَانِ
يَدْعُونَ خَالِقَهُمْ بِصَرْفِ سَحَابِهِ (٣٥٢) لِبُطُونِ أَوْدِيَةٍ أَوِ الْكُثْبَانِ
وَعَلَى الظِّرَابِ وَمَنبِتِ الأَشْجَارِ أَيْ (٣٥٣) حَوْلَ المَدَائِنِ لاَ عَلَى الْبُنْيَانِ

كِتَابُ الجنَائِزِ

بَابُ الجَنَائِزِ

وَيُسَـــنُّ ذِكْـرُ المــوْتِ بَلْ وَبِـكَثْرَةٍ (٣٥٤) وَكَـــأَنَّـهُ آتٍ لَنَا بِـــأَوَانِ
فَالموْتُ مَوْعِظَةُ الْقُلُــوبِ وَذِكْرُهُ (٣٥٥) يَجْلُـو الصَّـدَا وَيَقِيكَ مِنْ عِصْيَـانِ
فَهُــوَ المصِـيرُ مُحَتَّـمٌ لاَ بُـدَّ مِـنْ (٣٥٦) إِتْيَـانِهِ فَاعْمَـل لَّهُ يَا فَـانِي
لاَ تُلْهِــكَ الــدُّنْيَا فَأَنتَ مُفَــارِقٌ (٣٥٧) سَتَخِـرُّ يَـوْماً مَّا عَلَى الأذْقَــانِ
لاَ يَنفَعَنَّكَ بَعْـدَ مَــوْتِكَ يَـا فتَى (٣٥٨) إلاَّ الَّــذِي قَـدَّمْتَهُ لاَ ثَــانِ
وَالْــوَقْتُ فِي هَـذِي الْحَيَاةِ أَمَــانَةٌ (٣٥٩) عَنْهَا سَنُسْأَلُ فِي الْمَعَــادِ الثَّــانِي
وَيُسَـنُّ لِـلإنسَـانِ كَتْـبُ وَصِـيَّةٍ (٣٦٠) وَتُـؤَكَّـدَنَّ إِذَا مَضَـى الْيَـوْمَـانِ
وَزُرِ المرِيضَ فَــذَاكَ فَرْضُ كِفَـايَةٍ (٣٦١) وَاجْلسْ قَلِيـلاً لاَ تُطِلْ بِـزَمَـانِ
فَــإِذَا أَتَــاهُ المـوْتُ بَـلِّلْ حَـلْقَهُ (٣٦٢) بِنَـدَاوَةٍ إِذْ تَـيْـبَسُ الشَّـفَـتَـانِ
وَكَــذَاكَ لَقِّـنْـهُ شَهَــادَةَ دِيـنِنَا (٣٦٣) بِـالرِّفْقِ دُونَ الأمْـرِ بِـالإحْسَـانِ
هَـذَا وَلَيْـسَ بِثَــابِتٍ أَن نَّقْـرَأَنْ (٣٦٤) (يـس) بَـلْ مَا شِئْتَ مِن قُــرْآنِ
مِنْ غَيْرِ تَخْصِـيصٍ وَكُلُّ عِبَــادَةٍ (٣٦٥) لاَ تُثْبَـتَـنَّ بِلاَ هُـدَى الْـبُـرْهَـانِ
فَإِذَا انتَهَى جَزْماً فَأَغْـمِضْ عَـيْنَهُ (٣٦٦) مَعْ شَـدِّ لحـيَيْهِ إِلَى الأذْقَــانِ
هَــذَا وَلاَ تَبْخَـسْ أَخَـاكَ بِدَعْوَةٍ (٣٦٧) وَاحْرِصْ عَلَى أَعْضَـائِهِ بِـلـيَـانِ
وَالأصْـلُ إِسْـرَاعٌ بِتَجْهِيـزٍ لَهُ (٣٦٨) إِلاَّ لمصْلَحَةٍ عَلَى الـرُّجْحَـانِ
أَنفِـذْ وَصِـيَّتَهُ يَـصِلْهُ ثَـوَابُهَا (٣٦٩) وَاقْضِ الـدُّيُـونَ وَلاَ تَكُن مُتَـوَانِي
وَالْغسْـلُ وَالتَّكْفِـينُ فَرْضُ كِفَايَةٍ (٣٧٠) وَكَـذَا الصَّـلاَةُ وَدَفْنُـهُ سِيَّـانِ

وقَـــــالُوا وَأَوْلَى النَّاسِ فِيهِ وَصِيُّهُ (٣٧١) فَأَبُـــوهُ ثُمَّ الجَـــدُّ هَـذَا الثَّـــــانِي
فَالأَقْرَبُــــــونَ فَالأَقْرَبُـــونَ بِعُصْبَةٍ (٣٧٢) وَيَجُوزُ لِلزَّوْجَيْنِ غَسْـلُ الثَّـــــــانِي
أَمَّا الصَّـغِــيرُ لِــدُونَ سَبْعٍ يَا فَتَـــى (٣٧٣) فَـالْكُـــلُّ يَغْسلُهُ بِـــلاَ نُـكْــــرَانِ
قَــــالُوا وَيَحْرُمُ أَن يُّغَسِّـلَ مُسْــلِمٌ (٣٧٤) أَوْ يُدْفِنَـــنَّ المَيْـــتَ ذِي الْكُفْـــرَانِ
وَإِذَا ابْــتَدَا خَلعَ الثِّيَـــابَ مُجَـــرِّداً (٣٧٥) مَـعْ سَتْـرِ عَـوْرَتِهِ عَنِ الأَعْـيَــــانِ
وَالــرَّأْسَ يَرْفعُهُ لِقُــرْبِ جُلُـــوسِهِ (٣٧٦) وَكَـــذَاكَ يَـعْصـرُ بَطْنَهُ بِـبَـنَـــــانِ
هَذَا وَيُكْثِــرُ صَـــبَّ مَـــاءٍ حِــينَئِذْ (٣٧٧) وَيُزِيـــلُ مَا يَجْـرِي بِهِ الْفَرْجَــــانِ
فَــإِذَا انتهَى وَضَّـــــاهُ نَدْباً يَا فَتَـــى (٣٧٨) وَيُسَمِّيَـــنَّ وَيَنْوِيَـــنْ بِجَـنَــــانِ
وَبِرُغْـــوَةٍ لِلسِّــــدْرِ يَغْسِـلُ رَأْسَهُ (٣٧٩) مَـعْ لحـيَـةٍ وَيَجُــوزُ بِالأَشْنَــــانِ
وَيُسَــــنُّ بَـدْءٌ بِالمَيَـــــامِنِ أَوَّلاً (٣٨٠) قَبْـلَ الميَـاسِرِ يَـا أَخَا الْعِرْفَــــانِ
وَيُثَلِّثَــــنَّ بِغَسْـلِهِ نَــدْباً فَـــإِنْ (٣٨١) شَـــاءَ الــزِّيَادَةَ جَازَ بِالْبُــرْهَـــانِ
وَيُسَـــنُّ كَــــافُورٌ بِـــآخِرِ غَسْلَةٍ (٣٨٢) وَيَقُـصُّ شَـــارِبَهُ وَظُفْـرَ بَنَــــــانِ
هَـــذَا وَيظْفـرُ شَعْـرُهَا لِثَــــلاَثَةٍ (٣٨٣) أَعْنِـي قُـــرُوناً خَـــلْـفَهَا بِــــوِزَانِ
وَالْـــمُحْرِمُـــونَ يُغَسَّـلُونَ كَمَا مَضَى (٣٨٤) وَيُـــكَفَّنُـونَ بِـثَوْبِهِمْ لاَ ثَـــــانِ
وَاكْشِـفْ رُؤُوسَـهُمُ بِلاَ طِيبٍ فَذَا (٣٨٥) قَـدْ قَـــالَهُ الْمَبْعُـوثُ بِـالْقُـــرْآنِ
إِنَّ الشَّـهِـيدَ إِذَا قَضَى بِمَعَـــــارِكٍ (٣٨٦) لاَ يغْسلَنَّ بِسُـنَّةِ الْـعَـدْنَـــــانِي
وَيُكَفَّـنَـــنَّ بِـــثَـوْبِهِ وَدِمَــــائِهِ (٣٨٧) وَسِـــلاَحُهُ وَالْجِلْدُ يُـنْـتَـزَعَــــانِ
أَمَّــا الشَّهِيـــدُ بِغَيْـرِ مَعْرَكَـةٍ فَـذَا (٣٨٨) كَـالْغَيْـرِ فِـي أَحْكَـــامِهِ سِـيَّــانِ

وَالسِّـقْطُ يغْسـلُ إِن قَـضَى فِي بَطْنِهَا (٣٨٩) شَهْـراً وَشَهْـراً بَعْدَهَا شَـهْـرَانِ
وَإِذَا تَـعَـذَّرَ غَسْـلُهُ فَيُـيَـمَّـمَـنْ (٣٩٠) قَـالُوا وَيَسْتُـرُ مَـا يَـرَى بِعِيَـانِ
وَإِذَا رَأَى خَيْـراً عَلَيْـهِ أَشَـاعَهُ (٣٩١) وَاسْتُـرْ هُـدِيتَ الشَّـرَّ بِالْكِتْمَـانِ
فَعَلَى الْمُغَسِّـلِ أَن يُّـرَاقِـبَ رَبَّهُ (٣٩٢) إِذْ لَيْـسَ يَرْقُبُـهُ سِـوَى الرَّحْمَـنِ
فَـإِذَ انتَهَى مِنْ غَسْـلِهِ أَوْ غَسْـلِهَا (٣٩٣) فَلْيدْرَجَنَّ هُدِيتَ فِي الأَكْـفَـانِ
وَيُـكَفَّـنَـنَّ ذُكُـورَنَا بِثَـلاَثَةٍ (٣٩٤) وَبِخَمْسَةٍ تَكْفِي عَلَى النِّـسْـوَانِ
بِيضٍ تُـطَيَّبُ مَعْ حَنُـوطٍ بَيْنَهَا (٣٩٥) وَتُـطَيَّبَـنَّ مَـغَـابِـنَ الأَدْرَانِ
هَـذَا وَيُـوضَعُ فَـوْقَ أَكْفَـانٍ لَهُ (٣٩٦) وَتُـرَدُّ أَطْـرَافٌ عَلَى الأَيْمَـانِ
ثُـمَّ الْيَـمِينُ عَلَى الشِّـمَالِ وَتُـعْـقَـدَنْ (٣٩٧) عُقَـداً تُحَـلُّ بِقَبْـرِهِ بِبَنَـانِ
ثُـمَّ الصَّـلاَةُ عَلَيْـهِ فِـي بَـرِّيَّـةٍ (٣٩٨) وَيَجُـوزُ دَاخِلَ مَسْجِدَ الرَّحْمَـنِ
وَيَقُـومُ عِنـدَ الرَّأْسِ مِن ذَكَرٍ كَـذَا (٣٩٩) وَيَقُـومُ عِنـدَ النِّصْفِ مِن نِّسْـوَانِ
وَيُكَبِّـرَنَّ عَلَيْـهِ أَرْبَـعَ يَرْفَعَـنْ (٤٠٠) فِيـهَا الْيَـدَيْنَ هُـدِيتَ بِالْبُـرْهَـانِ
يَقْـرَا بِأَوَّلِهَا بِـأُمِّ كِتَـابِنَا (٤٠١) وَيَزِيـدُ أَحْيَـاناً بِبَعْضِ قُـرَانِ
ثُمَّ الصَّـلاَةُ عَلَى النَّبِيِّ وَنَصُّـهَا (٤٠٢) كَتَشَـهُّدِ الْمَفْرُوضِ أَعْنِي الثَّـانِي
ثُـمَّ الدُّعَـاءُ لَهُ بِـرَفْعٍ ثَـالِثٍ (٤٠٣) فَاحْـفَظْ دُعَاءَ الـمُـصْطَفَى الْعَدْنَـانِي
ثُمَّ السَّـلاَمُ عَلَى الْيَمِـينِ بِرَابِعٍ (٤٠٤) هَـذِي الصَّـلاَةُ كَمَا أَتَتْ بِبَيَـانِ
إِن فَـاتَهُ شَيْءٌ قَضَـاهُ كَـوَصْفِهَا (٤٠٥) فَـقَضَـاؤُهَا وَأَدَاؤُهَا سِـيَّـانِ
وَتَجُـوزُ عِنـدَ الْقَبْرِ بَعْدَ فَـوَاتِهَا (٤٠٦) مِنْ غَيْـرِ تَحْـدِيدٍ بِحَـدِّ زَمَـانِ

وَتَجُــــوزُ فِي التَّحْقِيقِ حَالَ غِيَابِـهِ (٤٠٧) إِن كَــــانَ فِي إِسْــلاَمِنَا ذُو شَــــانِ
هَــذَا وَيُشْــــرَعُ تَرْكُهَا لِمَصَــــالِحٍ (٤٠٨) أَعْنِـي لأَهْـلِ الدِّيـنِ وَالإِيمَــــانِ
وَيُسَنُّ تَرْبِيـــعٌ بِحَمْلِ جَنَــــــائِزٍ (٤٠٩) وَكَذَلِكَ الإِسْــــرَاعُ دُونَ تَــــوَانِ
وَيَكُـــونُ قُــــدَّامَ الْجَنَازَةِ مَا شِـيـاً (٤١٠) أَوْ خَلْفَهَا إِن كَــانَ مِن رُكْبَــــانِ
وَامْنَــعْ نِسَــــــاءَ الْحَــيِّ لاَ يَتْبَعْنَهَا (٤١١) لِحَـــدِيثِ أُمِّ عَطِيَّةَ الْمِعْــــــوَانِ
هَــــذَا وَيُمْنَعُ مِن جُلُـــوسِ مُتَابِعٍ (٤١٢) إِلاَّ إِذَا وُضِـعَتْ عَنِ الأَبْــــــدَانِ
قَــالُوا وَتَسْجِيَةُ الْقُبُــورِ مُــذَمَّمٌ (٤١٣) إِلاَّ عَلَى المقْبُـــورِ مِن نِّسْــــوَانِ
وَاللَّحْدُ أَفْضَـلُ دُونَ شَــكٍّ يَـا فَتَى (٤١٤) وَيَقُـــولُ مُدْخِلُهُ مِنَ الإِخْــــوَانِ
مَـــا قَـدْ رَوَاهُ التِّـرْمِذِيُّ وَأَحْمَـدُ (٤١٥) نَصاًّ وَصَـحَّحَهُ لَنَـا الأَلْـبَـــانِي
وَيُسَــنُّ تَعْمِيـقٌ وَتَوْسِيــعٌ كَـذَا (٤١٦) قَـدْ قَـالَهُ المبْعُـــوثُ بِالْقُــرْآنِ
أَيْضـاً يَكُــونُ مُـوَجَّهاً مُسْتَقْبِـلاً (٤١٧) كَالنَّــوْمِ فِي وَصْـفٍ عَلَى الأَيْمَــانِ
وَيَجُــــــوزُ دَفْنُ اثْنَيْنِ فِي قَبْــرٍ إِذَا (٤١٨) كَثُــرُوا وَقَلَّ الـدَّافِنُـونَ بِــآنِ
وَاحْــثُ التُّــــرَابَ مُثَلَّثاً مِن رَأْسِـهِ (٤١٩) وَارْفَعْهُ قَدْرَ الشِّـبْرِ وَاحْذَرْ ثَــــانِي
وَاحْـــذَرْ غُلُــوّاً فِي الْقُبُـــورِ فَإِنَّهُ (٤٢٠) أُسُّ الْبَـلاَ وَمَصَـائِدُ الشَّيْطَـــــانِ
إِنَّ الْغُلُـــوَّ بليلة قَـــدْ أَ-هْلَكَــتْ (٤٢١) أُمماً مَضَـوْا فِي غَـــابِرِ الأَزْمَــانِ
وَاللهُ فِي الْقُــــرْآنِ أَخْـــبَرَ أَنَّـهُ (٤٢٢) صِفَةُ الْيَهُـــودِ وَعَابِدُ الصُّلْبَــانِ
وَاحْـذَرْ مِـنَ الْبِـدَعِ الرَّدِيَّـةِ فِي الْـوَرَى (٤٢٣) عِنـدَ الْقُبُــورِ كَعَـابِدِ الأَوْثَــانِ
كَعُكُـوفِهِـمْ وَطَوَافِهِـمْ وَسُــجُودِهِمْ (٤٢٤) وَرُكُـوعِهِمْ وَكِتَـابَـةٍ بِـبَـنَـانِ

وَكَذَاكَ تَجْصِيصُ الْقُبُورِ وَرَفْعُهَا (٤٢٥) أَوْ دَفْنُهُمْ بِمَسَاجِدِ الرَّحْمَنِ
وَالذَّبْحُ وَالإِسْرَاجُ أَوْ نَذْرٌ لَهَا (٤٢٦) أَوْ كَسْوُهَا بِحَرِيرَةٍ أَوْ ثَانِي
وَدُعَاؤُهَا وَنِدَاؤُهَا بِإِغَاثَةٍ (٤٢٧) هَذَا هُوَ الشِّرْكُ الصَّرِيحُ الدَّانِي
أَيْضاً وَأَخْذُ تُرَابِهَا لِتَبَرُّكٍ (٤٢٨) وَتَمَسُّحٌ بِالْقَبْرِ وَالْجُدْرَانِ
إِنَّ الزِّيَارَةَ لِلْقُبُورِ لَدَى الأُولَى (٤٢٩) سَلَفُوا عَلَى سَنَنِ الْهُدَى نَوْعَانِ
شَرْعِيَّةٌ وَهِيَ الَّتِي يَنْوِي بِهَا (٤٣٠) زَجْرَ الْقُلُوبِ وَوَعْظَهَا وَالثَّانِي
أَنْ تَدْعُوَنَّ لِمَيِّتٍ بِخُصُوصِهِ (٤٣١) أَوْ تَدْعُوَنَّ لِكُلِّ مَنْ هُوَ فَانِ
أَوْ تَقْصُدَنَّ تَذَكُّراً لِلْمَوْتِ أَوْ (٤٣٢) تَرْجُو الثَّوَابَ بِسُنَّةِ الْعَدْنَانِي
وَبِمَا عَدَا هَذِي الْمَقَاصِدِ بِدْعَةٌ (٤٣٣) فَاحْذَرْهُ جِداًّ يَا أَخَا الإِيمَانِ
إِلاَّ النِّسَاءَ فَمَا لَهُنَّ زِيَارَةٌ (٤٣٤) لِحَدِيثِ حَبْرِ الْأُمَّةِ الرَّبَّانِي
وَيُزَارُ قَبْرُ الْكَافِرِينَ بِلاَ دُعاً (٤٣٥) بَلْ لِارْتِدَاعِ الْقَلْبِ عَنْ عِصْيَانِ
وَالْمَشْيُ بِالنَّعْلَيْنِ فَوْقَ قُبُورِنَا (٤٣٦) وَكَذَا الجُلُوسُ عَلَيْهِ مَمْنُوعَانِ
وَتُسَنُّ تَعْزِيَةُ الْمُصَابِ بِمَيِّتٍ (٤٣٧) بِاللَّفْظِ مَأْثُوراً عَنِ الْعَدْنَانِي
وَبِغَيْرِهِ وَيَجُوزُ أَن يَّبْكِي بِلاَ (٤٣٨) نَوْحٍ وَلاَ لَطْمٍ وَلاَ بُهْتَانِ
وَالصَّبْرُ وَاجِبُ وَالرِّضَى نَدْبٌ وَذَا (٤٣٩) قَوْلٌ مَلِيحٌ قَالَهُ الْحَرَّانِي
وَاللهُ قَدَّرَ كُلَّ شَيْءٍ يَا فَتَى (٤٤٠) مَا كَانَ أَوْ سَيَكُونُ فِي الأَكْوَانِ
مَا قَدْ أَصَابَكَ لَمْ يَكُن يُخْطِيكَ يَا (٤٤١) هَذَا وَلَيْسَ لِمَنْعِ ذَاكَ يَدَانِ
وَغَداً سَتُبْكَى فَاسْتَعِدَّ وَلاَ تَكُن (٤٤٢) مُتَكَاسِلاً مُتَغَافِلاً مُتَوَانِي



كتاب الزكاة

باب الزكاة

هِـيَ فَـرْضُ عَـيْنٍ إِن تَـوَفَّرَ شَـرْطُهَا (٤٤٣) أَعْـنِـي بِـهِ الإِسْــلاَمَ مِن كُــفْـرَانِ
مُـلْكُ الـنِّصَـابِ كَــذَاكَ وَاسْتِقْرَارُهُ (٤٤٤) حُــرِّيَّــةٌ وَمُـضِـيُّ حَــوْلِ زَمَـــانِ
قَـالُـوا وَأَمْــوَالُ الـزَّكَـاةِ بَـهِيمَـةُ الْـ (٤٤٥) أَنْـعَـامِ بِــالإِجْـمَـاعِ وَالـنَّـقْـدَانِ
وَعُرُوضُ أَمْـوَالٍ وَخَــارِجُ أَرْضِـنَــا (٤٤٦) هَـــذَا الَّـــذِي قَـدْ جَـاءَ بِالْبُرْهَـانِ
هَـــذَا وَشَــرْطُ زَكَــاتِـنَـا لِـبَـهِـيمَـةٍ (٤٤٧) سـوم عَلَـى الـتَّحْـقِـيـقِ بِـالْعِرْفَـانِ
فَالإِبْـلُ فـي عِـشْـرِيــنَ أَوْ مَـا دُونَـهَـا (٤٤٨) فِي كُــلِّ خَـمْـسٍ جَــاءَ فِي الْبُرْهَــانِ
شَـــاةٌ وَفـي خـمـسٍ وَعِـشْرِيـنَ ابْنَةٌ (٤٤٩) لمخَـاضٍ انـثَـى دُونَـمَـا نُـكْـرَانِ
أَيْـضــاً وَفِي سِــتِّ الـثَّلاَثِـيـنَ ابْـنَـةٌ (٤٥٠) لِلْـــبُــونِ أُنـثَـى عُـمْـرُهَـا سَـنَـتَـانِ
وَالسِّـــتِّ بَـعْـدَ الأَرْبَـعِـيــنَ فَحِقَّةٌ (٤٥١) بَـلَـغَـتْ ثَـلاَثَ سِـنِـيـنَ بِالْحُسْبَانِ
وَبِـوَاحِـدِ السِّتِّـيـنَ مِـنْـهَـا جَــذْعَـةٌ (٤٥٢) بَـــلَـغَـتْ لأَرْبَعٍ جـذْعَـة الأَسْـنَـانِ
وَالـسِّـــتُّ وَالـسَّـبْـعُـونَ مِـنْهَا فَرْضُهَا (٤٥٣) بِــنْـتَـا لَـبُــونٍ يَـــا أَخَـــا الإِيـمَـانِ
وَبِـوَاحِـدِ الـتِّـسْـعِـيـنَ إِن بَـلَـغَـتْ لَـهُ (٤٥٤) فَـالْـفَـرْضُ فِـيـهَـا حِـقَّـةٌ ثِـنـتَـانِ
وَبِــوَاحِـدِ الْعِـشْـرِيـنَ مَـعْ مِائَةٍ أَتَـتْ (٤٥٥) فِـيـهَـا ثَـلاَثٌ مِـن بَـنَـاتِ لِـبَـــانِ
إِنْ زَادَتِ الأَعْدَادُ فَاحْـسُـبْ يَــا فَـتَـى (٤٥٦) بحسَـابِ صِـدْقٍ دُونَمَا نُـقْـصَـــانِ
فَالأَرْبَـعُـونَ بِـهِـنَّ بِـنـتُ لَـبُـونِـهِـمْ (٤٥٧) إن زِدتَّ عَشْـراً حِــقَّـــةٌ بِـــوِزَانِ
أَيْـضــاً وَفِي الْـبَـقَـرِ الـزَّكَـاةُ بِشَرْطِهَا (٤٥٨) أَهْـلِــيَّـةٌ وَحْـشِـــيَّـةٌ سِـــيَّـانِ
فَالْفَرْضُ إِن بَـلَـغَـتْ ثَـلاَثِـيـنَ ابْـتَـدَا (٤٥٩) وَبِـهَـا تَـبِـيـعٌ وَاحِـــدٌ لاَ ثَـــانِي

وَالأرْبَعُونَ مُسِنَّةٌ تَمَّتْ لَهَا (٤٦٠) بَعْدَ الْوِلاَدَةِ يَا فَتَى سَنَتَانِ
وَاحْسُبْ عَلَى هَذَا الْحِسَابِ وَلاَ تَحِدْ (٤٦١) وَاحْذَرْ مِنَ التَّفْرِيطِ وَالْعُدْوَانِ
وَالأرْبَعُونَ نِصَابُ أَغْنَامِ الْفَلاَ (٤٦٢) وَبِهِنَّ شَاةٌ يَا أُوْلِي الْعِرْفَانِ
مَعْزٌ لَهَا سَنَةٌ بِنَقْلٍ ثَابِتٍ (٤٦٣) وإذا تَشَاءُ فَجَذْعَةٌ مِن ضَانِ
وَبِوَاحِدِ الْعِشْرِينَ مَعْ مِائَةٍ إِلَى (٤٦٤) مِائَتَيْنِ إن بَلَغَتْ بِهَا شَاتَانِ
وَبِوَاحِدِ الْمِائَتَيْنِ إن بَلَغَتْ فَذِي (٤٦٥) فِيهَا ثَلاَثٌ ثَمَّ بِالْحُسْبَانِ
فَتَزِيدُ وَاحِدَةً عَلَى مِائَةٍ تَزِدْ (٤٦٦) حَتَّى وَلَوْ أَلْفاً بِعَدِّ أَمَانِ
لاَ تَجْمَعَنَّ مُفَرَّقاً أَيْضاً وَلاَ (٤٦٧) تَفْرِقْهُمَا بَلْ دَعْهُمَا أَخَوَانِ
عِنْدَ اخْتِلاَطٍ فِي الْمَبِيتِ وَمَحْلَبٍ (٤٦٨) وَبِمَسْرَحٍ وَالْفَحْلِ يَسْتَوِيَانِ
فَيُزَكِّيَانِ زَكَاةَ مَالٍ وَاحِدٍ (٤٦٩) فِي قَوْلِنَا المحفُوفِ بِالْبُرْهَانِ
فَتُفِيدُ تَخْفِيفاً كَذَاكَ وَغِلْظَةً (٤٧٠) فَاحْذَرْ وَلاَ تَحْتَلْ عَلَى الرَّحمَنِ
وَزَكَاةُ خَارِجِ أَرْضِنَا فَرْضٌ إِذَا (٤٧١) بَلَغَ النِّصَابَ كَمَا أَتَى بِقُرَانِ
وَنِصَابُهَا فِي النَّصِّ خمسَةُ أَوْسُقٍ (٤٧٢) فَالْعُشْرُ إِن سُقِيَتْ بِغَيْرِ سَوَانِي
وَالنِّصْفُ إِن سُقِيَتْ بِهَا وَبِنَضْحِهَا (٤٧٣) فَاحْذَرْ وَلاَ تَتَيَمَّمَنَّ الدَّانِي
وَتُضَمُّ أَنْوَاعٌ لِجِنسٍ وَاحِدٍ (٤٧٤) كَالتَّمْرِ وَالأعْنَابِ ذِي الألْوَانِ
وَوُجُوبُهَا عِندَ اشْتِدَادِ الْحَبِّ أَوْ (٤٧٥) زَهْوِ الثِّمَارِ بِلَوْنِهَا بِعِيَانِ
وَالْخُمْسُ فَرْضٌ فِي الرِّكَازِ إِذَا وُجِدْ (٤٧٦) بِقَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ سِيَّانِ
وَزَكَاةُ نَقْدَيْنِ الْوَرَى مِقْدَارُهَا (٤٧٧) رُبُعٌ لِعُشْرٍ لَيْسَ يَخْتَلِفَانِ

وَنِصَـابُهَا فِي عَسْجَدٍ عِشْـرُونَ مِثْـقَالاً كَـذَا وَبِفِضَّـةٍ مِـائَتَـانِ (٤٧٨)
مِن دِرْهَـمٍ وَيُضَـمُّ بَعْضُهُمَا إِلَـى بَعْـضٍ بِـلاَ فَـرْقٍ فَيَتَّحِـدَانِ (٤٧٩)
وَكَذَا تُضَـمُّ إِلَى الْعُرُوضِ جَمِيعِهَا إِذْ كُلُّهَا تنظـم لِـلأَثْمَـانِ (٤٨٠)
وَمُـؤَجَّرٌ فَزَكَـاتُهُ فِـي أُجْـرَةٍ إِنْ حَـالَ بَعْدَ الْقَبْضِ حَوْلُ زَمَـانِ (٤٨١)
وَالْعَرْضُ يَبْدَأُ حَوْلَهُ مِنْ حِينِ مَا يَنوِي التِّجَـارَةَ فِيهِ يَـا إِخْـوَانِي (٤٨٢)
وَيُقَوَّمَنَّ وَرُبْـعُ عُشْـرٍ فَـرْضُهُ وَنِصَـابُهُ كَـالنَّقْـدِ مُسْتَـوِيَـانِ (٤٨٣)
وَنِتَـاجُ سَـائِمَةٍ وَرِبْحُ تِجَـارَةٍ تَبَـعٌ لأَصْلِـهِمَا بِـدُونِ تَـوَانِ (٤٨٤)
وَالـدَّيْـنُ مِـنكَ عَلَى الْمَلِيءِ زَكَـاتُـهُ إِنْ حَـالَ حَـوْلٌ تُخْرِجَنَّ بِـآنِ (٤٨٥)
وَإِذَا يَكُـونُ مُمَـاطِلاً أَوْ مُعْسِـراً فَالـرَّاجِحُ الْمَحْفُوفُ بِالْبُرْهَـانِ (٤٨٦)
أَن تُخْرِجَنَّ زَكَـاةَ عَـامٍ وَاحِدٍ وَاخْتَـارَهُ النِّحْرِيـرُ مِنْ حَـرَّانِ (٤٨٧)
أَدِّ الدُّيُـونَ عَلَيْكَ قَبْـلَ زَكَاتِهَا وَاحْرِصْ وَعَجِّلْ لاَ تَكُن مُتَـوَانِي (٤٨٨)
وَحُلِيُّهَا الملْبُوسُ لَيْـسَ بِوَاجِبٍ فِيـهِ الزَّكَـاةُ وَفِيهِ قَوْلٌ ثَـانِ (٤٨٩)
لَكِـنْ إِذَا زَكَّتْـهُ مَـعْ إِمْكَـانِهَا فَهُوَ الْمُفَضَّـلُ يَا أَخَا الْعِرْفَـانِ (٤٩٠)
هَـذَا وَلاَ تَجِبُ الـزَّكَـاةُ هُـدِيتَ فِي عَسَـلٍ وَفَـاكِهَةٍ عَلَى الرُّجْحَـانِ (٤٩١)
أَيْضـاً وَلاَ فِي خُضْرَوَاتِ مَـزَارِعٍ أَوْ مَـالِ قنيَتِهِ بِـلاَ نُكْـرَانِ (٤٩٢)
لاَ تَدْفَعَـنَّ زَكَـاتَـنَا إِلاَّ لِمَنْ نَصَّ الْكَـرِيمُ عَلَيْـهِ فِـي الْقُـرْآنِ (٤٩٣)
مِسْكِـينِنَا وَفَقِـيرِنَا وَمُـؤَلَّـفٍ وَلِعَـامِلٍ وَلِغَـارِمٍ بِـهَـوَانِ (٤٩٤)
وَابْنِ السَّـبِيلِ وَفِي الرِّقَابِ وَهَكَذَا لِمُجَـاهِدٍ مِنْ غَـيرِ مَـا دِيـوَانِ (٤٩٥)

وَيجُـــــوزُ أَن تُعطَى لِصُـنفٍ وَاحِدٍ (٤٩٦) وَالأفْضَـلُ التَّعْمِيـــمُ مَعْ إِمْكَـــانِ
وَتُسَنُّ أَن تُعْطَـى الْقَرِيبَ بِشَـــرْطِهِ (٤٩٧) كَلِزَوْجِـهَا وَالْعَـــمِّ وَالإِخْـــوَانِ
هَـــذَا وَمَن يَّمْنَـعْ أَدَاءَ زَكَـــاتِهِ (٤٩٨) بُخْـــلاً فَيَأْخُذُهَا ذَوُو السُّلْطَـــانِ
قَهْــراً مَعَ التَّعْــزِيرِ أَوْ جَحْداً لَهَا (٤٩٩) فَالْكُفْـرُ بِالإِجْمَـاعِ دُونَ تَـوَانِ
هَـذَا وَتُنقَـــلُ فِي الأَصَـحِّ إِذَا تُرَى (٥٠٠) فِي النَّقْلِ مَصْـلَحَةٌ عَلَى الرُّجْحَـانِ
وَيجُـــوزُ تَعْجِيلُ الزَّكَـاةِ بِلاَ مِرًى (٥٠١) لِلْحَـوْلِ وَالْحَـوْلَيْنِ بِالْبُـرْهَـانِ
لاَ تَدْفَعَـــنَّ لِهَـــاشِمِيٍّ يَـا فَتَـى (٥٠٢) وَلآلِ مُطَّلِـــبٍ فَهُمْ صِـنْــــوَانِ
وَكَـــذَا مَوَالِيـــهِمْ كَذَا لِفُـــرُوعِهِ (٥٠٣) وَأُصُـــولِهِ وَالْحَـقُّ ذُو تِـبْـيَـــانِ
وَلِعَبْـــدِهِ وَلِـــزَوْجِهِ إِذْ لاَزِمٌ (٥٠٤) أَن يُّنفِقَـــنَّ عَلَيْـهِمُ بِتَفَـــانِ
هَـــذَا وَلِلصَّـدَقَاتِ فَضْـلٌ قَدْ أَتَـــى (٥٠٥) فِي النَّـصِّ يَـصْعُبُ حَصْـرُهُ فِي الآنِ
فَتُسَـنُّ تَأْكِيـداً بِفَـــاضِلِ مَـــالِنَا (٥٠٦) فِي كُـــلِّ وَقْـتٍ سِيمَا رَمَضَـــانِ
أَو وَّقْتِ حَـــاجَتِهِمْ وَكُن مُسْتَخْفِياً (٥٠٧) إِلاَّ لِمَصْـــلَحَةٍ فَبِالإِعْـــلاَنِ

باب زكاة الفطر

هِيَ فَرْضُ عَيْنٍ بِالدَّلِيلِ وَقَــــدْرُهَا (٥٠٨) صَـــاعٌ عَلَى الذُّكْـــرَانِ وَالنِّسْـوَانِ

وَكَـذَا عَلَى حُـرٍّ وَعَبْـدٍ هَكَـــذَا (٥٠٩) وَكَبِــيرُنَا وَصَغِــيرُنَا سِيَّــــانِ

مِن بُـرِّنَا أَوْ تَمْــرِنَا وَشَعِــــيرِنَا (٥١٠) وَزَبِيــبِنَا أَوْ أَيِّ قُـــوتٍ ثَــــانِ

هَــــذَا وَيُخْــرِجُ أَهْلُ كُـــلِّ مَحِلَّةٍ (٥١١) مُعْتَــــادَ قُوتِهِمُ عَلَى الرُّجْحَـــانِ

قَـــالُوا وَتُندَبُ عَن جَنِينٍ يَا فَتَـــى (٥١٢) بِدَلِيـــلِ أَمْرٍ جَـــاءَ عَن عُثْمَـــانِ

مَن تُنفِقَـــنَّ عَلَيْـــهِ إِنْ أَخْرَجْتَهَا (٥١٣) عَنْـهُ فَتُـجْـــزِئُهُ بِـلاَ اسْتِئْـــذَانِ

وَتَجُـــــوزُ قَبْلَ الْعِيدِ فِي يَوْمٍ وَفِي (٥١٤) يَوْمَيْـــنِ لاَكِـــن تَلْزَمَـــنَّ بِـــآنِ

قَبْلَ الصَّــــلاَةِ بُعَيْـدَ فَجْرٍ يَا فَتَـــى (٥١٥) إِيَّـــاكَ وَالتَّـــاخِـــيرَ عَن ذَا الآنِ

هِـيَ طُهْـرَةٌ لِلصَّـــــائِمِينَ وَبُلْغَةٌ (٥١٦) عَن كُـلِّ تَقْصِـــيرٍ وَعَن عِصْيَـــانِ



كِتَابُ الصِّيَامِ

باب الصِّيام

هُوَ فَـــرْضُ عَيْنٍ بِالـدَّلِيلِ وَشَرْطُهُ (٥١٧) عَقْـلٌ وَإِسْــلاَمٌ وَقَصْـدُ جَنَـــانِ
وَإِقَـــامَةٌ وَكَذَا الْبُلُـــوغُ وَقُـــدْرَةٌ (٥١٨) وَخُلُـــوُّهَا مِن مَّـــانِعِ النِّسْــوَانِ
وَكَـــذَا ثُبُـــوتُ الشَّهْرِ إِمَّـــا رُؤْيَةٌ (٥١٩) فِي الأَصْلِ وَالمقْصُـــودُ بِالأَعْيَـــانِ
فَإِذَا انتَفَـــــتْ لِوُجُـــودِ شَيْءٍ مَانِعٍ (٥٢٠) أَكْمِلْ هُدِيـتَ الْعَدَّ مِن شَعْبَـــــانِ
هَـــذَا وَتَثْبُـتُ رُؤْيَةٌ لِهِـــــــــلاَلِهِ (٥٢١) مِن وَّاحِــدٍ عَدْلٍ عَلَى الرُّجْحَـــانِ
وَاتْبَعْ عُمُومَ النَّاسِ فِي صَـوْمٍ وفِي (٥٢٢) فِطْـرٍ وَحَــاذِرْ مِن شُـــــذُوذٍ وَانِ
وَإِذَا رَأَوْهُ بِـبَـلْـــــدَةٍ مُـتَـيَـقَّـناً (٥٢٣) وَجَبَ الصِّيَـــامُ بِسَـــائِرِ الْبُلْـــدَانِ
أَعْنِـي إِذَا اتَّفَقَـــتْ مَطَـــالِعُهُ بِهَا (٥٢٤) وَاخْتَـــارَهُ النَّحْـرِيـرُ مِنْ حَـــرَّانِ
قَـــالُوا وَنِيَّتُـهُ تَكُـــــونُ بِلَيْـلِهِ (٥٢٥) مِن كُـلِّ يَـوْمٍ يَـا أَخَـا الْعِرْفَـــانِ
قَـــالُوا وَمُفْسِـدُ صَـوْمِنَا وَقْفٌ عَلَى (٥٢٦) نَصِّ الدَّلِيــلِ الْـوَاضِحِ التِّبْيَـــانِ
وَلَقَدْ أَتَى النَّصُّ الصَّـحِيحُ بِسَـبْعَةٍ (٥٢٧) مِن مُفْسِـدَاتِ الصَّـوْمِ فِي رَمَضَـــانِ
أَكْـلٌ وَشِرْبٌ وَالجِمَـــاعُ وَحَيْضُـهَا (٥٢٨) وَنِفَـــاسُهَا وَالْقَـيْءُ بِالْعُـــــدْوَانِ
إِنــــزَالُهُ لِـمَـنِـيِّـــــــــهِ بِإِرَادَةٍ (٥٢٩) لاَ بِاحْتِـــلاَمٍ فَهْـوَ شَـيْءٌ ثَـــــانِ
وَكَذَا الحِجَـــــامَةُ بِالدَّلِيلِ صَرَاحَةً (٥٣٠) وَهُوَ اخْتِيَـــارُ الشَّيخِ مِنْ حَـــرَّانِ
وَشُـــــرُوطُهَا عِلْمٌ وَذِكْرٌ هَكَــذَا (٥٣١) وَإِرَادَةٌ لاَ الجَهْـــلُ مَعَ نِسْيَـــــانِ
وَيغلِــبَنَّ المنـفَـذَ المُعْتَـــادَ قُـلْ (٥٣٢) وَيغلِّبَــنَّ غِــــــذَاؤُهُ فِي الثَّـــانِي
هَـــذَا وَلَيْـــسَ بِمُفْسِـــدٍ كَفَّـــارَةٌ (٥٣٣) إِلاَّ بِنَـــصٍّ يَـا أَخَـا الإِيمَـــــــانِ
فَـالأَصْـلُ فِي الذِّمَمِ الْبَرَاءَةُ يَا فَتَى (٥٣٤) وَعَلَى مُعَمِّـــــرِهَا دَلِيــلُ بَيَـــانِ

وَعَلَى الْمُجَامِعِ عِتْقُ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ (٥٣٥) إن كَانَ أَوْ فَالصَّوْمُ يَا إِخْوَانِي
شَهْرَانِ يَسْرُدُهَا فَإِن لَّمْ يَسْتَطِعْ (٥٣٦) فَلْيُطْعِمِ السِّتِّينَ دُونَ تَوَانِ
إِن كَانَ يَعْلَمُ ذَاكِراً بِإِرَادَةٍ (٥٣٧) بِنَهَارِ شَهْرِ الصَّوْمِ فِي رَمَضَانِ
هَذَا وَإِن كُنَّا عَلَى سَفَرٍ وَإِن (٥٣٨) مَرْضَى يَجُوزُ الْفِطْرُ بِالْبُرْهَانِ
وَقَضَاؤُهُنَّ مُوَسَّعٌ إِلاَّ إِذَا (٥٣٩) تَتَضَايَقُ الأَيَّامُ مِن شَعْبَانِ
وَأَجِزْ تَطَوُّعَنَا بِنَفْلٍ قَبْلَهُ (٥٤٠) فِي الْمَذْهَبِ الموْصُوفِ بِالرُّجْحَانِ
وَالْعَاجِزُونَ عَنِ الصِّيَامِ بِمَرَّةٍ (٥٤١) كَكِبَارِ سِنٍّ أَوْ لِعُذْرٍ ثَانِ
فَلْيُطْعِمُوا عَن كُلِّ يَوْمٍ وَاحِداً (٥٤٢) لِحَدِيثِ حَبْرِ الأَمَّةِ الرَّبَّانِي
هَذَا وَتُطْعِمُ حَامِلٌ أَوْ مُرْضِعٌ (٥٤٣) قَدْ أَفْطَرَتْ خَوْفاً عَلَى الْوِلْدَانِ
وَاكْفُفْ لِسَانَكَ لاَ تَكُن مُتَفَحِّشاً (٥٤٤) وَاحْفَظْهُ وَاحْذَرْ آفَةً لِلسَانِ
وَإِذَا شُتِمْتَ فَقُلْ فَإِنِّي صَائِمٌ (٥٤٥) جَهْراً وَلَوْ نَفْلاً عَلَى الرُّجْحَانِ
وَتَسَحَّرَنَّ وَحَبَّذَا تَأْخِيرُهُ (٥٤٦) بِقِرَاءَةِ الخَمْسِينَ قَبْلَ أَذَانِ
عَجِّلْ فُطُورَكَ وَلْيَكُن رُطَباً وَكُن (٥٤٧) لَهِجاً بِدَعْوَةِ رَبِّكَ الرَّحْمَنِ
وَكُنِ الجَوَادَ بِخَيْرِهِ مُسْتَكْثِراً (٥٤٨) وَمُدَارِساً لِلآيِ مِن قُرْآنِ
وَيُسَنُّ صَوْمُ السِّتِّ مِن شَوَّالِنَا (٥٤٩) سَرْداً تِبَاعاً أَوْ عَلَى الْوِحْدَانِ
وَصِيَامُ يَوْمِ التِّسْعِ مِن ذِي حِجَّةٍ (٥٥٠) وَصِيَامُ عَاشُورَاءَ بِالْبُرْهَانِ
وَصُمِ الْمُحَرَّمَ مُكْثِراً مِن صَوْمِهِ (٥٥١) وَاسْتَكْثِرَنَّ الصَّوْمَ فِي شَعْبَانِ
وَكَذَاكَ صَوْمُ اثْنَيْنِنَا وَخَمِيسِنَا (٥٥٢) وَالصَّوْمُ فِي يَوْمٍ وَفِطْرُ الثَّانِي
وَثَلاَثَةٍ مِن كُلِّ شَهْرٍ بَادِئاً (٥٥٣) بِثَلاَثِ عَشْرَةَ بَعْدَهُ يَوْمَانِ

هَــذَا وَيَوْمُ الشَّكِّ يُمْنَعُ صَــــوْمُهُ (٥٥٤) جَـزْماً بِنَـصٍّ هَـكَــذَا الْعِيــــدَانِ

وَكَـذَاكَ صَــوْمُ الـدَّهْرِ سَرْداً يَـا فَتَى (٥٥٥) أَوْ جمعَـــةٍ إِن أُفْــرِدَتْ عَن ثَــــانِ

وَامْنَعْـهُ إِلاَّ أَن يَّكُـــونَ لِعَـــــادَةٍ (٥٥٦) عِنـدَ انتِصَــافِ الشَّهْرِ مِن شَعْبَـانِ

لاَ صَـــوْمَ فِي أَيَّــامِ تَشْرِيــقٍ عَـدَا (٥٥٧) مَن لَّمْ يَـجِدْ هَدْياً عَلَى الرُّجْحَــانِ

وَيجـــوزُ أَن تَبْدَا بِصَـوْمِ النَّفْــلِ فِي (٥٥٨) أَثْنَـــاءِ يَـوْمٍ إِنْ أَتَى شَـرْطَـــانِ

عَــــدَمٌ لِمُفْسِــدِهِ وَهَـــذَا أَوَّلٌ (٥٥٩) أَيْضـاً وَتعْقـدُ قَصْـدهُ بِجَنَــانِ

وَقَالُوا وَذَاتُ الزَّوْجِ يمنَعُ صَـوْمُهَا (٥٦٠) لِلنَّفْـــلِ نَصاً دُونَهَا اسْتِئْــــذَانِ

وَيَجُـــــوزُ تَقْبِيـــلٌ لِمَــالِكِ إِرْبِهِ (٥٦١) إِلاَّ إِذَا أَفْضَـــتْ لِشَــيْءٍ ثَــــانِ

إِنَّ الْوِصَـــالَ يَجُـــوزُ لِلأَسْـــحَارِ (٥٦٢) وَالتَّـرْكُ أَفْضَلُ يَا أَخَـا الْعِرْفَـــانِ

وَلَهُ السِّـــوَاكُ وَالاِكْتِحَــالُ وَحُقْنَةٌ (٥٦٣) لَيْسَـتْ مُغَـذِّيَةً لِـذِي الأَبْــــدَانِ

وَالاِعْتِكَـــــافُ بِكُـلِّ وَقْـتٍ سُنَّةٌ (٥٦٤) وَيُؤَكَّـدَنْ فِي الْعَشْرِ مِن رَمَضَـــانِ

وَشُــــرُوطُهُ عَقْــلٌ وَتمييــزٌ وَزِدْ (٥٦٥) قَصْـداً وَإِسْــــلاَماً مِنَ الْكُفْـــرَانِ

وَطَهَـــارَةً مِنْ حَيْضِـهَا وَنِفَـاسِهَا (٥٦٦) مَعْ كَـــوْنِهِ بِمسَــاجِدِ الرَّحمَــــنِ

وَلُــزُومُهُ شَـــرْطٌ فَلاَ يَخْـرُجْ بِــلاَ (٥٦٧) عُـذْرٍ يَسُـوغُ كَحِجَـامَةِ الإِنسَـانِ

وَوُضُــوئِهِ أَوْ كَالمجِـيءِ بِمَـــأْكَلٍ (٥٦٨) إِن كَـــانَ لَيْـسَ لَهُ مُعِـينٌ ثَــــانِ

وَالْـوَطْءُ يُفْسِـــدُهُ كَــــذَاكَ وَرِدَّةٌ (٥٦٩) وَكَـذَلِكَ الإِنـزَالُ بِالْعُــــدْوَانِ

وَيَكُـــونُ مُجْتَهِـداً بِطَــــاعَةِ رَبِّهِ (٥٧٠) لاَ يُشْغِـلَنَّكَ عَنْـهُ شَـيْءٌ ثَــــانِ

وَمُهَــــلِّلاً وَمُسَبِّــحاً وَمُكَبِّـــــراً (٥٧١) وَمُكَثِّـراً لِتِـــلاَوَةِ الْقُـــــرْآنِ

وَالنَّـذْرُ يُوجِـبُهُ وَلَـوْ مِن كَــــافِرٍ (٥٧٢) لَاكِـنْ يَقُـومُ بِهِ مَـعَ الإِيمَــــانِ



كتاب الحج

كتاب الحج

هُوَ وَاجِبٌ فِي الْعُمْرِ فَـــــوْراً مَرَّةً (٥٧٣) وَشُـرُوطُهُ الإِسْـلاَمُ مِن كُفْـــرَانِ
عَقْـلٌ كَـــذَا حُـرِّيَّةٌ وَبُلُــوغُهُ (٥٧٤) وَالاِسْتِطَـــاعَةُ يَـا أَخَا الْعِرْفَـانِ
هِـيَ مُلْكُ زَادٍ فَـاضِلٍ وَسَـلاَمَةٌ (٥٧٥) أَمْنُ الطَّـرِيقِ وَمَحْـرَمُ النِّسْـوَانِ
وَيَصِـحُّ مِنْ عَبْـدٍ كَـذَا وَمُمَيِّـزٌ (٥٧٦) وَبِعِتْـقِ هَـذَا أَوْ بُلُـوغِ الثَّـانِي
فَـالْحَجُّ فَـوْراً إِن تَـوَفَّرَ شَـرْطُهُ (٥٧٧) وَالْكُـلُّ نُثْبِتُهُ مَعَ الْبُـرْهَـانِ
إِن مَّاتَ قَبْـلَ الْحَجِّ بَعْدَ وُجُوبِهِ (٥٧٨) فَيُـحَجُّ عَنْـهُ بِمَـالِهِ بِأَمَـانِ
أَرْكَـانُهُ الإِحْـرَامُ فِي أَزْمَـانِهِ (٥٧٩) وَطَـوَافُهُ وَالسَّعْـيُ يَا إِخْـوَانِي
وَوُقُوفُهُ فِي الْوَقْتِ فِي عَرَفَـاتِنَا (٥٨٠) فَاحْفَظْ هُدِيتَ الرُّشْدَ بِالإِتْقَـانِ
وَالْوَاجِبُ الإِحْـرَامُ مِن مِيقَـاتِهِ (٥٨١) وَوُقُـوفُهُ لِغُـرُوبِ شَمْسٍ ثَـانِ
وَمَبِيـتُهُ بِمِنًـى وَجَمْـعٌ هَـكَذَا (٥٨٢) وَالرَّمْـيُ خَـامِسُهَا بِـلاَ نُكْـرَانِ
وَالْحَلْقُ أَوْ تَقْصِـيرُهُ وَطَـوَافُهُ (٥٨٣) لِـوِدَاعِهِ سَبْـعاً بِـلاَ رَمَـلاَنِ
أَنسَـاكُهُ إِن شِئْـتَ إِفْـرَاداً كَـذَا (٥٨٤) وَتَمَتُّـعٌ أَوْ إِن تَشَـأْ بِقِـرَانِ
إِن سُقْتَ هَـدْياً فَالْقِـرَانُ مُفَضَّلٌ (٥٨٥) أَوْ فَالتَّمَتُّـعُ يَـا أَخَـا الْعِرْفَـانِ
وَإِذَا اعْتَمَـرْتَ بِأَشْهُرٍ لِلْحَـجِّ فَـ (٥٨٦) ـالإِفْـرَادُ أَفْضَـلُ قَـالَهُ الْحَـرَّانِي
وَيَهِـلُّ أَهْلُ مَدِينَـةِ الْعَـدْنَـانِي (٥٨٧) مِن ذِي الْحُلَيْفَةِ جَاءَ فِي الْبُرْهَـانِ
وَلأَهْـلِ شَـامٍ جُحْـفَةٌ وَيَلَمْـلَمٌ (٥٨٨) مِيقَـاتُ ذِي يَمَـنٍ أُوْلِي الإِيمَـانِ
وَلِنَجْـدِنَا قَـرْنٌ وَأَهْـلُ عِـرَاقِنَا (٥٨٩) مِن ذَاتِ عِرْقٍ حُـدِّدَتْ بِمَكَـانِ
وَيُـهِـلُّ مِن دُونِ الْمُحَـدَّدِ يَا فَتَى (٥٩٠) مِنْ حَيْـثُ أَنشَـأَ لاَ يَكُـن مُتَـوَانِي

وَلأَهْـــــلِ مَكَّةَ مَـكَّةٌ مِـن دَارِهِمْ (٥٩١) وَاحْـــذَرْ تَفَـــاصِيلاً بِلاَ بُرْهَـــانِ

وَالأصْـلُ فِي المحظُورِ فِي إِحْــرَامِنَا (٥٩٢) وَقْفٌ عَلَى التَّشْرِيعِ بِالْبُرْهَـــــانِ

هِـــيَ عَشْرَـةٌ حَلْقٌ وَلُبْسُ مَخِيــطِنَا (٥٩٣) وَالطِّيـــبُ أَوْ قَلم لِظُفْــرِ بَنَـــانِ

وَالْوَطْءُ مَعْ عَقْدِ النِّكَاحِ وَصَـيْدُنَا (٥٩٤) وَكَــذَا مُبَـاشَرَةٌ لِذِي النِّسْـــوَانِ

وَكَـــذَاكَ تَغْطِيَةُ الرُّؤُوسِ وَلبْسُـهَا (٥٩٥) لِنِقَـــابٍ اوْ قُفَّـــازِهَا نَهْيَـــانِ

وَبِهَا دَمٌ عِنـــدَ ارْتِكَـــابِكَ عَـــالِماً (٥٩٦) بِالذِّكْرِ مُخْتَـــاراً وَلَيْـسَ الثَّـــانِي

وَالصَّيْـــدُ فِيـهِ جَـزَاؤُهُ أَيْ مِثْـلُهُ (٥٩٧) يَحْكُـــمْ بِهِ فِيمَا أَتَـى عَـــدْلاَنِ

وَالْـــوَطْءُ قَبْـلَ تَحَـــلُّلٍ أَيْ أَوَّلٍ (٥٩٨) يُفْضِـي بِحَـجِّ الْمَـرْءِ لِلْبُطْـــلاَنِ

وَعَلَيْـهِ فِـدْيَـتُهُ وَأَن يَمْضِـــي بِـهِ (٥٩٩) وَكَـــذَا قَضَـاءُ الْحَجِّ عَـاماً ثَـــانِي

وَالْعَقْـــدُ فِي الإِحْــرَامِ عَقْدٌ بَاطِلٌ (٦٠٠) وَيَجُـــوزُ قَتْلُ فَـــوَاسِقِ الْحَيَـــوَانِ

هَـــذَا وَوَصْـــفُ الْحَجِّ جَاءَ بِشَأْنِهِ (٦٠١) فِـي مُسْلِـمٍ نَصٌّ عَظِيـمُ الشَّـــانِ

فَيُسَـــنُّ غَسْـلٌ قَبْلَ إِحْرَامٍ كَـــذَا (٦٠٢) وَتَطَيُّـــبٌ فِي الـرَّأْسِ وَالأَبْـــدَانِ

وَتُسَـــنُّ تَلْبِيَّةٌ بِـرَفْعِ الصَّـــوْتِ مِن (٦٠٣) ذُكْــرَانِنَا وَالْخَفْـضُ لِلنِّسْـــــوَانِ

وَيَطُـــوفُ سَبْـعاً رَامِـلاً بِثَـلاَثَةٍ (٦٠٤) مِنْـهَا وَمُضطَّـبِعاً بِـلاَ نُكْــــرَانِ

وَيُقَبِّـــلُ الْحَجَـــرَ الْكَرِيمَ مُكَبِّرًا (٦٠٥) أَوْ يَسْتَلِـمْهُ بِمِحْجَـــنٍ أَوْ ثَـــانِ

إِن كَـــانَ أَوْ فَيُشِـــيرُ دُونَ تَزَاحُمٍ (٦٠٧) وَاحْذَرْ مِنَ الطُّغْيَـانِ وَالْعُـــدْوَانِ

هَـــذَا طَـــوَافُ قُـدُومِهِ إِن مُفْرِداً (٦٠٨) أَوْ قَـــارِناً وَلِعُمْـــرَةٍ لِلثَّـــانِي

وَيَكُـونُ حَـــالَ طَـــوَافِهِ مُتَوَضِّئاً (٦٠٩) مَعْ سَتْـــرِ عَـــوْرَتِهِ عَنِ الأَعْيَـــانِ

فَإِذَا انتَهَـــى صَلَّـــى بِخَلْفِ مَقَامِنَا (٦١٠) ثِنْتَيْـــنِ يُوجِـزُهَا مَعَ الإِمْكَـــانِ

وَكَـــذَاكَ يَسْعَــى بِالصَّفَا وَبِمَرْوَةٍ (٦١١) سَبْـعاً وَيُسْـرِعُ إِنْ أَتَى الْعَلَمَـــانِ

وَيَكُـــونُ حَالَ طَـوَافِهِ مَعَ سَعْيِهِ (٦١٢) لَهِجاً بِدَعْــوَةِ رَبِّـهِ الـرَّحمـــنِ

وَمُسَبِّــحاً وَمُهَـــلِّلاً وَمُكَبِّـــراً (٦١٣) وَيَجُـــوزُ بِالآيَـاتِ مِن قُــرْآنِ

مُتَخَـــشِّعاً مُتَضَــرِّعاً مُتَمَــسْكِناً (٦١٤) لاَ غَـــاضِباً وَمُزَمْجِرَ الأَجْفَـــانِ

وَالسَّعْيُ هَــذَا سَعْيُ حَــجٍّ يَا فَتَــى (٦١٥) لِلْمُفْــرِدِينَ وَمَنْ هُـمُ بِقِـــرَانِ

وَلِعُمْـرَةٍ لِلنَّـــاسِكِــينَ تَمَتُّـــعاً (٦١٦) فَيَحِـــلُّ بِالتَّقْصِـــيرِ يَا إِخْـوَانِي

وَيُهِـلُّ بِالإِحْـــرَامِ نَفْـلاً يَا فَتَـى (٦١٧) فِـي يَـوْمِ تَرْوِيَةٍ عَلَى الرُّجْحَـــانِ

وَيَبِيـــتُ هَـــذَا اللَّيْـــلَ نَفْلاً فِي مِنًى (٦١٨) حَتَّـى إِذَا أَضْحَـوْا بِيَــوْمٍ ثَـــانِ

ذَهَبُوا إِلَى عَرَفَـاتِ وَارْقُبْ حَـدَّهَـا (٦١٩) لاَ تُخْـطِئَــــنَّ فَــإِنَّهُ ذُو شَـــانِ

وَإِذَا ابْتَـدَتْ شَـمْسُ النَّهَـارِ زَوَالَهَا (٦٢٠) خَطَبَ الإِمَــامُ بُعَيْـدَهُ بِـــأَوَانِ

ثُـمَّ الصَّـــلاَةُ بِجَمْعِهَا مَعْ قَـصْرِهَا (٦٢١) حَتَّـى لِمَكِّــيٍّ عَلَى الرُّجْحَـــانِ

ثُـمَّ التَّفَــرُّغُ لِلدُّعَـــــاءِ فَــإِنَّهُ (٦٢٢) يَــوْمَ الْغَنِيمَةِ فِي رِضَى الرَّحمـــنِ

وَإِلَى الْغُرُوبِ وُقُوفُنَـا فَـإِذَا انْتَهَى (٦٢٣) بِدَقَـــائِقٍ نَفَـرُوا بِسَيْـرِ أَمَـــانِ

وَتَوَجَّهُوا جَمْعاً فَـــإِن وَصَـلُوا لَهَا (٦٢٤) صَلَّـوْا فَرِيضَتَهَا بِقَصْـرِ الثَّـــانِي

جَمْعاً وَبَــاتُوا لِلصَّـبَـــاحِ جَمِيعُهُمْ (٦٢٥) وَيَجُـــوزُ لِلضُّعَفَـــاءِ وَالنِّسْـوَانِ

أَن يَّذْهَبُـــوا قَبْلَ الصَّبَاحِ لِرَمْيِهِمْ (٦٢٦) وَطَــوَافِهِمْ يُسْـرٌ مِنَ الدَّيَّـــانِ

وَالنَّصُّ أَثْبَـــتَ أَنَّ جَمْعاً مَــوْقِفٌ (٦٢٧) هِـيَ هَكَـــذَا دَوْماً بِكُـلِّ زَمَـانِ

فَإِذَا اعْتَلاَ نُورُ الصَّبَاحِ وَأَسْفَـــرُوا (٦٢٨) جِداًّ تَسِـيرُ جَحَـافِلُ الإِيمَـــانِ

لِمِنًى وَيَرْمُونَ الْكَبِـــيرَةَ يَا فَتَـــى (٦٢٩) لاَ يُـرْمَ هَــذَا الْيَـوْمِ شَـيْءٌ ثَـانِ

فَالنَّحْـــرُ ثُمَّ الْحَلْـــقُ أَوْ تَقْصِـــيرُنَا (٦٣٠) ثُمَّ الطَّـــوَافُ بِكَعْـبَةِ الرَّحمـــــنِ

وَإِذَا تَقَـــــدَّمَ بَعْضُهَا عَن بَعْضِـهَا (٦٣١) فَيَجُـــوزُ بِالتَّحْقِـــيقِ وَالْعِرْفَـــانِ

وَعَلَى الَّذِيـــــنَ تَمَتَّعُـــوا سَعْيٌ إِذَا (٦٣٢) طَافُـــوا كَمَا فِـــي وَاضِحِ الْبُرْهَـــانِ

وَالنَّحْرُ وَاجِـــبُ مَنْ أَتَى مُتَمَـــتِّعاً (٦٣٣) وَكَـــذَاكَ وَاجِـبُ مَنْ أَتَى بِقِـــرَانِ

فَإِذَا تَعَـذَّرَ فَالصِّيَـــامُ ثَـــــلاَثَةٌ (٦٣٤) فِي الْحَجِّ وَالْبَاقِي فَفِي الأَوْطَــــانِ

فَإِذَا انتَهَوْا مِن سَعْيِهِمْ قَصَـدُوا مِنًى (٦٣٥) لِمَبِيـــتِ أَيَّـــامٍ وَرَمْـيٍ ثَـــانِ

وَالرَّمْـيُ بِالتَّرْتِيـــــبِ أَمَّـا وَقْتُـهُ (٦٣٦) فَمِنَ الزَّوَالِ لَدَى أُوْلِي الْعِرْفَـــانِ

فَابْدَأْ بِمَا بَـــدَأَ الرَّسُـــولُ عَلَيْهِ مِن (٦٣٧) رَبِّي الصَّـــلاَةُ تَدُومُ دَوْمَ زَمَـــانِ

فَهُـــوَ الْمُبَيِّـــنُ وَالْمُـــوَضِّحُ شَرْعَنَا (٦٣٨) هُـــوَ رَحْمَةٌ مِـن رَبِّنَا الرَّحمـــــنِ

فَخُذِ الْمَنَـــاسِـكَ مِنْهُ وَافْعَلْ فِعْلَهُ (٦٣٩) إِن رُمْتَ إِحْسَـــاناً بِلاَ نُقْصَـــانِ

وَلِمَنْ أَرَادَ تَعَجُّـــــلاً أَن يَخْرُجَـــنْ (٦٤٠) قَبْلَ الْغُـرُوبِ وَبَعْدَ رَمْيِ الثَّـــانِي

وَطُفِ الْوَدَاعَ وَلاَ تَكُن مُتَكَاسِـلاً (٦٤١) إِلاَّ لِحَـــائِضِنَا مِـنَ النِّسْـــوَانِ

وَهُنَا مَسَـــائِلُ جَمَّةٌ قَـــدْ دُوِّنَتْ (٦٤٢) لِلنُّصْـحِ وَالتَّبْيِـــينِ لِلإِخْـــوَانِ

إِنَّ التَّعَبُّـــدَ أَمْـــرُهُ وَقْـفٌ عَـلَى (٦٤٣) نَصِّ الدَّلِـــيلِ الْوَاضِحِ التِّبْيَـــانِ

فَـاحْذَرْ مِنَ الْعَمَلِ الْمُرَادِ بِـهِ الرِّيَـا (٦٤٤) وَعَلَيْـكَ بِالْإِخْـــلاَصِ لِلرَّحمـــنِ

وَاحْفَظْ جَوَارِحَـــكَ الَّتِي تَنطِقْ بِمَا (٦٤٥) عَمِلَتْ شُـهُوداً فِي الْمَعَادِ الثَّـــانِي

وَاحْفَظْ لِسَـانَكَ عَن مجادَلَةٍ وَعَنْ (٦٤٦) لَغْـوٍ وَعَن رَّفَـثٍ وَعَنْ عِصْيَـــانِ

وَإِذَا تَعَـــــذَّرَ رَمْـيُهُ عَـن نَفْسِـهِ (٦٤٧) فَيُنِـــيبُ مَن يَـرْمِي بِلاَ نُكْـــرَانِ

كَالْعَـــاجِزِينَ أَوِ الصِّـغَارِ أَوِ النِّسَـا (٦٤٨) أَعْنِـي بِهِـنَّ حَـــوَامِلَ الْوِلْـــدَانِ

غَسْلُ الحصَى- وَتجَــاوُزُ الْعَدَدِ الَّذِي (٦٤٩) قَدْ حَــدَّهُ المعْصُــــومُ مَمْنُوعَـــانِ
وَكَـــذَا التَّمَسُّحُ بِالْمَقَــامِ وَهَكَذَا (٦٥٠) بِسَتَــــارَةٍ لِلْبَيْــتِ فِعْــلٌ دَانِ
أَيْضاً وَتخْصِيصُ الدُّعَــاءِ بِمَوْضِعٍ (٦٥١) لَمْ يَأْتِ فِيهِ هُــدِيتَ نَصٌّ بَيَـــانِ
وَكَـذَا صُعُودُ الال أَوْ لَقْطُ الْحَـصَـى (٦٥٢) مِنْـهُ فَمَا هَــــذَانِ مَشْـرُوعَـــانِ
وَكَــذَا الدُّعَـــاءُ بُعَيْدَ رَمْيِ كَبِـيرَةٍ (٦٥٣) هُوَ مُحْدَثٌ فِي الشَّرْعِ دُونَ تَـــوَانِ
وَكَـذَاكَ قَوْلُ بَـرَاءَةٍ فِـي ثَـــامِنٍ (٦٥٤) هُوَ مُحْدَثٌ مِن شِيــعَةِ الشَّيْطَـــانِ
وَكَـذَا صُعُودُ الْغَـارِ لَيْـسَ بِسُنَّةٍ (٦٥٥) بَلْ بِدْعَةٌ فَدَعُـــوهُ يَـا إِخْـــوَانِي
مَن لَّمْ يَسُــقْ هَـدْياً وَطَـافَ بِكَعْبَةٍ (٦٥٦) وَسَعَـى يُسَـنُّ لَهُ هُـــدِيتَ بِـــآنِ
بِتَـأَكُّدٍ حِـلٌّ بِتَقْصِــــــيرٍ إِلَـى (٦٥٧) نُسُـكِ التَّمَـتُّعِ سُـنَّةُ الْعَـدْنَـــانِي
إِنَّ الطَّهَـــارَةَ للطَّـــــوَافِ لَسُـنَّةٌ (٦٥٨) وَاخْتَـــارَهُ النِّحْـرِيرُ مِنْ حَـرَّانِ
مَــنْ أَحْـــرَمَــنَّ تَمَـتُّعاً وَأَتَـى بِـهِ (٦٥٩) عُـــذْرٌ يُؤَخِّـــرُهُ لِضِـيقِ زَمَـــانِ
عَــنْ عُمْـرَةٍ فَيلْقلِبنه بِفَــــــوْرِهِ (٦٦٠) مِــن بَـــابِ تَيْسِـيرٍ لِنُسْكِ قِـــرَانِ
وَيجُوزُ فِي الإِحْرَامِ شَرْطُ تَحَـــلُّلٍ (٦٦١) إِنْ خَـــافَ حَصْراً لاَ بِحَالِ أَمَـــانِ
وَالنَّفْـلُ إِنْ أَدَّى لِفِعْـلِ مُحَــــرَّمٍ (٦٦٢) فَـامْنَعْهُ يَـا هَـــذَا بِـدُونِ تَـــوَانِ
وَانظُـــرْ إِلَى الْحُجَّاجِ نَظْرَةَ رَاحِمٍ (٦٦٣) لاَ نَظْـرَةَ الطُّغْيَـانِ وَالْعُـــدْوَانِ
وَاجْعَلْ شِـعَـــارَ الْعَفْوِ دَأْبَكَ دَائِماً (٦٦٤) يمح الْعَفْـو خَطَـاكَ بِالْغُفْـــرَانِ
وَكُـــنِ الْفَتَى حِلْماً وَعِلْماً رَاشِـــداً (٦٦٥) لاَ غَـــاضِباً وَمُسَـاخِطَ الإِخْـــوَانِ



فصل

فصل في قواعد مهمة يتخرج عليها ما لا ينحصر من الفروع ولا يستغني عن معرفتها الفقيه

وَهُنَا قَوَاعِدُ جَمَّةٌ قَدْ دُوِّنَتْ (٦٦٦) لِلنُّصْحِ وَالتَّبْيِينِ لِلإِخْوَانِ
فَالأَمْرُ يُحْمَلُ لِلْوُجُوبِ إِذَا خَلاَ (٦٦٧) عَن صَارِفٍ أَيْ عَن دَلِيلٍ ثَانِ
وَيُفِيدُ أَيْضاً يَا فَتَى فَوْرِيَّةً (٦٦٨) فَافْعَلْهُ فَوْراً دُونَ أَيِّ تَوَانِ
وَالنَّهْيُ لِلتَّحْرِيمِ دُونَ صَوَارِفٍ (٦٦٩) وَفُرُوعُهُنَّ كَثِيرَةُ الْحُسْبَانِ
وَالْمُطْلَقَاتُ عَلَى الْمُقَيَّدِ تُحْمَلَنْ (٦٧٠) عِندَ اتِّفَاقِ الْحُكْمِ يَا إِخْوَانِي
وَكَذَا الْعُمُومُ عَلَى الْخُصُوصِ إذا أتى (٦٧١) قَبْلاً وَ-بَعْداً يَا فَتَى سِيَّانِ
لاَ تُثْبِتِ الأَحْكَامَ دُونَ تَرَدُّدٍ (٦٧٢) إِلاَّ بِنَصٍّ وَاضِحِ التِّبْيَانِ
وَالأَصْلُ فِي شَأْنِ التَّعَبُّدِ وَقْفُهُ (٦٧٣) وَالْحِلُّ فِي الأَشْيَاءِ أَصْلٌ ثَانِ
وَكَذَا الْيَقِينُ فَلاَ يَزُولُ بِشَكِّنَا (٦٧٤) فَاحْذَرْ هُدِيتَ وَسَاوِسَ الشَّيْطَانِ
وَكَذَلِكَ الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ فِي (٦٧٥) هَذِي الشَّرِيعَةِ يَا أَخَا الْعِرْفَانِ
مَالَمْ يَرِدْ فِي الشَّرْعِ تَحْدِيدٌ لَهُ (٦٧٦) بِالْعُرْفِ يُحَدَّدُ دُونَمَا نُكْرَانِ
وَالْعُسْرُ يُصْحَبُ يَا فَتَى بِالْيُسْرِ فِي (٦٧٧) شَرْعِ النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى الْعَدْنَانِي
وَتُحَكَّمُ الْعَادَاتُ فِي تَشْرِيعِنَا (٦٧٨) إِن لَّمْ تُخَالِفْ سُنَّةَ الْبرهَانِ
وَالأَصْلُ أَنْ تَبْقَى عَلَى الأَصْلِ الَّذِي (٦٧٩) هُوَ بِالدَّلِيلِ مُقَرَّرٌ بِبَيَانِ
وَالشَّرْعُ جَاءَ مُقَرِّراً وَمُكَمِّلاً (٦٨٠) لِمَصَالِحِ الثَّقَلَيْنِ بِالإِتْقَانِ
وَمُعَطِّلاً وَمُقَلِّلاً لِمَفَاسِدٍ (٦٨١) فَاحْفَظْ هُدِيتَ فَهَذِهِ أَصْلاَنِ

سَدُّ الــــذَّرَائعِ يَا فَتَى فِي شَــرْعِنَا	(٦٨٢)	أَصْـلٌ عَظِيـمٌ ثَـابِتُ الأَرْكَــــانِ
وَوَسَــــائِلُ الأَشْيَاءِ فِي أَحْكَامِهَا	(٦٨٣)	هِـيَ وَالْمَقَــاصِدُ يَا فَتَى سِيَّــانِ
وَالشَّرْطُ فِي المَـأْمُورِ لَيْسَ بِسَـاقِطٍ	(٦٨٤)	فِـي فِقْهِنَا بِالجَهْـلِ وَالنِّسْيَــانِ
وَالْعَكْسُ فِي بَابِ التُّــرُوكِ مُقَرَّرٌ	(٦٨٥)	فَـافْهَمْ هُـدِيتَ فَـإِنَّهُ ذُو شَــانِ
وَالنَّهْـيُ مُفْضٍ لِلْفَسَــادِ بِعَـوْدِهِ	(٦٨٦)	لِلــذَّاتِ أَوْ لِلشَّـرْطِ يَـا إِخْــوَانِي
وَالْـوَاجِبَـاتُ تُعَلَّقَـنَّ بِقُــدْرَةٍ	(٦٨٧)	وَالْعَجْـزُ يُسْقِـطُهَا بِـدُونِ تَــوَانِ
وَيُبَــاحُ فِعْـلُ مُحَــرَّمٍ لِضَـرُورَةٍ	(٦٨٨)	وَتُـقَــدَّرَنَّ بِقَــدْرِهَـا بِــوِزَانِ
وَاعْبُـدْ إِلَهَـكَ مُخْلِصاً وَمُتَــابِعاً	(٦٨٩)	لِنَبِيِّـكَ الْمَبْعُــوثِ بِالْقُــرْآنِ
هَـذَا وفِعْلُ الْمُصْـطَفَى لِلنَّدْبِ إِنْ	(٦٩٠)	لَمْ يَقْتَــرِن بِالْفِعْـلِ أَمْـرُ لِسَــانِ
قُــلْ كُــلُّ مَا انْعَقَدَ الدَّلِيلُ بِحُكْمِهِ	(٦٩١)	لاَ يُنْقَـضَــنَّ بِـلاَ دَلِيـلٍ ثَــانِ
وَالأَصْــلُ إِن يَّتَعَــذَّرَنَّ فَصِــرْ إِلَى	(٦٩٢)	بَـدَلٍ لَهُ يَـا عَــابِدَ الـرَّحمـــنِ
وَإِذَا تَعَــارَضَتِ الْمَصَــالِحُ مَرَّةً	(٦٩٣)	فَعَلَيْــكَ بِالأَعْلَى بِفَــوْتِ الثَّــانِي
أَمَّا الْمَفَــاسِدُ فَالأَشَــدُّ هُوَ الَّذِي	(٦٩٤)	تَرْعَــاهُ حِفْظاً وَافْعَلَـنَّ الثَّــانِي
وَتُقَـدَّمُ الْيُمْنَـى بِتَكْــرِيمٍ وَتَـزْ	(٦٩٥)	يِــينٍ وَيُسْــرَانَا لِفِعْــلٍ دَانِ
وَاعْمَلْ بِآحَــادِ الْحَــدِيثِ فَـإِنَّهُ	(٦٩٦)	إِنْ صَحَّ مَقْبُــولٌ مَـعَ الإِذْعَــانِ
وَدَعِ الْقِيَــاسَ إِذَا يُصَــادِمُ نَصَّنَا	(٦٩٧)	وَاطْرَحْهُ فَــوْراً فَهْــوَ ذُو بُطْـلاَنِ
وَالنَّهْــيُ لَيْــسَ مُــؤَثِّراً مِن دُونِهَا	(٦٩٨)	عِلْـمٍ وَذِكْـرٍ وَاخْتِيَــارِ جَنَــانِ
وَالْعَقْلُ مَعْ فَـهْمِ الْخِطَابِ وَقُدْرَةٌ	(٦٩٩)	شَرْطٌ لِتَكْلِــيفٍ عَلَى الإِنسَــانِ

وَكَـــذَا ضَرُورَاتِ الشَّرِــيعَةِ خَمْسَــةٌ (٧٠٠) هِيَ فِي الشَّرِـيعَةِ أَمْـــرُهَا ذُو شَـــانِ
حِفْظُ الدِّيَـــانَةِ وَالنُّفُـــوسِ وَعَقْلِنَا (٧٠١) وَالْمَـــالِ وَالأَعْـــرَاضِ يَا إِخْـــوَانِي
وَاعْلَمْ هُدِيتَ الرُّشْدَ إِن تَبْغِ الْعُلاَ (٧٠٢) أَنَّ الشَّـــــرِيعَةَ كُـلَّهَا فَلَكَـــــانِ
أَن لَّيْسَ يُعْبَـــدُ غَيْرُ رَبِّكَ يَا فَتَـــى (٧٠٣) وَاعْبُـدْهُ بِالْمَشْـــرُوعِ لاَ بِالثَّـــانِي
وَاحْذَرْ هُـــــدِيتَ مِنَ الْغُلُوِّ فَـإِنَّهُ (٧٠٤) أُسُّ الْبَـــلاَءِ بِسَـــائِرِ الأَزْمَـــانِ
وَالْعَـدْلُ فِي كُـلِّ الأُمُورِ هُـوَ الَّـذِي (٧٠٥) يُنجِي الْفَتَى مِن مَهْيَعِ الْخُسْــــرَانِ
وَالأَصْـلُ فِي التَّشْـــرِيعِ تَعْمِيمٌ فَلاَ (٧٠٦) تَقْصــرْهُ فِـي شَـيْءٍ بِلاَ بُرْهَـــانِ
وَاعْلَمْ فَشَرْـعُ الأَصْـــلِ لَيْسَ بِلاَزِمٍ (٧٠٧) تَشْـــرِيعَ وَصْــفٍ بَلْ هُمَا شَيْئَـــانِ
وَالْقَصْـــدُ فِي الْمَتْرُوكِ شَرْطُ ثَـوَابِهِ (٧٠٨) وَلِصِحَّةٍ فِـي الأَمْـرِ دُونَ تَــــوَانِ
وَالْقَصْـــدُ عِنـدَ مُحَقِّقِـــينَا تَـابِعٌ (٧٠٩) لِلْعِلْـــمِ فَاحْـــذَرْ نُطْـقَهُ بِلِسَـــانِ
وَالْكَيْـــفُ وَاسْتِمْـــرَارُنَا بِعِبَـــادَةٍ (٧١٠) هُوَ مَطْلَـبُ الرَّحْـــنِ بِالْبُرْهَـــانِ
وَالأَصْـــــلُ فِي شَرْطِ الْعِبَادَةِ مَنْعُهُ (٧١١) إِلاَّ بِنَـصٍّ يَـا أَخَـا الإِيمـــــــانِ
إِنَّ الْعِبَــــادَةَ إِن تَعَــدَّدَ وَصْـفُهَا (٧١٢) فَافْعَلْهُ بِالتَّفْـــرِيقِ فِـي الأَزْمَـــانِ
لاَ تُهْمِلَنَّ هُــدِيتَ وَصْـــفاً وَاحِداً (٧١٣) وَاخْتَــارَهُ النِّحْــرِيرُ مِنْ حَــرَّانِ
إِن يَّظْهَـــرَنَّ تَعَـــارُضٌ بِـــأَدِلَّةٍ (٧١٤) فَـالْجَمْعُ وَاجِـبُهَا مَـعَ الإِمْكَـــانِ
وَإِزَالَةُ الأَضْرَارِ أَصْـــلٌ ثَـــابِتٌ (٧١٥) بِـأَدِلَّةٍ قَـدْ سَـــاقَهَا الْوَحْيَـــانِ
أَيْضاً وَإِعْمَـــالُ الْكَـــلاَمِ فَـإِنَّهُ (٧١٦) أَوْلَى مِنَ الإِهْمَـــالِ بِالإِمْكَـــانِ
وَالظَّنُّ كَـــافٍ يَـا فَتَـى لِتَعَـــبُّدٍ (٧١٧) أَعْنِـي بِهِ الْمَقْبُـولَ لَيْـسَ الثَّـــانِي



كتاب البيع

كتاب البيع

وَالأَصْلُ فِيهِ الحِلُّ دُونَ تَرَدُّدٍ (٧١٨) إِلاَّ الَّذِي قَدْ حَرَّمَ الْوَحْيَانِ
فَإِذَا أَتَاكَ النَّصُّ يَقْضِي حُرْمَةً (٧١٩) فِي بَعْضِهَا فَاقْبَلْهُ بِالإِذْعَانِ
هَذَا وَتَنْعَقِدُ الْبُيُوعُ بِكُلِّمَا (٧٢٠) يَقْضِي بِمَقْصُودٍ لَهَا بِبَيَانِ
مِنْ غَيْرِ تَحْدِيدٍ لِلَفْظٍ وَاحِدٍ (٧٢١) إِذْ لَيْسَ فِي ذَا الشَّانِ مِن بُرْهَانِ
وَشُرُوطُ صِحَّتِهِ هُدِيتَ إِذَا تَشَا (٧٢٢) عِلْماً بِهَا فَإِلَيْكَهَا بِبَيَانِ
شَرْطُ التَّرَاضِي وَالإِبَاحَةِ يَا فَتَى (٧٢٣) فِي نَفْعِ مَا سَيُبَاعُ مِنْ أَعْيَانِ
وَبِأَن يَّكُونَ صُدُورُهُ مِن مَّالِكٍ (٧٢٤) أَوْ مَن يَّقُومُ مَقَامَهُ سِيَّانِ
مَعْ قُدْرَةِ التَّسْلِيمِ وَامْنَعْ جَازِماً (٧٢٥) إِن كَانَ لَيْسَ لَهُ بِذَاكَ يَدَانِ
مِمَّن يَّجُوزُ لَهُ التَّصَرُّفُ يَا فَتَى (٧٢٦) وَكَذَاكَ مِنْهَا الْعِلْمُ بِالأَثْمَانِ
أَيْضاً وَمَعْرِفَةُ الْمَبِيعِ بِرُؤْيَةٍ (٧٢٧) أَو وَّصْفُهَا وَكَأَنَّهَا بِعِيَانِ
وَالْمُكْرَهُونَ عَلَيْهِ يَحْرُمُ بَيْعُهُمْ (٧٢٨) إِلاَّ بِحَقٍّ يَا أَخَا الْعِرْفَانِ
وَالْخَمْرُ وَالْمَيْتَاتُ يَحْرُمُ بَيْعُهَا (٧٢٩) وَكَذَلِكَ الْخِنزِيرُ مَعْ أَوْثَانِ
وَالْكَلْبِ حَتَّى لَوْ يَكُونُ مُعَلَّمَاً (٧٣٠) وَكَذَلِكَ السِّنَّوْرُ بِالْبُرْهَانِ
وَدَمٌ وَعَسْبُ الْفَحْلِ وَهْوَ مَنِيُّهُ (٧٣١) وَتَنَاجُشٌ وَكَذَا لِقَا الرُّكْبَانِ
أَوْ بَيْعُ شَيْءٍ يُسْتَعَانُ بِهِ عَلَى (٧٣٢) فِعْلِ الْحَرَامِ فَذَاكَ ذُو بُطْلاَنِ
وَالْبَيْعُ فَوْقَ الْبَيْعِ يَحْرُمُ يَا فَتَى (٧٣٣) وَكَذَا الشِّرَاءُ عَلَى الشِّرَا فَرْعَانِ
وَالْعَبْدُ حَالَ إِبَاقِهِ وَالْحُوتُ فِي (٧٣٤) بَحْرٍ كَذَاكَ وَشَارِدُ الْحَيَوَانِ
وَكَذَاكَ بَيْعُ الْحَمْلِ فِي بَطْنٍ كَذَا (٧٣٥) صُوفٌ عَلَى ظَهْرٍ فَمَمْنُوعَانِ

بَيْــعُ الْمَغَـــانِمِ قَبْلَ قِسْــمَتِهَا حُظِرْ (٧٣٦) وَكَذَاكَ بَيْعُ السَّمْنِ فِي الأَلْبَـــــــانِ
وَكَــــذَاكَ بَيْعُ التَّمْرِ قَبْلَ صَـــلاَحِهِ (٧٣٧) وَالْحَبُّ قَبْـلَ صَـلاَبَةِ الْعِيـــــدَانِ
وَكَذَا التَّنَـــــابُذُ أَوْ مُلاَمَسَةٌ كَـــذَا (٧٣٨) أَوْ بَيْعُ مَـا فِي الضَّرْعِ فِي الْحَيَــوَانِ
هَـذَا وَلَيْس يَجُـــوزُ بَيْعُ الْمُشْـتَرِي (٧٣٩) مِن قَبْـلِ قَبْضٍ يَا أَخَـا الْعِـرْفَـانِ
وَالْعُرْفُ مَرْجِعُـهُ وَلَيْسَ بِـذَا مِرًى (٧٤٠) فَالْعُـــــــرْفُ مُعْتَـمَدٌ بِلاَ نُكْـــرَانِ
قَالُــــوا وَلَيْسَ يَجُــــوزُ بَيْعُ مُحَرَّمٍ (٧٤١) كَالْخَمْرِ أَوْ صُـــوَرٍ كَـذَا وَدُخَـــانِ
أَوْ كُــلَّ بَيْـعٍ يَا فَتَــى فِي ضِـــمْنِهِ (٧٤٢) غَـرَرٌ بِمَقْصُـــودٍ فَـذُو بُطْــــلاَنِ
وَكَـــذَا الْمُزَابَنَةُ الَّتِي قَدْ حُــــرِّمَتْ (٧٤٣) بِـأَدِلَّةٍ قَـدْ سَـــاقَـهَا الشَّيْـخَـانِ
إِلاَّ الْعَـــرَايَا فَهْـيَ جَـــــائِزَةٌ إِذَا (٧٤٤) كَـــانَتْ بِخَمْسَةِ أَوْسُــقِ الصِّيعَـانِ
هَـــذَا وَيَحْـــرُمُ بَيْـعُنَا وَشِـــرَاؤُنَا (٧٤٥) فِـي جُمْــعَةٍ بَعْـدَ الأَذَانِ الثَّـــانِي
أَيْضاً وَيَحْـــرُمُ بَيْــعُنَا وَشِــــرَاؤُنَا (٧٤٦) جَزْماً هُدِيتَ بِمَسْجِدِ الرَّحْمَـــــنِ
أَيْضــاً وَيَحْرُمُ يَـا فَتَـــى التَّفْرِيقُ فِي (٧٤٧) بَيْعِ الْمَحَـارِمِ فَهْوَ من عُـــــدْوَانِ
وَتَجُـــوزُ ثُنيَـــانَا لِنَفْعِ مَبِيــــعِنَا (٧٤٨) فِـي مُـدَّةٍ مَعْلُـــومَةِ الأَزْمَـــانِ
بَـلْ كُـــلُّ شَرْطٍ لاَ يُخَالِفُ شَرْعَنَـا (٧٤٩) فَالأَصْـــلُ فِيهِ الْحِـلُّ دُونَ تَـــوَانِ
وَالأَصْـــلُ فِي التَّسْـعِيرِ حُرْمَتُـهُ فَـإِنْ (٧٥٠) يَتَسَلَّطِ التُّجَّـــارُ فِـي الأَثْمَـــانِ
فَيَجُوزُ دَرْءاً لِلْمَفَـــاسِدِ يَا فَتَـــى (٧٥١) تَسْعِـــيرَ صِـدْقٍ عَـادِلِ الْمِيـــزَانِ
لاَ وَكْــــسَ فِيهِ وَلَيْسَ ذَا شَـطَطٍ وَلاَ (٧٥٢) ظُلْـماً وَلاَ غَبْـناً وَلاَ أَضْـغَـــانِ
وَالـصِّدْقُ وَالتَّبْيِـينُ فِـي أَمْرِ الشِّـرَا (٧٥٣) وَالْبَيْعِ مِنْ أَوْصَـافِ ذِي الأَيمَـــانِ
هَــــذَا وَكُــن سَمْحاً بِبَـيْعٍ أَوْشِرَا (٧٥٤) وَكَـــذَا اقْتِضَـاءُ الدَّيْنِ مِنْ إِنسَـانِ

فصل في الخيار

وَالْبَيِّعَـــــــانِ فَبِالْخِيَارِ إِذَا انتَهَــــى (٧٥٥) عَقْـدٌ وَحَتَّـى فُـرْقَةُ الأَبْـــــــدَانِ
وَاحْذَرْ فَلاَ تَحْتَــلْ بِفُرْقَةِ مُسْـــــلِمٍ (٧٥٦) حَتَّــى تُثَبِّـــتَ بَيْــعَهُ بِـــأَوَانِ
لاَ تَسْتَــــحِلَّ مَحَـــارِمَ اللهِ الَّتِـــي (٧٥٧) قَدْ حُرِّمَتْ بِطَـــرَائِقِ الشَّيْطَـــانِ
إِنْ أَسْقَطَـاهُ فَــــذَاكَ شَـــيْءٌ رَاجِعٌ (٧٥٨) لَهُمَا فَـأَمْرُهُمَا كَمَـا يَـرَيَـــــانِ
وَيَجُـــــوزُ شَرْطٌ لِلْخِيَـــارِ بِمُدَّةٍ (٧٥٩) مَشْــرُوطَةٍ مَعْلُـــومَةِ الأَزْمَـــانِ
وَالْمُـلْـكُ فِي زَمَـنِ الْخِـيَـارِ لِمُشْــتَرٍ (٧٦٠) فَلَهُ النَّمَـــاءُ وَكَسْبُهُ أَمْـــــرَانِ
وَيَجُوزُ لِلْمَغْبُونِ أَخْـــذُ زِيَـــــــادَةٍ (٧٦١) فَحُشَـــتْ بِعُرْفِ النَّاسِ يَا إِخْــوَانِي
مِن نَّـــاجِشٍ أَيْضـاً وَمِن مُسْـتَرْسِـلٍ (٧٦٢) فَالْعَـــدْلُ أَصْلٌ ثَـــابِتُ الأَرْكَـــانِ
وَمِنَ الْخِيَـــارِ خِيَارُ تَـدْلِيسٍ لِتَغْيِيـ (٧٦٣) ـرِ لِصُـــورَةِ سِــلْعَةِ الإِنْسَـــانِ
هَذَا هُوَ الْغِشُّ الْقَبِيـــحُ صَـــرَاحَةً (٧٦٤) وَمُخَـــالِفٌ لأُخُوَّةِ الإِيمَــــانِ
فَيُخَيَّــرَنَّ الْمُشْتَــــــرِي فِــي رَدِّهِ (٧٦٥) أَوْ يَأْخُـــذَنَّ الأَرْشَ بِالْحُسْبَـــانِ
وَمِنَ الْخِيَـــارِ خِيَارُ عَيْـبٍ مُنقِصٍ (٧٦٦) فَـالأَرْشُ أَوْ فَـيَــــرُدُّهُ بِـــأَوَانِ
أَمَّا اشْتِــــرَاطُ بَـرَاءَةٍ مِنْ عَيْـبِهَا (٧٦٧) مَعْ عِلْـمِهِ فَالشَّـــرْطُ ذُو بُطْـــلاَنِ
وَمَعَ الْجَهَـــــالَةِ فَالْيَمِينُ فَإِن نَّكَلْ (٧٦٨) يُقْضَــى عَلَيْـــهِ بِهِ بِـدُونِ تَـــوَانِ
عِندَ اخْتِــلاَفِ الْبَيِّعَــيْنِ بِوَصْـــفِهِ (٧٦٩) فَالْقَـــوْلُ لِلنَّـــافِي مَعَ الأَيْمَـــانِ
وَإِذَا اشْـتَــرَى ثَمَراً وَقَبْلَ جِـــذَاذِهِ (٧٧٠) جَـاحَتْهُ جَـــائِحَةٌ مِنَ الرَّحْمَــــنِ
فَضَمَـــــانُهَا نَصّاً عَلَى بَيَّــــاعِهَا (٧٧١) لاَ الْمُشْـتَرِي الْمِسْـكِينِ يَـا إِخْــوَانِي
وَتُسَـــنُّ يَـا هَـــذَا إِقَـــالَةُ نَـــادِمٍ (٧٧٢) فَتُقَـــالُ إِن تَتَعَـــثَّرِ الْقَدَمَـــانِ

فصل في الربا

إنَّ الـرِّبَا لَمُحَـــرَّمٌ وَكَبِــــيرَةٌ (٧٧٣) مِن مُوبِقَـــاتِ الإِثْمِ وَالْعِصْيَـــانِ
وَلَقَـــدْ أَتَى النَّصُّ الصَّـحِيحُ بِسِـتَّةٍ (٧٧٤) يَجْـــرِي الرِّبَـا فِيهَا بِـلاَ نُكْـــرَانِ
بُـــرٍّ وَتَمْرٍ وَالشَّـــــعِيرِ وَمِلْـحِنَا (٧٧٥) أَيْضاً وَفِـي النَّقْـدَيْنِ بِالْبُرْهَـــانِ
وَبِغَيْـــرِهَا خُلْــفٌ قَدِيمٌ يَـا فَتَـى (٧٧٦) لاَكِنَّمَا الْمَوْصُـــوفُ بِالرُّجْحَـــانِ
جَرَيَـــانُهُ فِيــهَا إِذَا ثَبَتَـــتْ بِهَا (٧٧٧) عِـلَلُ الـرِّبَا وَاخْتَـارَهُ الْحَـــرَّانِي
فَـالنَّقْـــدُ عِلَّـــتُهُ هُنَا ثَمَـــنِيَّةٌ (٧٧٨) وَهِيَ الصَّحِيحَةُ لَيْسَ شَيْئاً ثَـــانِ
وَالْكَيْـــلُ فِي الْبَاقِي وَأَنَّ جَمِيعَهَا (٧٧٩) طَعْـــمٌ وَيُدَّخَـــرَنَّ طُـــولَ زَمَـانِ
فَإِذَا يُبَـــاعُ بِجِنسِهِ أَوْجِـــبْ بِهِ (٧٨٠) شَرْطَيْـــنِ قَبْضُـهُمَا وَيسْتَـوِيَـانِ
وَإِذَا يُبَـــاعُ بِغَيْـــرِهِ أَوْ جِـــبْ بِهِ (٧٨١) شَـــرْطَ التَّقَابُضِ يَا فَتَى لاَ الثَّـــانِي
أَمَّـــا إِذَا اخْتَلَفَـــتْ بِهَا عِلَلُ الـــرِّبَا (٧٨٢) فَيُبَـــاعُ بِالإِطْـــلاَقِ يَا إِخْـــوَانِي
إِنَّ الْجَهَـــــالَةَ بِاسْتِـــوَا مِقْدَارِهَا (٧٨٣) كَتَفَـــاضُلٍ فِـي فِقْـهِنَا سِيَّـــانِ
وَاللَّحْمُ أَجْنَـــاسٌ فَيُمْنَعُ يَا فَتَـــى (٧٨٤) لَحْمٌ بِجِنْـسِ اللَّحْمِ مِنْ حَيَـــوَانِ
وَيَجُـوزُ عِـنْـدَ الْخُـلْـفِ فِي أَجْنَـاسِـــهِ (٧٨٥) فِي الْمَذْهَبِ الموصُوفِ بِالرُّجْحَانِ
وَتُسَـــدُّ كُـــلُّ ذَرَائِـــعٍ تُفْضِـــي إِلَـــى (٧٨٦) أَكْلِ الـرِّبَا جَـزْماً بِـــدُونِ تَـــوَانِ
كَالرَّطْـــبِ مِن تَمْـــرٍ بِتَمْـــرٍ يَـــابِسٍ (٧٨٧) أَوْ بَيْـــعِ عِينَتِـهِمْ فَمَمْنُـوعَـــانِ
فَيَكُـــونُ بَائِعُهَا الَّذِي قَدْ بَـــاعَهَا (٧٨٨) هُوَ مُشْتَـــرِيهَا الآنَ مَعْ نُقْصَـــانِ
وَالْقَـــرْضُ حِينَ يَجُرُّ نَفْعاً زَائِـــداً (٧٨٩) هُـوَ وَالـرِّبَا أَخَـوَانِ مُرْتَضِعَـــانِ
وَكَـــذَاكَ إِهْـــدَاءُ المدِينِ هَدِيَّةً (٧٩٠) لِلـــدَّائِنِـينَ فَـــدَعْ هَـــدِيَّةَ دَانِ
إِلاَّ بِعُـــرْفٍ سَـــابِقٍ لِلـــدَّيْنِ أَوْ (٧٩١) يَنْوِي بِهَا الإِنقَاصَ فِي الْحُسْـبَـــانِ
وَدَعِ الَّـذِي تَـرْتَـابُ فِـيـهِ إِلَى الَّـــذِي (٧٩٢) لاَ يَعْتَـرِيهِ هُدِيـتَ رَيْـبُ جَنَـــانِ
وَمَـنِ اتَّـقَـى الْمُتَشَـــابِهَاتِ فَـذَاكَ أَبْـ (٧٩٣) ـرَأُ يَـا فَتَـى لِلـــدِّينِ وَالإِيمَـــانِ

فصل

مَن بَاعَ نَخْـــــلاً يَا فَتَـــى قَدْ أُبِّرَتْ (٧٩٤) فَالتَّمْـــرُ لِلْبَيَّـــــاعِ بِالْبُـرْهَــــــانِ
أَوْ قَبْـــلَ تَأْبِــــــيرٍ لَهَا فَلِمُشْـــــتَرٍ (٧٩٥) إِلاَّ بِشَـــرْطٍ هَــــذِهِ حَـــــالاَنِ
هَــــــذَا وَيَدْخُـــلُ فِي الْمَبِيـــعِ بِبَيْعِهِ (٧٩٦) مَا تَقْتَضِـــيهِ ضَـــرُورَةٌ وَالثَّــــانِي
مَا يَقْتَضِــــــــيهِ الْعُـــرْفُ دُونَ تَرَدُّدٍ (٧٩٧) فَـالْعُــــرْفُ مُعْتَـمَدٌ بِـلاَ نُكْـــرَانِ
وَيُبَـــــاعُ مَـا مَـأْكُولُهُ فِي جَـوْفِهِ (٧٩٨) كَالتِّـــينِ وَالْبِطِّـــيخِ وَالرُّمَّــــــانِ
وَيَجُـــوزُ بَيْعُ الْمُـخْتَفِي فِي أَرْضِــهِ (٧٩٩) وَالْجَهْلُ مُغْتَــفَرٌ عَلَى الرُّجْحَــــــانِ
وَيُبَـــاعُ مَغْصُــوبٌ هُدِيتَ لِغَاصِــبٍ (٨٠٠) وَلِـــمَن لَّهُ فِــي رَدِّ ذَاكَ يَـــــــدَانِ
وَيجوزُ بَـيْـعُ مصَــاحِفٍ إِذْ لَـيْسَ فِي (٨٠١) تَحْـــرِيمِ هَـــذَا الْبَيْعِ مِن بُرْهــــاَنِ
مَـن بَـاعَ عَـبْـداً ذَا دَرَاهِـمَ فَـهْـيَ لِـلْـ (٨٠٢) ـبَيَّـــاعِ مَا لَمْ يَشْتَـرِطْهُ الثَّــــــانِي

فصل في السلم

هُوَ جَــــائِزٌ بِالنَّــصِّ دُونَ تَـــــرَدُّدٍ (٨٠٣) بِشُــرُوطِهِ وَإِلَيْــكَهَا بِـــــأَوَانِ

وَهِيَ انضِــبَـــاطُ صِــفَاتِهِ ضَــبْطاً بِلاَ (٨٠٤) نَقْــصٍ وَلاَ مَكْــرٍ وَلاَ رَوَغَـــانِ

وَيَصِــحُّ فِي الحَـيَـوَانِ فِي قَـوْلِ الْأُوْلى (٨٠٥) سَلَفُـــوا بِنَـصٍّ وَاضِحِ التِّبْيَـــانِ

أَيْضاً وَيُـــــذْكَرُ جِنسُهُ مَعْ نَـــوْعِهِ (٨٠٦) مَـعْ قَــدْرِهِ بِالْكَيْــــلِ وَالأَوْزَانِ

وَالرَّابِعُ الأَجَـــلُ الْمُحَــــــدَّدُ وَقْتُهُ (٨٠٧) مِمَّا لَـهُ التَّأْثِـــيرُ فِـي الأَثْمَـــانِ

أَيْضــاً وَيُــوجَدُ غَــــالِباً بِمَحَلِّهِ (٨٠٨) أَعْنِـي زَمَــانَ وَفَـــائِهِ وَمَكَـــانِ

وَبِأَن يَّكُـــونَ بِـذِمَّةٍ لاَ حَـــاضِراً (٨٠٩) أَعْنِي الْحُضُورَ هُدِيتَ فِي الأَعْيَانِ

هَذَا وَسَـــابِعُهَا فَقَبْضُـكَ كَـــامِلاً (٨١٠) ثَمَنَ الْمَبِـــيعِ بِغَيْـرِ مَا نُقْصَـــانِ

وَيَجُـــــوزُ بَيْــعُ الْعَيْنِ قَبْلَ تَسَلُّمٍ (٨١١) لاَكِـــن بِـلاَ رِبْحٍ عَلَى الرُّجْحَـــانِ

فصل في القرض

وَالْقَرْضُ مَنــــدُوبٌ بِنَــــصٍّ أَدِلَّةٍ (٨١٢) مَذْكُــــورَةٍ قَــدْ سَاقَهَا الْوَحْيَــــانِ
وَيَكُـــونُ فِيمَا صَحَّ شَــــرْعاً بَيْعُهُ (٨١٣) حَتَّــى وَلَــوْ عَبْداً عَلَى الرُّجْحَـــانِ
وَيَجُوزُ قَرْضُ إِمَائِنَا لِمَحَـــــــــارِمٍ (٨١٤) لَهُــمْ كَــذَا وَيَصِـــحُّ لِلنِّسْــــوَانِ
وَيَصِـحُّ تَأْجِـــيلُ السَّــدَادِ وَقَبْضُهُ (٨١٥) شَرْطُ التَّمَــلُّكِ يَــا أَخَا الْعِرْفَــــانِ
وَانْــوِ الأَدَاءَ فَإِنَّــهُ حَمْـــلٌ عَــلَــى (٨١٦) كَتِفَيْـــكَ يَــوْمَ قِيَـــامَةِ الأَبْــدَانِ
وَيُـــرَدُّ مِثْلِـيٌّ هُــــدِيتَ بِمِثْــلِهِ (٨١٧) إِن كَــانَ أَوْ فَيُـــرَدُّ بِالأَثْمَــــانِ
وَالْقَـــرْضُ حِينَ يُجُـــرُّ نَفْعاً زَائِــداً (٨١٨) هُـــوَ وَالــرِّبَا أَخَـــوَانِ مُرْتَضعَــانِ
وَخِيَــارُنَا بِالنَّـــصِّ أَحْسَــنُنَا قَضَا (٨١٩) أَجْمِلْ بِــهِ خُـــلُقاً مِــنَ الإِنسَـــانِ

فصل في الرهن

هُوَ جَـــائِزٌ فِيمَا يُبَـــــاعُ وَيَلْزَمَنْ (٨٢٠) فِي حَــقِّ رَاهِــنِهِ وَلَيْـــسَ الثَّـــانِي
وَنَمَـــاؤُهُ رَهْــنٌ وَلَيْـــسَ لِــوَاحِدٍ (٨٢١) حَقُّ التَّصَــــرُّفِ دُونَ إِذْنِ الثَّـــانِي
وَالْعَيْـــنُ عِنـدَ الدَّائِنِـــينَ أَمَـانَةٌ (٨٢٢) لاَ يُلْزَمُـونَ بِأَيِّ نَـــوْعِ ضَمَـــانِ
أَعْنِـــي إِذَا تَلَفَـــتْ فَـإِنْ هُمْ فَرَّطُوا (٨٢٣) فَعَلَيْـــهِمُ مِنْ غَيْـرِ مَـا نُكْـــرَانِ
وَالْعَيْنُ إِن رُهِنَـتْ فَـذَلِـكَ شُـغْلُهَا (٨٢٤) لاَ تَربطَــنَّ بِــأَيِّ دَيْــنٍ ثَـــانِ
وَمَتَى يَحِلُّ الـدَّيْنُ وَامْتَنَـــعَ الْوَفَا (٨٢٥) أُمِــرَ الْمَــدِينُ بِهِ مَعَ الإِحْسَـــانِ
فَإِذَا أَبَى مَعْ قُـــــدْرَةٍ فَمُمَـــاطِلٌ (٨٢٦) فَالْجَبْرُ قَصْراً مِن ذَوِي السُّلْطَـــانِ
فَــإِذَا أَبَــى بِيــعَتْ وَوُفِّـيَ دَيْــنُهُ (٨٢٧) لاَكِن بِــلاَ بَخْـــسٍ وَلاَ نُقْصَـــانِ
وَلَـهُ رُكُـــوبُ الظَّهْرِ أَوْ حلْـبُ بِلاَ (٨٢٨) إِذْنٍ مَـعَ النَّفَقَـــاتِ لِلْحَيَـــوَانِ

فصل في الكفالة

عَقْدُ الضَّـمَانِ كَذَا وَعَقْدُ كَفَـالَةٍ (٨٢٩) فِـي شَـرْعِنَا عَقْـدَانِ مَشْرُوعَـانِ
مِمَّن يَجُـوزُ لَـهُ التَّصَرُّـفُ يَـا فَتَى (٨٣٠) فَالذِّمَّتَـانِ هُدِيـتَ تَقْتَـرِنَـانِ
فَالأَوَّلُ التَّضْمِـينُ صَـارَ بِمَالِهِ (٨٣١) أَمَّا الْكَفَـالَةُ فَهْـيَ فِي الأَبْـدَانِ
وَبِكُـلِّ عَيْنٍ يَا فَتَـى مَضْمُـونَةٍ (٨٣٢) وَلِـرَبِّ حَـقٍّ أَن يُّطَـالِبَ ثَـانِ
هَـذَا وَيُعْتَبَرُ الرِّضَـا مِن ضَـامِنٍ (٨٣٣) وَمِنَ الْكَفِيلِ وَلاَ اعْتِـدَادَ بِثَـانِ
قَالُوا وَإِن بَرِئَ الأَصِـيلُ فَقَـدْ بَـرِئْ (٨٣٤) مَن قَد تَّحَمَّـلَ عَنْهُ مِنْ إِنسَـانِ
أَوْ مَـاتَ مَكْفُـولٌ فَذِمَّةُ كَـافِلٍ (٨٣٥) بَرِئَتْ بِهَذَا الْمَـوْتِ يَـا إِخْـوَانِي
أَوْ سَلَّمَ الْمَكْفُـولُ يَـوْماً نَفْـسَهُ (٨٣٦) بَـرِئَ الْكَفِيـلُ فَهَذِهِ أَمْـرَانِ

فصل في الحوالة

مَنْ قَدْ أُحِيلَ عَلَى المَلِيءِ بِشَرْطِـهِ (٨٣٧) فَعَلَيْهِ فَوْراً أَن يُّقَـاضِيَ ثَـانِ
بِرِضَا المحِيلِ وَلاَ اعْتِـدَادَ بِغَيْـرِهِ (٨٣٨) فَالْحَـقُّ مَنقُـولٌ لِـذِمَّةِ ثَـانِ
وَإِذَا تَبَيَّـنَ أَنَّ ذَاكَ مُمَـاطِلٌ (٨٣٩) أَوْ كَـانَ ذَا قَهْـرٍ وَذَا سُلْطَـانِ
أَوْ مُفْـلِسٌ فَالْحَقُّ بَـاقٍ يَا فَتَـى (٨٤٠) فَعَلَى المحِيـلِ سَـدَادُهُ فِـي الآنِ

فصل في الصلح

وَالأَصْلُ فِي الصُّلْحِ الجوازُ بِشَرْطِهِ (٨٤١) بِــأَدِلَّةٍ قَـدْ سَـــاقَهَا الْوَحْيَـــانِ

هَـــذَا وَآدَابُ الْجِـــوَارِ كَثِـــيرَةٌ (٨٤٢) وَلَهَا بِهَـــذَا الشَّــرْعِ أَعْظَمُ شَـــانِ

كَــفُّ الأَذَى قَــوْلاً وَفِعْلاً هَــكَذَا (٨٤٣) بَذْلُ النَّـدَى بِالْفِعْـلِ أَوْ بِلِسَـــانِ

سَـمْحاً عَفِيـــفاً رَاحِماً مُتَــوَاضِـعاً (٨٤٤) لاَ جَـــاهِلاً دَنِساً رَفِيـــقَ هَـــوَانِ

تَأْتِــي لَهُمْ مَــا أَنــتَ رَاجٍ مِنْـــهُمُ (٨٤٥) مُتَعَـــاوِناً مَعَهُمْ عَلَى الإِحْسَـــانِ

وَتَكُـــونُ مَــأْمُونَ الْبَــوَائِقِ دَائِماً (٨٤٦) إِن كُنتَ تَرْجُو جَنَّةَ الرَّحْمَـــنِ

فصل في الحجر

وَالحَجْرُ فِي الشّـــَـرْعِ المطَهّرِ يَـا فَتَى (٨٤٧) أَقْسَــــامُهُ فِيمَا أَتَـى قِسْمَـــــــــانِ
حَجْرٌ لِحَظِّ الـــــدَّائِنِينَ وَهَـــــكَذَا (٨٤٨) حَجْرٌ لِحَظِّ النَّفْـــسِ يَـــا إِخْــــــوَانِي
مَن لَّيْـــسَ ذَا مَـــالٍ فَيُمْنَعُ حَجْـــرُهُ (٨٤٩) أَوْ حَبْــسُهُ بِـــالنَّصِّ مِــن قُـــــرْآنِ
بَــلْ يَنظُــرَنَّ لِحِـــينِ مَيْسَـــرَةٍ وَذَا (٨٥٠) قَوْلُ الْأُولَى سَــلَفُوا عَلَى الْإِيمَـــــانِ
أَوْ كَـــانَ ذَا مَـــالٍ يَفِي بِدُيُـــونِهِ (٨٥١) وَفَّـــى الدُّيُونَ بِأَمْرِ ذِي السُّـلْطَـــــانِ
فَـــإِذَا أَبَى وَرَأَى الْغَـــرِيمُ نَكَـــالَهُ (٨٥٢) بِالْحَبْـــسِ جَازَ هُدِيتَ دُونَ تَـــــوَانِ
فَـــإِذَا أَبَـــى مَعْ حَبْـسِهِ فَلِحَـــــاكِمٍ (٨٥٣) أَن يَّقْضِــــــيَـــنَّ غَـــــــرِيمَهُ بِـــالآنِ
أَعْنِي بِبَيْـــعِ الْمَـــالِ لَيْـــسَ بِحَجْرِهِ (٨٥٤) هَــذِي هُـــــدِيتَ إِلَى هُنَا حَـــــالَانِ
وَإِذَا تَــزِيدُ دُيُـــــونُهُ عَن مَّـــــالِهِ (٨٥٥) فَالْحَجْـــرُ فَـــوْراً يَا أَخَا الْعِرْفَـــانِ
أَعْنِـــي إِذَا أَمَرَ الْغَـــــرِيمُ بِحَجْــــرِهِ (٨٥٦) هَـــذَا وَيعْـلنُ حَجْـرهُ بِلِسَـــــانِ
وَالْحَجْـــــــرُ يمنَعُ مِن تَصَـــــرُّفِهِ بِمَا (٨٥٧) يَبْـقَى فَلَيْـسَ لَهُ عَلَيْـهِ يَـــــــــدَانِ
وَيُبَـــاعُ ثُـــمَّ يُسَــــــدِّدُونَ بِقِسْـمَةٍ (٨٥٨) عَــدْلٍ بِقَـــدْرِ دُيُـــونِهِمْ بِـــــوِزَانِ
وَإِذَا أَتَى مِنْهُمْ غَــــــرِيمٌ غَــــائِبٌ (٨٥٩) رَجَعُــــوا بِقَـدْرِ الدَّيْنِ بِالْحُسْبَـــانِ
وَقَسِيـــمُهُ حَجْــرٌ عَلَى سُفَهَــــــائِنَا (٨٦٠) وَكَـــذَا عَلَى الْمَجْنُـــونِ وَالْوِلْــــدَانِ
أَعْنِي الصِّــغَارَ بِدُونِ حُكْمٍ يَا فَتَى (٨٦١) وَوَلِيُّهُمْ فِي الْحَجْرِ شَـخْصٌ ثَــــانِ
أَعْنِـــي أَبَـــاهُمْ فَالْوَصِـــيَّ فَحَـــاكِماً (٨٦٢) حَتَّـــى يفُـكَّ الْحَجْــر بَعْدَ زَمَـــانِ
فَـــإِذَا أَتَمَّ صَغِـــــيرُنَا سَبْعاً أَتَـتْ (٨٦٣) أَعْنِـــي سِنِـــيناً بَعْــدَهُنَّ ثَمَـــانِ

أَوْ أَنزَلَــنَّ بِشَهْـــوَةٍ أَوْ عَـــانَةٌ (٨٦٤) نَبَتَـــتْ كَـذَا حَيْضٌ مِنَ النِّسْـــوَانِ
فَـإِذَا تَوَفَّـرَ وَاحِـدٌ فَالْحَجْـرُ مُنْ (٨٦٥) ـفَكٌّ بِـلاَ حُكْـمٍ مِنَ السُّلْطَـانِ
وَكَـذَا إِذَا آنَسْـتَ رُشْدَ سَفِيـهِنَا (٨٦٦) فَادْفَـعْ إِلَيْـهِ الْمَـالَ دُونَ تَـوَانِ
وَارْدُدْ إِلَيْـهِ الْمَـالَ دُونَ تَـأَخُّرٍ (٨٦٧) وَاللهُ بِـالْمِرْصَـادِ لِلْخَـوَّانِ
وَالرُّشْـدُ إِحْسَـانُ التَّصَرُّفِ يَا فَتَى (٨٦٨) فِـي الْمَـالِ قُلْ وَدَلِيلُـهُ أَمْـرَانِ
لاَ يُغْبَنَـنَّ كَـذَاكَ لاَ يَبْذُلْهُ فِي (٨٦٩) مَـا حَـرَّمَتْهُ شَـرِيعَةُ الرَّحمـنِ
قَـالُوا وَيُعْـرَفُ رُشْـدُهُ بِالابْتِلاَ (٨٧٠) بَعْدَ الْبُلُـوغِ بِـوَاضِحِ الْبُرْهَـانِ
وَوَلِيُّـهُمْ فِيـهِ أَبٌ فَوَصِـيُّهُ (٨٧١) إِن كَـانَ أَوْ فَـالأَمْرُ لِلسُّلْطَـانِ
وَلِيَتَّـقِ اللهَ الْوَلِـيُّ فَـإِنَّهُ (٨٧٢) حَتْماً سَيُسْـأَلُ فِي الْمَعَـادِ الثَّـانِي
يَـا وَيْلَ مَن ظَلَمَ الْيَتِـيمَ بِمَـالِهِ (٨٧٣) أَكْـلاً فَـذَا أَكْـلٌ مِنَ النِّـيرَانِ
وَتَصَرُّفُ الرَّاعِي يُنَـاطُ بِلاَ مِرًى (٨٧٤) بِمَصَـالِحِ الأَيْتَـامِ دُونَ تَـوَانِ
وَلْيَتَّـجِرْ فِي الْمَـالِ إِن رِبْحاً رَأَى (٨٧٥) عَـنْ خُبْـرَةٍ وَأَمَـانَةٍ بِتَفَـانِ
هَـذَا وَمَن يَـكُ ذَا غِنًـى فَلْيَتَّجِرْ (٨٧٦) فِـي الْمَالِ بِالْمَجَـانِ يَـا إِخْـوَانِي
وَيَجُوزُ بِـالْمَعْـرُوفِ أَكْلُ وَلِيِّهِمْ (٨٧٧) أَعْنِي الْفَقِـيرَ بِـوَاضِحِ الْقُـرْآنِ

فصل في الشركات

وَتَجُـوزُ فِي الشَّـرْعِ المطَهَّرِ يَا فَتَى (٨٧٨) شَرِكَـاتُنَا بِالنَّـصِّ مِن قُـرْآنِ
وَلِسُـنَّةِ الْهَادِي إِلَى سُـبُلِ الْهُدَى (٨٧٩) وَكَـذَاكَ بِالإِجْمَـاعِ دُونَ تَـوَانِ
أَنْوَاعُهَا فِي الشَّـرْعِ جَـاءَتْ خَمسَـةً (٨٨٠) وَإِلَيْـكَ عَقْدَ نِظَـامِهَا بِبَنَـانِ
فَعَنَـانُ أَوَّلِهَا بِأَن يَّتَشَـارَكَ الـ (٨٨١) شَّخْصَـانِ بِالْمَالَيْنِ وَالأَبْـدَانِ
وَالرِّبْحُ يُشْرَطُ يَا فَتَى وَيَكُـونُ مَعْـ (٨٨٢) ـلوماً مُشَـاعاً يَا أَخَا الْعِرْفَـانِ
أَمَّا الْخَسَـارَةُ يَا فَتَى فَتَكُونُ فِي الْـ (٨٨٣) ـقَدْرِ الَّذِي دَفَعَـاهُ بِالْحُسْبَـانِ
هَـذَا وَثَانِيهَا الْمُضَـارَبَةُ الَّتِي (٨٨٤) بِالْمَالِ مِن شَـخْصٍ وَجُهْدِ الثَّـانِي
وَالرِّبْحُ بَيْنَهُمَا عَلَى الشَّـرْطِ الَّذِي (٨٨٥) شَرَطَـاهُ مُخْتَـارَيْنِ مُتَّفِقَـانِ
قَـالُوا وَلَيْسَ لِعَـامِلٍ فِي شَـرْعِنَا (٨٨٦) أَن يَّعْقِـدَنَّ مُضَـارِباً مَعْ ثَـانِ
إِلاَّ بِـإِذْنِ الأَوَّلِ الْمِسْكِـينِ إِنْ (٨٨٧) أَفْضَتْ إِلَى ضَـرَرٍ مِنَ النُّقْصَـانِ
هَـذَا وَثَـالِثُهَا الْوُجُـوهُ بِـذِمَّةٍ (٨٨٨) لَهُمَا وَبِالْجَـاهَيْنِ يَشْتَـرِيَـانِ
وَالْمُلْـكُ وَالأَرْبَـاحُ بَيْنَهُمَا عَلَى (٨٨٩) مَا قَـرَّرَاهُ هُدِيـتَ بِالْحِسْبَـانِ
أَمَّا الْخَسَـارَةُ يَا فَتَى فَتَكُونُ فِي (٨٩٠) مِقْـدَارِ مُلْكِـهِمَا مِنَ الأَثْمَـانِ
وَالـرَّابِعُ الأَبْـدَانُ أَن يَّتَشَـارَكَا (٨٩١) فِي كُـلِّ مَـا بِالْجُهْدِ يَتَكَسَّبَـانِ
وَتَصِـحُّ فِي كُـلِّ الْمُبَاحَاتِ الَّتِي (٨٩٢) ثَبَتَـتْ إِبَـاحتها بِـدُونِ تَـوَانِ
وَالْكَسْـبُ بَيْنَهُمَا وَإِن مَّرَضٌ طَرَا (٨٩٣) لاَكِن وَيَلْـزَمُهُ إِقَـامَةُ ثَـانِي
يَعْنُونَ إِن طَلَـبَ الصَّـحِيحُ بَدِيله (٨٩٤) فَلْيَصْـدُقَا بِالْجُهْـدِ بِالأَبْـدَانِ
وَكَـذَا مُفَـاوَضَةٌ بِأَن يَّتَفَاوَضَا (٨٩٥) فِي كُـلِّ شَـيْءٍ يَـا أَخَـا الإِيمَـانِ
وَالرِّبْـحُ بَيْنَـهُمَا عَلَى مَـا قَـرَّرَا (٨٩٦) أَمَّـا الْخَسَـارَةُ فَهْـيَ بِالْحُسْبَـانِ

باب المساقاة والمزارعة

وَتَصِــــــحُّ دُونَ تَــرَدُّدٍ بِـــأَدِلَّةٍ (٨٩٧) مَحْفُـــوظَةٍ مِن سُنَّةِ الْعَدْنَـــــــــانِي

بِالْجُزْءِ مَشْـــــــرُوطاً مُشَـاعاً يَا فَتَى (٨٩٨) فَإِذَا تَعَيَّـــــنَ فَهْـيَ ذِي بُطْـــــــلاَنِ

وَهُمَا عَلَى التَّحْقِــــيقِ عَقْدٌ جَائِزٌ (٨٩٩) فَيَجُـــوزُ فَسْخٌ دُونَ إِذْنِ الثَّـــــانِي

فَــإِذَا أَتَـى مِن مَّـــالِكٍ فَلِعَـــامِلٍ (٩٠٠) فَــوْراً كَـــأُجْرَةِ مِثْلِهِ بِــــــــــوِزَانِ

وَإِذَا أَتَى مِنْ عَـــامِلٍ فَسْـــخٌ فَلاَ (٩٠١) تفْرِضْ لَهُ شَيْئاً فَـذِي حَــــــــالاَنِ

هَــــذَا وَيَلْــزَمُ أَن يَّقُـــومَ بِكُلِّ مَا (٩٠٢) فِيـــهِ صَـــلاَحُ ثِمَـــارِهَا بِتَفَـــانِ

حَـــــرْثٌ وَتَلْقِيـــحٌ وَسَقْيُ أُصُولِهَا (٩٠٣) وَجَـــذَاذُهُ ثَمَراً عَلَى الأَفْنَـــــــانِ

أَيْضـاً حَصَـادُ الزَّرْعِ مَعْ تَشْـمِــيسِهِ (٩٠٤) أَوْ نَحْـوِ ذَلِكَ يَا أَخَـا الْعِرْفَـــــانِ

فصل في الإجارة

إِنَّ الإِجَــــــارَةَ يَا فَتَى فِي شَــــرْعِنَا (٩٠٥) عَقْدٌ صَحِـــــيحٌ دُونَمَا نُكْــــــرَانِ

وَشُــــرُوطُهَا عِلْمٌ بِمَنفَعَةٍ كَـــــــذَا (٩٠٦) وَبِأُجْــــرَةٍ وَإِبَــــاحَةِ الأَعْيَـــانِ

هَـذَا وَيُشْرَــطُ خَمْسَـــةٌ فِي الْـعَـيـنِ إِن (٩٠٧) تَنوِي إِجَــــارَتَهَا لِشَخْصٍ ثَــــانِ

أَن تعْــــرِفَنَّ بِــرُؤْيَةٍ أَو وَّصــــــفِهَا (٩٠٨) وَصْفاً سَلِيــــماً وَاضِحاً بِبَيَــــانِ

أَيْضاً وَقُــــدْرَتُهُ عَلَى تَسْلِـــــــيمِهَا (٩٠٩) فَامْنَـــعْ إِجَـــــارَةَ شَــارِدِ الْحَيَــوَانِ

وَصُـــــدُورُهُ مِن مَّـــــالِكٍ لِمَنَـــافِعٍ (٩١٠) وَكَــــذَا وَمَــــأْذُونٍ لَهُ بِلِسَــــانِ

وَكَــــــذَا وُجُـــودُ النَّفْعِ فِيهِ يَا فَتَـــى (٩١١) وَبِأَن يَّكُـــــونَ الْعَقْدُ يَــا إِخْـــوَانِي

فِي النَّفْعِ لاَ الأَجْزَاءِ فَـامْنَعْ جَـازِماً (٩١٢) عَقْداً عَلَى الْحَيَــــــوَانِ لِلأَلْبَــــانِ

إِلاَّ بِظِـــئْرٍ أَوْ طَعَــــــــاماً يَا فَتَــى (٩١٣) لِلأَكْـــــلِ أَوْ خَشَــباً إِلَى النِّــــيرَانِ

وَيَجُوزُ تَأْجِــــــــــيرُ الْمُؤَجّرِ لِلَّذِي (٩١٤) يقصرـك فِي ضَرَرٍ وَلَيْسَ الثَّــــــانِي

وَكَــــــذَا تَصِــحُّ إِجَارَةُ الأَوْقَافِ إِذْ (٩١٥) مَا الْمَنْــعُ مُسْتَنِـــدٌ إِلَى بُرْهَــــــانِ

وَيَجُـــــوزُ لِلأُنثَـــى بِإِذْنِ الْبَعْلِ إِنْ (٩١٦) شَــاءَتْ تُؤَجِّــرُ نَفْسَهَا بِـأَمَــــانِ

وَتَجُـــــــوزُ فِي مدد طِوَالٍ يَا فَتَـــى (٩١٧) لِمَسَــاكِنٍ تَبْقَــى بِطُــول زَمَـــانِ

وَعَلَى الْمُؤَجّـرِ بَـذْلُ مَـا فِي وُسْـعِـهِ (٩١٨) لِيتِمَّ نَفْعُ الْعَيْــــنِ بِالإِمْكَــــــانِ

قَـــالُوا وَهَذَا الْعَقْدُ عَقْــدٌ لاَزِمٌ (٩١٩) كَالْبَيْـــعِ إِن يَّتَفَـرَّقِ الطَّـرَفَـــانِ

وَالْعُـــرْفُ مُعْتَمَدٌ بِدَفْعِكَ أُجْـــرَةً (٩٢٠) قَبْــلاً وَبَعْـــداً يَــا أَخَـا الْعِرْفَــانِ

هَـذَا وَإِن تَـلِفَـتْ هُـدِيـتَ الْعَيْنُ قُلْ (٩٢١) فَالْعَقْــدُ مُنفَسِـــــخٌ بِهِ فِـي الآنِ

وَبِمَوْتِ مُرْتَضِعٍ كَذَاكَ وَرَاكِبٍ (٩٢٢) إن لَّمْ يَقُلْ إِن مُتُّ ذَا لِفُلاَنِ
وَالْحَقُّ فِي هَذِي سَلاَمَةُ عَقْدِنَا (٩٢٣) وَلُزُومُ أُجْرَتِهَا عَلَى الرُّجْحَانِ
وَإِذَا تَعَطَّلَ نَفْعُ عَيْنٍ يَا فَتَى (٩٢٤) كَالدَّارِ عِندَ تَهَدُّمِ الْبُنْيَانِ
أَوْ أَرْضِ زَرْعٍ جَفَّ يَوْماً مَاؤُهَا (٩٢٥) وَكَذَا إِذَا غَرِقَتْ بِهَا طُوفَانِ
فَالْعَقْدُ مُنفَسِخٌ هُدِيتَ بُعَيْدَهُ (٩٢٦) أَعْنِي تَعَطُّلَ نَفْعِ ذِي الأعْيَانِ
هَذَا وَأَعْمَالُ الْعِبَادَةِ يَا فَتَى (٩٢٧) كَإِمَامَةٍ وَقِرَاءَةٍ وَأَذَانِ
أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ قُمْ بِهِ مُتَجَرِّداً (٩٢٨) وَمُحَقِّقَ الإِخْلاَصِ لِلرَّحْمَنِ
فَاللهُ يَعْلَمُ نِيَّةَ الْعَبْدِ الَّتِي (٩٢٩) تَخْفَى وَلاَ يعلَمْ بِهِ الثَّقَلاَنِ
وَعَلَيْهِ فَامْنَعْ أَخْذَ أُجْرَتِهَا وَلاَ (٩٣٠) تَمْنَعْ هُدِيتَ الرِّزْقَ مِن سُلْطَانِ

فصل في المسابقة

وَالسَّبْقُ فِي الشَّرْعِ الْمُطَهَّرِ جَائِزٌ (٩٣١) كَالسَّبْقِ بِالأقْدَامِ وَالْحَيَوَانِ
وَبِغَيْرِهَا لاَكِن بِلاَ عِوَضٍ سِوَى (٩٣٢) مَا خَصَّهُ الْمَعْصُومُ فِي الْبرْهَانِ
كَالسَّبْقِ فِي إِبِلٍ وَفِي خَيْلٍ وَفِي (٩٣٣) رَمْيٍ بِسَهْمٍ أَوْ بِرَمْيِ سِنَانِ
بَلْ كُلُّ سَبْقٍ فِيهِ نَفْعٌ ظَاهِرٌ (٩٣٤) لِلدِّينِ فَالأمْرَانِ مُسْتَوِيَانِ
إِنَّ الْمُعَامَلَةَ الَّتِي تُبْنَى عَلَى (٩٣٥) خَطَرٍ مُحَرَّمَةٍ عَلَى الرُّجْحَانِ

فصل في العارية

قَـــالُوا إِبَاحَةُ نَفْعِ عَـيْنٍ يَـا فَتَــى (٩٣٦) تَبْقَــى وَلاَ تَفْنَــى بِهِ لِزَمَــــــانِ
هَــذَا وَضَــــابِطُهَا إِبَـــاحَتُهَا بِمَــا (٩٣٧) حَلَّــتْ مَنَــافِعُهُ مِـنَ الأعْيَـــانِ
إِلاَّ بِبُضْـــــعٍ أَوْ كَعَبْـــــدٍ مُسْـلِمٍ (٩٣٨) فَـامْنَـعْ إِعَـــارَتَهُ لِـذِي كُفْـرَانِ
وَكَـــذَلِكَ الأَمَةُ الْمَلِيحَةُ يَـــا فَتَــى (٩٣٩) إِلاَّ لِمَحْـــــرَمِهَا أَوِ النِّسْـــــوَانِ
وَكَـــذَا إِعَـــارَتُكَ السِّـــــلاَحَ بِفِتْنَةٍ (٩٤٠) فَامْنَعْهُ جَــزْماً دُونَ أَيِّ تَــــوَانِ
وَالْعَيْــنُ عِندَ الْمُسْتَعِــــيرِ أَمَـــانَةٌ (٩٤١) وَاحْـــذَرْ إِعَـارَتَهَا لِشَخْصٍ ثَــانِ
إِلاَّ بِــإِذْنِ مُعِـــــــيرِهَا وَإِذَا جَـرَى (٩٤٢) خُـلْفٌ بِرَدِّ الْعَــيْنِ يَـا إِخْــــوَانِ
فَالْقَــــوْلُ قَــوْلُ مُعِــيرِهَا بِيَمِينِهِ (٩٤٣) هَــذَا عَلَى التَّحْقِــيقِ بِالْعِرْفَـــانِ

فصل في الغصب

وَالْغَصْــبُ يَحْرُمُ دُونَ شَــكٍّ يَا فَتَى (٩٤٤) بِالسُّــنَّةِ الْغَــرَّاءِ وَالْقُـــــرْآنِ
أَيْضــاً وَإِجماعُ الأولَى سَــلَـفُوا عَـلَى (٩٤٥) نَهْجِ النَّبِــيِّ الصَّـــادِقِ الْعَدْنَـــانِي
فَاحْـــذَرْ يَــدَيْنِ ستدعون بِلَيْــلِهَا (٩٤٦) بِالدَّمْـعِ رَقْـرَاقاً عَلَـى الأوْجَـــانِ
تَشْـكُو ظُـــلاَمَتَكَ الَّتِــي بَــاشَرْتَهَا (٩٤٧) قَهْـراً لأَنَّكَ عَـــالِيُ السُّلْطَـــانِ
سَيَــزُولُ فِي يَــوْمٍ وَتَبْقَــى نَـــادِماً (٩٤٨) مُتَحَسِّـــراً يَـا خَيْـبَةَ الْحِرْمَـــانِ
هَـــذَا وَكُلُّ تَصَرُّـفٍ مِنْ غَــاصِبٍ (٩٤٩) أَيّاً يكـــن فَالْفِعْــلُ ذُو بُطْـــلاَنِ
وَعَلَيْـهِ أَرْشُ النَّـقْصِ دَوْماً يَا فَتَى (٩٥٠) أَيْضـاً وَيُلْزَمُ يَـا فَتَـى بِضَمَـــانِ

مِنْ غَيرِ تَفْصِيلٍ وَإِن زَادَتْ كَـذَا (٩٥١) رَدّ الزِّيَادَة يَا أَخَا الْعِرْفَانِ

وَعَلَيْهِ أُجْرَةُ رَدِّهَا حَتَّى وَإِنْ (٩٥٢) زَادَتْ عَلَى الْمَغْصُوبِ في الأَثْمَانِ

وَغِرَاسه إِن كَانَ يلْزمُ قَلْعُهُ (٩٥٣) مَعْ أَرْشِ مَا قَدْ صَارَ مِن نُّقْصَانِ

مَنْ أَتْلَفَنَّ هُدِيتَ مُحْتَرَماً ضَمِنْ (٩٥٤) مُتَسَبِّباً وَمُبَاشِراً سِيَّانِ

وَإِذَا جَهِلْتَ هُدِيتَ مَالِكَهُ وَقَدْ (٩٥٥) نَدِمَ الْفُؤَادُ بِهَا جَنَتْهُ يَدَانِ

فَتَصَدَّقَنَّ بِهِ بِنِيَّةِ رَبِّهِ (٩٥٦) وَيَكُونُ مَضْمُوناً عَلَى الرُّجْحَانِ

هَذَا وَإِتْلاَفُ الْبَهَائِمِ إِن يَّكُنْ (٩٥٧) لَيْلاً فَيَضْمَنُ صَاحِبُ الْحَيَوَانِ

أَوْ بِالنَّهَارِ فَلَيْسَ فِيهِ مُقَابِلٌ (٩٥٨) لاَ يُلْزَمُونَ بِأَيِّ نَوْعِ ضَمَانِ

إِن لَّمْ يَكُن قَدْ أُرْسِلَتْ قَصْداً لَهُ (٩٥٩) بِقَرَائِنٍ تَبْدُو فَشَيْءٌ ثَانِ

وَإِذَا جَنَتْ مَرْكُوبَة بِمُقَدّمٍ (٩٦٠) ضَمِنَ الَّذِي هُوَ رَاكِبٌ بِأَوَانِ

وَإِذَا جَنَتْ بِمُؤَخَّرٍ لاَ شَيْءَ فِي (٩٦١) هَذَا فَفَرْقٌ هَاهُنَا حَالاَنِ

وَالْمَالُ مُحْتَرَمٌ فَلَيْسَ يَحِلُّ فِي (٩٦٢) هَذِي الشَّرِيعَةِ دُونَ طِيبِ جَنَانِ

فصل في الشفعة

وَبِهَا قَضَى المَعْصُومُ فِي المَالِ الَّـذِي (٩٦٣) لَمْ يقسمَنَّ قَضَـاءَ ذِي سُلْطَانِ
فَالحَقُّ فِي الشِّقْصِ الَّذِي قَدْ بِيعَ بِالْـ (٩٦٤) ـعِوَضِ الشَّرِيكِ هُدِيتَ بِالْبُرْهَانِ
هَـذَا إِذَا انتَقَلَ النَّصِيبُ بِقِيمَةٍ (٩٦٥) بَيْعاً فَلاَ يشْفعْ بِعَقْدٍ ثَانِ
كَهَدِيَّةٍ أَوْ كَانَ هَذَا مَهْرُهَا (٩٦٦) أَوْ عَقْد أَوْقَافٍ مَدَى الأَزْمَانِ
وَكَذَا كَخُلْعٍ أَوْ كَصُلْحٍ عَنْ دَمٍ (٩٦٧) عَمْداً لِتَبرأَ ذِمَّةُ الإِنسَانِ
وَالجَارُ يشْفعُ فِي نَصِيبِ الجَارِ إِنْ (٩٦٨) كَانَا بِنَفْعِ الْبَيْنِ يَشْتَرِكَانِ
هَـذَا وَلَيْسَ لِكَافِرٍ فِي شَرْعِنَا (٩٦٩) أَن يّشْفَعَنَّ عَلَى ذَوِي الإِيمَانِ
لاَ تَسْقطَنَّ الْحَقَّ فِيهَا حِيلَةٌ (٩٧٠) مِن سَافِلٍ يغْذَى مِنَ الشَّيْطَانِ
وَاشْفَعْ هُدِيتَ بُعَيْدَ عِلْمِكَ يَا فَتَى (٩٧١) بِالْبَيْعِ فَوْراً دُونَ أَيِّ تَوَانِ
فَإِذَا تَرَاخَى دُونَ أَيَّةِ مَانِعٍ (٩٧٢) بَطَلَتْ وَهَذَا الْقَوْلُ ذُو رُجْحَانِ
وَإِذَا تَصَرَّفَ مُشْتَرِيهِ بِوَقْفِهِ (٩٧٣) أَوْ بِالْهَدِيَّةِ أَوْ بِعَقْدِ رِهَانِ
سَقَطَتْ إِذَا مَا كَانَ ثَمَّ تَحَايُلٍ (٩٧٤) وَلَهُمْ هُنَا فِي الرَّهْنِ قَوْلٌ ثَانِ
هَـذَا وَإِن مَّاتَ الشَّفِيعُ فَعِندَنَا (٩٧٥) فِي شَأْنِ شُفْعَتِهِ هُنَا حَالاَنِ
إِن كَانَ بَعْدَ سُؤَالِهَا فَلِوَارِثٍ (٩٧٦) أَوْ قَبْلِهِ فَالشَّفْعُ ذُو بُطْلاَنِ
وَالشِّقْصُ يشْفعُ فِيهِ بِالثَّمَنِ الَّـذِي (٩٧٧) هُوَ ثَابِتٌ مِنْ غَيرِ مَا نُقْصَانِ
أَمَّا إِذَا عَجزَ الشَّفِيعُ وَلَمْ يَجِدْ (٩٧٨) مَالاً لِشقْصِ شَرِيكِهِ فِي الآنِ
سَقَطَتْ هُدِيتَ عَلَى الصَّحِيحِ وَهَذِهِ (٩٧٩) جُمَلُ المَسَائِلِ قُيِّدَتْ بِبَيَانِ

فصل في الوديعة

وَالْمُسْتَحَـــــبُّ قَبُـــــولُهَا مِنْ عَالِمٍ (٩٨٠) مِـن نَّفْسِهِ حِفْـظاً لَهَـا بِـأَمَـــانِ
هَـــذَا وَإِن تَلِفَـتْ بِـلاَ تَفْــرِيطِهِ (٩٨١) لاَ يُلْزَمَـنَّ بِـأَيِّ نَـوْعِ ضَمَـــانِ
وَاحْفَظْ وَدِيعَـــتَـهُ بِحِرْزِ الْمِثْـلِ إِنْ (٩٨٢) لَمْ يَشْتَـرِطْ لِلْحِـفْظِ حِـرْزاً ثَـــانِ
وَإِذَا تَصَـــــــرَّفَ فِي الْوَدِيعَةِ دُونَمَا (٩٨٣) إِذْنٍ فَيُلْــزَمُ يَـا فَتَـى بِضَمَـــانِ
وَيَرُدُّهَا إِنْ حَـلَّ خَـوْفٌ أَوْ طَـرَا (٩٨٤) سَفَـرٌ وَلَيْـسَ طَـرِيقُهُ بِأَمَـــانِ
وَإِذَا تَعَـــذَّرَ رَدُّهَـا أَوْ أَخْـــذُهَـا (٩٨٥) أَوْ دَعْتَــهَا ثِقَـةً حَلِـــيفَ أَمَـانِ
وَإِذَا جَـرَى خُلْـفٌ بِرَدٍّ وَدِيـــعَةٍ (٩٨٦) فَالْقَـــوْلُ لِلأُمَنَـــاءِ بِالأَيْمَـــانِ
أَيْضـاً وَيُقْبَــلُ قَـوْلُهُ بِيَمِـــينِهِ (٩٨٧) فِي نَفْـيِ تَفْرِيطٍ عَلَى الرُّجْحَـــانِ
أَيْضـاً وَفِي السَّـبَبِ الَّذِي تَلِفَتْ بِهِ (٩٨٨) فَاصْـدُقْ وَحَـــاذِرْ زَلَّـةً بِلِسَـانِ
يَـا وَيْلَ مَن جَحَـدَ الْوَدِيـعَةَ إِنَّـهُ (٩٨٩) يَـوْمَ الْمَعَـادِ مُقَـارِنَ الْخُــذْلاَنِ
يَـا وَيْلَهُ مِن رَّبِّ مَظْلُـــومٍ بَكَـى (٩٩٠) يَـا وَيْلَـهُ مِـنْ غَضْـبَةِ الـدَّيَّــــانِ
أَوَ مَـــادَرَى الْمَغْـــرُورُ أَنَّ اللهَ لاَ (٩٩١) تَخْفَـى عَلَيْـهِ خِيَـانَةُ الْخَــوَّانِ
فَلْيَــتَّقِ اللهَ الْمُـــــــوَدّعَ إِنَّهَـا (٩٩٢) لَأَمَـــانَةٌ يَـا خَيْبَةَ الْحِرْمَــانِ

فصل في إحياء الموات

هَـــذَا وَمَنْ أَحْيَا الْمُـــــــوَاتَ فَإِنَّهَـــا (٩٩٣) مُلْـكٌ لَـهُ فَـوْراً مَعَ الْبُـرْهَـــــانِ
وَالْعُـــرْفُ مُعْتَــمدٌ بِإِحْيَـــــــــاءٍ لَهَا (٩٩٤) بِالإِذْنِ أَوْ عَـدَمٍ فَيَسْتَـوِيَــــــانِ
لاَكِـــنَّهُ فِي عُـــرْفِـنَا لاَبُــدَّ مِـنْ (٩٩٥) إِذْنِ الإِمَـــامِ هُدِيتَ دُونَ تَــــوَانِ
مِن مُّسْــلِمٍ أَوْ كَـــــافِرٍ فِــي دَارِنَا (٩٩٦) أَوْ دَارِهِمْ سِيَّـــانِ يَـا إِخْـــــوَانِي
وَالْبِئْــرُ إِن كَـــانَتْ هُنَا عَـــــادِيّةٌ (٩٩٧) فَحَــرِيمُهَا خَمْسُـــونَ بِالْحُسْبَـانِ
أَعْنِــي ذِرَاعاً مِن جَــــــوَانِبِهَا وَإِن (٩٩٨) بَـادِيَّةً فَالنِّصْـفُ بِالْبُـرْهَــــــانِ
وَالسَّــقْـــيُ بِـالتَّرْتِيـبِ مِن نَّهْرٍ وَمِنْ (٩٩٩) عَيْـنٍ بِـلاَ ظُلْمٍ وَلاَ عُـــــــدْوَانِ
وَلَـهُ حِمَـــى الْمَـرْعَى وَإِقْطَاعٌ لِمَـنْ (١٠٠٠) يُحْـــــيِيـهِ بِـالآبَـــــارِ
بِتَمَــلُّكٍ وَبِغَـــيْرِهِ وَكَــــــــذَا لَهُ (١٠٠١) مَنْعُ اصْطِيَـــادٍ يَا أَخَا الْعِرْفَـــانِ

فصل في الجعالة

عَقْدُ الجَعَــالَةِ فِي الشَّــرِيعَةِ ثَابتٌ (١٠٠٢) مِن جَـائِزٍ بِتَصَــرُّفٍ لاَ الثَّــانِي
كَبِنَـاءِ حَـائِطِهِ وَرَدِّ رَقِــيقِهِ (١٠٠٣) مِنْ غَـيرِ شَـرْطِ الْعِلْمِ بِالأَزْمَــانِ
وَخِيَــاطَةٍ وَرَدِّ مَـالٍ تَـائِهٍ (١٠٠٤) وَيَجُــوزُ فَسْـخٌ دُونَ إِذْنِ الثَّـانِي
فَـإِذَا أَتَـى مِن جَـاعِلٍ فَلِعَـامِلٍ (١٠٠٥) بَعْـدَ الشُّـرُوعِ الأَجْرُ بِالْحُسْبَـانِ
إِن قَـامَ بِالْعَمَلِ الْمُـرَادِ جَمَـاعَةٌ (١٠٠٦) فَالْجُـعْلُ يُقْـسَمُ بَيْنَـهُمْ بِـوِزَانِ
هَــذَا وَيُقْبَلُ قَـوْلُ جَـاعِلِهِ إِذَا (١٠٠٧) حَصَـلَ الْخِلاَفُ هُدِيتَ بِالأَيْمَـانِ
مَن رَدَّ شَـيْئاً دُونَ جُـعْلٍ يَـا فَتَـى (١٠٠٨) فَلَهُ الثَّنَــا وَالـرَّدُّ بِالْمَجَــانِي
لَكِنَّمَا كَــرَمُ الطِّبَــاعِ بِـلاَ مِرًى (١٠٠٩) يَقْضِـي بِإِعْطَـاءِ الْيَسِـيرِ الْفَـانِي
إِلاَّ بِـرَدِّ الْعَبْــدِ حَــالَ إِبَـاقِهِ (١٠١٠) فَعَلَـيْهِ دِينَـارٌ عَلَـى الـرُّجْحَـانِ
وَكَــذلِكَ النَّفَقَــاتُ مُــدَّةَ رَدِّهِ (١٠١١) أَوْ مَـا يُعَـادِلُهُ مِـنَ الأَثْمَــانِ

باب اللقطة

هِيَ مَــــالُنَا إِن ضَـلَّ عَنَّا يَـــا فَتَـــى (١٠١٢) وَلَـهُ عَلَـى تَفْصِـيلِنَا حَـــــالانِ
فَالْمَــــالُ إِن لَّــمْ تَتَّبِــعْهُ لِقِـــلَّةٍ (١٠١٣) وَحَقَـــــارَةٍ هِـمَمٌ مِنَ الإِنسَـــانِ
أَعْنِي الأَوَاسِـطَ كَـالرَّغِيفِ وَسَـوْطِنِا (١٠١٤) فَـامْلِكْهُ فَـوْراً دُونَ أَيِّ تَـــــوَانِ
مِنْ غَـــيرِ تَعْـــــرِيفٍ وَأَمَّـا إِبْلُـنَا (١٠١٥) أَوْمَـا يُقَـــارِبُهَا مِـنَ الْحَيَـــــوَانِ
كَالْخَيْـــلِ وَالْبَقَـــرِ الْكِبَـــارِ وَثَوْرُهَا (١٠١٦) فَامْنَـعْ هُـدِيتَ الأَخْـذَ بِالْبُرْهَـــانِ
مَنْـــعاً عَلَى التَّحْـــــــرِيمِ دُونَ تَرَدُّدٍ (١٠١٧) إِذْ لَيْـــسَ مَصْـــرُوفاً لِبَـابٍ ثَـــانِ
أَمَّا الشِّيَــــاهُ وَنَحْوُهَا فِـــي خلْـــقَةٍ (١٠١٨) أَوْ دُونَهَـا فَلَهُ عَلَـى الرُّجْحَـــــانِ
أَن يَّلْتَقِطْهَا قَبْـــلَ ذِئْبٍ فَـــــاتِكٍ (١٠١٩) إِن كَانَ ذَا خَوْفٍ حَلِيفَ أَمَـــــانِ
وَكَـذَلِـكَ الأَمْـوَالُ مِـن ذَهَـبٍ وَمِـنْ (١٠٢٠) وَرَقٍ وَنَحْـوِهِمَا مِـنَ الأَعْيَـــانِ
وَيُعَرَّفُ الْمَلْقُــــــوطُ حَوْلاً كَـــامِلاً (١٠٢١) بِوَسَائِلِ التَّعْـرِيفِ دُونَ تَـــــوَانِ
فَإِذَا انتَهَـــى تَعْرِيفُهَا فِي حَــــوْلِهَا (١٠٢٢) فَلْيَعْـــرِفَنَّ صِفَـــاتِهَـا بِأَمَـــانِ
وَلَهُ التَّصَـــرُّفُ بَعْدَ ذَلِكَ يَـــا فَتَـــى (١٠٢٣) فَمَتَـى أَتَـى طَـــلاَّبُـهَا بِزِمَـــانِ
بِالْوَصْـفِ مَضْبُــــــوطاً فَذَلِكَ مَالُهُ (١٠٢٤) فَـادْفَعْهُ فَـوْراً لَسْـــتَ بِالْخَـــوَّانِ
قَــــالُوا هُوَ الْمَنْبُوذُ مِن طِفْلٍ وَلاَ (١٠٢٥) يُعْـرَفْ لَـهُ نَسَـبٌ مِـنَ الإِنسَـــانِ
وَلَـهُ بِفِـقْهِ الشَّـرْعِ أَحْكَـــامٌ وَذَا (١٠٢٦) نَظْـمٌ لَهُ يَـا صَـاحِبِي بِبَيَـــانِ
(فَرْعٌ) فَـأَخْـذُ الطِّفْـلِ فَرْضُ كِفَـايَـةٍ (١٠٢٧) إِذْ هَــذِهِ نَفْـسٌ مِنَ الإِنسَـــانِ
وَمِنَ المَقَاصِــدِ فِي الشَّرِــيعَةِ حِفْظُهَا (١٠٢٨) فَالشَّأْنُ فِي الأَرْوَاحِ أَعْظَمُ شَـــانِ

(فَرْعٌ) وَهَذَا الطِّفْلُ حُرٌّ يَا فَتَى (١٠٢٩) فَاحْكُمْ بِهَذَا الْحُكْمِ دُونَ تَوَانِ

(فَرْعٌ) وَمَا نَلْقَاهُ حَوْلَ الطِّفْلِ مِنْ (١٠٣٠) مَالٍ فَمُلْكُ الطِّفْلِ فِي الرُّجْحَانِ

وَكَذَاكَ مَا نَلْقَاهُ مُتَّصِلاً بِهِ (١٠٣١) كَالثَّوْبِ وَالْمَدْفُونِ وَالْحَيَوَانِ

(فَرْعٌ) حَضَانَتُهُ لِوَاجِدِهِ إِذَا (١٠٣٢) بِالدِّينِ مُتَّصِفٌ حَلِيفُ أَمَانِ

(فَرْعٌ) وَهَذَا الطِّفْلُ طِفْلٌ مُسْلِمٌ (١٠٣٣) فَاحْكُمْ لَهُ بِشَرِيعَةِ الإِيمَانِ

(فَرْعٌ) وَإِن يُّجْنَى عَلَيْهِ جِنَايَةً (١٠٣٤) فَالأَمْرُ بِالتَّحْدِيدِ لِلسُّلْطَانِ

(فَرْعٌ) فَإِن يَّمُتِ الصَّغِيرُ فَمَالُهُ (١٠٣٥) لِلْمُسْلِمِينَ هُدِيتَ فِي الرُّجْحَانِ

أَعْنِي لِبَيْتِ الْمَالِ إِذْ لاَ وَارِثٌ (١٠٣٦) وَالشَّيْخُ وَالتِّلْمِيذُ يَخْتَارَانِ

تَوْرِيثَ مُلْتَقِطٍ وَلاَكِن يَّا فَتَى (١٠٣٧) لاَ نَصَّ فِي هَذَا عَنِ الْعَدْنَانِي

وَإِذَا ادَّعَاهُ الْغَيرُ لاَ يَخْلُو فَإِنْ (١٠٣٨) فَرْداً فَأَلْحِقْهُ بِهِ وَالثَّانِي

أَن يَّدَّعِيهِ جَمَاعَةٌ قدم إِذَا (١٠٣٩) ذَا الْبَيِّنَاتِ وَلاَ تَكُن مُّتَوَانِي

إِن لَّمْ يَكُن فَبِقَافَةٍ فَصْلٌ وَذِي (١٠٤٠) جُمَلُ الْمَسَائِلِ يَا أَخَا الْعِرْفَانِ

فصل في الوقف

حَبْسُ الأصُولِ وَبَذْلُنا لِمَنَافِعٍ (١٠٤١) هَذَا هُوَ التَّعْرِيفُ بِالإتْقَانِ
وَيَصِحُّ بالأقْوَالِ وَالأفْعَالِ إنْ (١٠٤٢) دَلَّتْ عَلَى مَقْصُودِهِ بِبَيَانِ
وَصَرِيحُهُ وَقَّفْتُ أَوْ حَبَّسْتُ أَوْ (١٠٤٣) سَبَّلْتُ أَوْ أَبَّدْتُ لِلرَّحمَنِ
وَالْوَقْفُ عَقْدٌ مُسْتَحَبٌّ يَا فَتَى (١٠٤٤) بِالسُّنَّةِ الْغَرَّاءِ وَالْقُرْآنِ
أَمَّا الشُّرُوطُ فَكَوْنُهُ مِن مَالِكٍ (١٠٤٥) أَوْ مَن يَقُومُ مَقَامَهُ وَالثَّانِي
مِن جَائِزٍ بِتَصَرُّفٍ فَامْنَعْ إِذَا (١٠٤٦) وَقْفاً مِنَ الْمَحْجُورِ وَالصُّبْيَانِ
وَكَذَلِكَ الْمَجْنُونُ أَمَّا ثَالِثاً (١٠٤٧) فَبِأَن يَّصِحَّ الْبَيْعُ فِي الأعْيَانِ
مَعْ كَوْنِ ذَاتِ الْعَيْنِ تَبْقَى يَا فَتَى (١٠٤٨) كَسِلاَحِنَا وَالدَّارِ وَالْحَيَوَانِ
وَبِأَن يَّكُونَ الْوَقْفُ لِلْجِهَةِ الَّتِي (١٠٤٩) بِالْبِرِّ تُوصَفُ يَا أَخَا الْعِرْفَانِ
كَمَسَاجِدٍ أَوْ قَارِبٍ وَسِقَايَةٍ (١٠٥٠) أَوْ كُتْبِ عِلْمٍ نِعْمَ ذَا الإحْسَانِ
وَبِأَن يَّكُونَ عَلَى الْمُعَيَّنِ دُونَمَا (١٠٥١) شَكٍّ وَلَوْ لِلنَّفْسِ فِي الرُّجْحَانِ
إِنْ صَحَّ مِنْهُ تَمَلُّكٌ فَامْنَعْ إِذَا (١٠٥٢) وَقْفاً لِجِنِّيٍّ أَوِ الْحَيَوَانِ
وَرَقِيقنَا حَتَّى وَلَوْ لِمُكَاتَبٍ (١٠٥٣) وَلِمَيِّتٍ وَمَلاَئِكِ الرَّحمَنِ
وَبِأَن يَّكُونَ مُنَجَّزاً إِلاَّ إِذَا (١٠٥٤) بِالْمَوْتِ يُشْرَطُ جَازَ فِي الرُّجْحَانِ
وَبِأَن يَّكُونَ مُؤَبَّداً لاَ مُوقَتاً (١٠٥٥) أَعْنِي عَلَى التَّأْبِيدِ فِي الأزْمَانِ
فَإِذَا تَوَفَّرَتِ الشُّرُوطُ جَمِيعُهَا (١٠٥٦) فَالْوَقْفُ يَلْزَمُ دُونَ أَيِّ تَوَانِ
لاَ بَيْعَ يَدْخُلُهُ وَلاَ إِرْثٌ وَلاَ (١٠٥٧) هِبَةٌ وَلاَ تَوْثِيقَ عَقْدِ رِهَانِ

إِلاَّ إِذَا تَتَعَطَّـلَنَّ مَنَـــــــــــــــــــــافِعٌ (١٠٥٨) فَيُبَـاعُ وَلْيُصْـــرَفْ لِــوَقْفٍ ثَـــانِ

هَـــذَا وَيَنظُــــرُ فِيـــهِ وَاقِفُـــــهُ إِذَا (١٠٥٩) لَمْ يَشْتَــرِطْ نَظَراً لِشَخْـصٍ ثَـــانِ

مِن ذِي الْكِفَــــايَـةِ وَالـدِّرَايَـةِ مُسْـلِماً (١٠٦٠) وَمُكَـــلَّفاً ذَا قُـــوَّةٍ وَأَمَـــــــانِ

وَاصْرِفْهُ لِلْجِهَـةِ الَّتِي قَـدْ عُيِّـــــنَتْ (١٠٦١) فِي شَرْطِهِ مِنْ غَـــيرِ مَا نُقْصَـــانِ

وَالأَصْلُ حِلُّ الشَّرْطِ فِي الأَوْقَافِ إِنْ (١٠٦٢) لَمْ يَأْتِيَـــنَّ بِمَنْــعِهَا الْوَحْيَـــــانِ

وَالْعُـــــرْفُ مُعْتَمَـدٌ إِذَا جُـهِلَـتْ كَـمَا (١٠٦٣) يَخْتَـــارُهُ النِّحْـرِيرُ مِنْ حَــــرَّانِ

وَالـنَّـصُّ فِي الأَوْقَـافِ يُـفْـهَـمُ مِـثْـلَـمَا (١٠٦٤) نفْهمْ نُصُـوصَ الشَّرْعِ يَـــا إِخْـــوانِي

فصل في الهبة

وَهِيَ التَّبَرُّعُ يَــا فَتَــى بِالْمَــالِ فِي (١٠٦٥) حَــالِ الْحَيَاةِ -هُدِيتَ- لِلإِخْــوَانِ

وَتَصِـحُّ بِالأَقْــوَالِ وَالأَفْعَــالِ إِنْ (١٠٦٦) دَلَّــتْ عَلَى مَقْصُــودِهَا بِبَيَــانِ

هِيَ فِي الشَّرِـيعَةِ يَــا فَتَى مَنــدُوبَةٌ (١٠٦٧) بِـأَدِلَّةٍ إِن كُنــتَ ذَا عِرْفَــانِ

وَتَصِـحُّ بِالتَّعْلِــيقِ وَالْمَجْهُولِ إِذْ (١٠٦٨) مَا الْمَنْـعُ مُسْتَـنِداً إِلَـى بُرْهَــانِ

إِنْ أُطْلِقَــتْ لاَ تَقْتَضِي عِوَضـاً وَإِنْ (١٠٦٩) يشْـرِطْهُ فَهْـيَ وَبَيْـعُنَا سِيَّــانِ

قَــالُوا وَيُكْــرَهُ رَدُّهَا حَتَّى وَإِنَ (١٠٧٠) قَلَّــتْ بِنَـصٍّ وَاضِحِ التِّبْيَــانِ

وَإِذَا تَبَيَّــنَ أَنَّ دَافِعَهَـا الْحَيَـا (١٠٧١) مِـنْ غَــيرِ قَصْــدٍ رَدُّهَا فِي الآنِ

وَكُنِ الْمُكَافِئَ بِـالْيَسِيرِ أَوِ الــدُّعَا (١٠٧٢) تَحْـظَى بِسُـنَّةِ أَحْمَدَ الْعَدْنَــانِي

وَالْقَبْــضُ شَــرْطٌ لِلُّــزُومِ وَحَدُّهُ (١٠٧٣) مَا يَقْتَضِيهِ الْعُرْفُ يَـا إِخْــوَانِي

وَرُجُــوعُهُ فِــيهَا حَــرَامٌ بَعْدَهُ (١٠٧٤) بِالنَّصِّ مَحْفُوظاً صَرِيحَ بَيَــانِ

إِلاَّ بِمَـا يُعْطِــيهِ وَالِــدٌ ابْنَهُ (١٠٧٥) فَيَجُــوزُ يَـا هَـذَا بِدُونِ تَــوَانِ

وَالْعَــدْلُ يَلْــزَمُ فِي عَطِيَّــتِهِمْ فَلاَ (١٠٧٦) تَخْصُـصْ بِهَا أَحَداً مِنَ الْوِلْــدَانِ

وَيَجُــوزُ قِسْـمَةُ مَالِهِ بِحَيَــاتِهِ (١٠٧٧) قسماً يُطَــابِقُ شِرْعَةَ الرَّحمَــنِ

وَيَصِـحُّ الاِسْتِثْنَــاءُ فِـي هِبَةٍ بِـلاَ (١٠٧٨) عِلْمٍ بِقَــدْرِ الْوَقْتِ مِنْ أَزْمَــانِ

وَالدَّيْنُ يُوهَبُ لِلْمدِينِ وَضَــامِنٌ (١٠٧٩) وَامْنَـعْهُ يَـا هَــذَا لِشَخْـصٍ ثَـانِ

قَــالُوا وَأَمْرَاضُ الْمَلاَ فِي فِقْهِنَا (١٠٨٠) إِن شِئْـتَ مَعْــرِفَةً لَهَا نَوْعَــانِ

غَيْرُ الْمَخُــوفِ كَبَثْرَةٍ فِي مَوْضِـعٍ (١٠٨١) أَوْ إِن طَــرَا وَجَعٌ عَلَى الأَسْنَــانِ

أَوْ كَـالصُّـــدَاعِ كَـذَا وَحُمَّـى سَــاعَـةٍ (١٠٨٢) وَتَعَطُّـلِ الْحَرَكَــاتِ بِالأَرْكَــــانِ

أَوْ كَـالخَفِيفِ مِن الجرُوحِ وَنحْوِهَـا (١٠٨٣) كَتَـوَجُّعِ الْعَيْنَــيْنِ يَـا إِخْـــوَانِي

فَتَصَرُّفَاتُ الشَّخْصِ فِيهِ صَحِـــيحَةٌ (١٠٨٤) وَطَـــلاَقُهُ وَعِتَــاقُهُ يَقَعَــــانِ

حَتَّـى وَلَـوْ يَتَصَـــدَّقَنَّ بِمَـــالِهِ (١٠٨٥) صَحَّ التَّصَـدُّقُ يَـا أَخَا الْعِرْفَـــانِ

وَالْوَقْفُ يَنفُذُ وَالْعُقُودُ صَـحِيحَـةٌ (١٠٨٦) وَطَـــلاَقُهُ وعِتَــاقُهُ يَقَعَـــانِ

وَالْآخَرُ المَرَضُ الْمَخُوفُ كَإِن جَرَى (١٠٨٧) دَمُـهُ وَلَمْ يَرْقَأْ لِطُـــولِ زَمَـــانِ

وَكَـذَاتِ الْجَنْبِ أَوْ كَبِرْسَــامٍ كَـــذَا (١٠٨٨) فَقْـدُ الْمَنَـاعَةِ بَـلْ وَكَالسَّرَطَـــانِ

وَالطَّلَقِ بِالآلاَمِ وَالرَّجُـــلِ الَّــذِي (١٠٨٩) بَيْنَ الصُّفُـــوفِ وَلُجَّةِ الْهَيَجَـــانِ

أَوْ حَـلَّ طَاعُـــــونٌ بِبَلْـدَتِهِ فَـذَا (١٠٩٠) إِن مَّـــاتَ بَعْـــدَ تَبرُّعٍ بِالْفَـــانِي

نَفَذَ التَّبرُّعُ فِـيهِ بِالثُّلُـــــثِ الَّــذِي (١٠٩١) قَدْ خَصَّـهُ الْمَعْصُـومُ فِي الْبرهَـــانِ

لِلْأَجْنَبِيِّ فَـلاَ وَصِـــــيَّةَ يَـا فَتَـى (١٠٩٢) لِلْوَارِثِــينَ بِشِــرْعَةِ الرَّحْمَـــنِ

فصل في الوصايا

وَالأَصْـــلُ فِيهَا النَّقْلُ وَالإِجمَاعُ مِنْ (١٠٩٣) كُلِّ الأُولَى سَـلَفُوا عَلَى الإِيمَـــــانِ
وَتَكُـــــونُ وَاجِبَةً إِذَا فِـي تَـرْكِهَا (١٠٩٤) تَضْـــيِيعُ حَـقِّ الْغَيْرِ بِالْحِرْمَــــانِ
مِنْ عَــاقِلٍ لَمَّا يُعَــــــايِنُ مَـوْتَهُ (١٠٩٥) بِالْقَـــوْلِ مَسْمُـــــوعاً وَخَطِّ بَنَــانِ
قَـــالُوا وَإِن زَادَتْ عَلَى الْقَدْرِ الَّذِي (١٠٩٦) قَــدْ حُـدَّ شَـرْعاً حُـرِّمَتْ بِــأَوَانِ
أَيْضـــاً إِذَا أَوْصَـــى لِــوَارِثِهِ عَــدَا (١٠٩٧) مَـا يَسْمَحُـــونَ بِهِ بِطِيـبِ جَنَــانِ
وَتُسَــنُّ فِي خُمْـسٍ هُـدِيتَ لِـوَاجِـدٍ (١٠٩٨) قَــالُوا وَتُكْــرَهُ لِلْفَقِـــيرِ الْعَــانِي
إِن كَـــانَ يُورِثُ وَالإِبَاحَـةُ أَصْـلُهَا (١٠٩٩) هَــذَا هُوَ التَّفْصِــيلُ بِالإِتْقَـــانِ
هَـــذَا وَيُبْطِلُهَا الرُّجُـــوعُ صَرَاحَةً (١١٠٠) أَعْنِي مِنَ الْمُــوصِي بِقَوْلِ لِسَـــانِ
أَوْ فِعْلُهُ أَوْ مَـــوْتُ مَنْ أَوْصَـــى لَهُ (١١٠١) فِي قَوْلِنَا الْمَحْفُوفِ بِالرُّجْحَـــانِ
وَبِقَتْــلِهِ الْمُــوصِي وَرَدِّ وَصِـــيَّةٍ (١١٠٢) أَوْ إِن طَرَا تَلَفٌ عَلَى الأَعْيَـــانِ
وَتَصِــحُّ بِـالْمَجْهُــولِ وَالْمَعْـدُومِ إِذْ (١١٠٣) مَـا الْمَنْـعُ مُسْــتَنِدٌ إِلَــى بُرْهَـــانِ
وَتَصِـحُّ لِلْكُفَّـــارِ لاَ الْحَرْبِـيِّ مِنْ (١١٠٤) دِيـنِ الْيَهُـــودِ وَعَـابِدِ الصُّلْبَـانِ
وَتَصِـــحُّ لِلْحَمْـلِ الَّـذِي فِي بَطْنِهَـا (١١٠٥) وَثُغُـــورِنَا وَمَسَـــاجِدِ الرَّحمَـــنِ
وَبَهِـــيمَةٍ وَاصْرِفْهُ فِـــي عَلَفٍ لَهَـاَ (١١٠٦) وَالأَمْـرُ أَوْسَـعُ يَـا أَخَـا الإِيمَـــانِ
وَتَصِــحُّ فِـيمَا لاَ يُبَــاعُ كَعَبْـــدِنَا (١١٠٧) حَـالَ الإِبَـاقِ وَشَـــارِدِ الْحَيَـــوَانِ
وَالْعُـــرْفُ مُعْتَــمَدٌ بِنَــصِّ وَصِـــيَّةٍ (١١٠٨) فِـي فَهْمِ أَلْفَـــاظٍ لَهَـا وَمَعَـــانِي



كتاب النكاح

باب النكاح

هُوَ وَاجِبٌ فِي حَقِّ مَنْ خَافَ الزِّنَا (١١٠٩) وَيَكُونُ مَنْدُوباً بِحَالِ أَمَانِ
مَعْ شَهْوَةٍ وَيُبَاحُ لِلْعِنِّينِ إِنْ (١١١٠) رَضِيَتْ بِهِ امْرَأَةٌ مِنَ النِّسْوَانِ
وَمُحَرَّمٌ فِي دَارِ حَرْبٍ يَا فَتَى (١١١١) خَوْفاً مِنِ اسْتِيلاَءِ ذِي الْكُفْرَانِ
وَلَهُ مَصَالِحُ جَمَّةٌ وَعَظِيمَةٌ (١١١٢) مِنْهَا بَقَاءُ النَّسْلِ يَا إِخْوَانِي
وَكَذَاكَ إِعْفَافُ الْفُرُوجِ وَحِفْظُهَا (١١١٣) وَالنَّفْسُ تَسْكُنُ يَا أَخَا الْعِرْفَانِ
مَعْ حِفْظِ أَنْسَابٍ وَمُجْتَمَعٍ كَذَا (١١١٤) وَقِيَامُنَا بِرِعَايَةِ النِّسْوَانِ
وَأَغَضُّ لِلْبَصَرِ الْحَسِيرِ فَلاَ يَرَى (١١١٥) مَا لاَ يَجُوزُ وَمَا عَلَيْهِ يَدَانِ
وَتَعَدُّدُ الزَّوْجَاتِ مِن تَشْرِيعِنَا (١١١٦) لَاكِن بِشَرْطِ الْعَدْلِ دُونَ تَوَانِ
وَيُسَنُّ ذَاتُ الدِّينِ بِكْراً يَا فَتَى (١١١٧) ذَاتُ الْعَفَافِ وَلُودَةُ الْوِلْدَانِ
وَانظُرْ لِمَن تَنْوِي النِّكَاحَ بِهَا إِذَا (١١١٨) قَرَّرْتَ جَزْماً خِطْبَةً بِعِيَانِ
حَتَّى بِلاَ عِلْمٍ وَلاَ تَخْلُو بِهَا (١١١٩) فَاحْذَرْ هُدِيتَ مَزَالِقَ الشَّيْطَانِ
فَإِذَا تَعَذَّرَ ذَلِكُمْ فَابْعَثْ لَهَا (١١٢٠) مَأْمُونَةً ثِقَةً مِنَ النِّسْوَانِ
وَإِذَا اسْتَشَارَكَ خَاطِبٌ فَانصَحْ لَهُ (١١٢١) حَتَّى بِذِكْرِ الْعَيْبِ دُونَ تَوَانِ
لاَ تَخْطُبَنَّ صَرَاحَةً مُعْتَدَّةً (١١٢٢) لَاكِن يَجُوزُ مُعَرِّضاً بِلِسَانِ
لاَ تَخْطُبَنَّ فَتَاةَ قَوْمٍ إِنْ هُمُ (١١٢٣) رَكَنُوا إِلَى رَجُلٍ مِنَ الإِخْوَانِ
هَذَا وَيَنْعَقِدُ النِّكَاحُ بِكُلِّ مَا (١١٢٤) يَأْتِي عَلَى مَقْصُودِهِ بِبَيَانِ
مِنْ غَيْرِ تَحْدِيدٍ لِلَفْظٍ يَا فَتَى (١١٢٥) فَالْعُرْفُ مُعْتَمَدٌ بِلاَ نُكْرَانِ

حَتَّى وَلَوْ مِنْ هَــــازِلٍ أَوْ أَخْــــرَسٍ (١١٢٦) بِإِشَــارَةٍ فُهِمَــتْ وَخَــطِّ بَنَـــانِ
إِنَّ الرِّضَــا شَــرْطٌ كَــــذَا وَلِيُّهَا (١١٢٧) وَكَــذَلِكَ التَّعْـــيِينُ بِالأَعْيَــــانِ
وَكَـــذَا الشَّـهَـــــــادَةُ وَابْنُ حَرَّانٍ لَهُ (١١٢٨) فِـي ذَالِكُمْ قَـــوْلٌ رَفِيـعُ الشَّــانِ
لاَبُـدَّ مِـنْ أَمْـــرَيْنِ إِمَّـــا هَـــذِهِ (١١٢٩) فَـإِذَا انتَفَـــتْ لاَبُـدَّ مِنْ إِعْـــلاَنِ
وَالصَّـمْتُ إِذْنُ الْبِكْرِ إِذْ هِيَ تَسْتَـحِي (١١٣٠) وَالإِذْنُ فِي الأُخْرَى صَرِيحُ لِسَـــانِ
إِنْ أُعْتِقَـــــتْ وَالــزَّوْجُ بَــاقٍ رِقُّهُ (١١٣١) فَلَهَا الْخِيَــارُ هُدِيـتَ بِالْبُرْهَـــانِ
إِنَّ الْكَفَــــاءَةَ حُدِّدَتْ بِالدِّيـــنِ فِي (١١٣٢) قَـــوْلِ الْمُحَقِّقِ مِـن رُبَى حَـــرَّانِ
وَالأَصْــلُ فِي شَرْطِ النِّـكَاحِ إِبَاحَـةٌ (١١٣٣) مَــالَمْ يُخَـــالِفْ شِــرْعَةَ الرَّحْمَـــنِ
هَــــذَا وَيَحْرُمُ فِي النِّكَـــاحِ مُؤَبَّداً (١١٣٤) عَشْــرٌ وَأَرْبَــعُهَا مِـنَ النِّسْــوَانِ
أُمٌّ وَجَـــــدَّتُهُ مِــنَ الْجِهَتَـيْنِ مَـعْ (١١٣٥) بِنـتٍ وَبِنـتِ ابْنٍ فَـذِي ثِنْتَـــانِ
وَالأُخْـتُ مِـنْ أَيِّ الْجِهَـاتِ وَبِنـتُهَـا (١١٣٦) وَكَـــذَاكَ بِنـتُ أَخِيهِ بِالْبُرْهَـــانِ
وَكَــذَاكَ عَمَّــتُهُ وَخَـــالَتُهُ بِـــلاَ (١١٣٧) خُلْـفٍ وَلاَ شَـكٍّ وَلاَ نُكْـــرَانِ
هَـذَا وَيَحْرُمُ بِـالرِّضَـــاعِ هُـدِيتَ مَنْ (١١٣٨) حَرُمَـتْ لأَجْـلِ قَـرَابَةٍ سِيَّـــانِ
قَـــالُوا وَتَحْرُمُ زَوْجَةٌ لِأُصُـــولِهِ (١١٣٩) وَحَـــلاَئِلُ الأَبْنَـــاءِ بِالْقُـــرْآنِ
أَيْضـــاً وَتَحْـــرُمُ أُمُّ زَوْجَـتِهِ كَـذَا (١١٤٠) أُمٌّ لَهَـا وَإِذَا عَلَــوْا سِيَّــــانِ
وَكَـــذَا الرَّبِيبَةُ إِنْ خَـــلاَ مَعْ أُمِّهَا (١١٤١) وَكَـــذَاكَ مَن قَدْ فُـورِقَتْ بِلِعَـــانِ
وَمُؤَقَّتَـــاتُ الْحَظْرِ مَن قَدْ أَحْرَمَتْ (١١٤٢) حَتَّى تَحِلَّ هُدِيتَ فِي الرُّجْحَـــانِ
وَالْكَافِرَاتُ عَدَا النِّسَاءِ مِنَ الأُولَى (١١٤٣) أُوتُـوا الْكِتَابَ فَخُصِّصَتْ بِبَيَـانِ

وَالأخْتُ إِن نُكِحَتْ فَتَحْـرُمُ أُخْتُهَا (١١٤٤) فَهُمَـا لِفَحْـلٍ لَيْـسَ يَجْتَمِعَـانِ
وَكَـذَاكَ عَمَّـتُهَا وَخَـالَتُهَا وَذَا (١١٤٥) حَتَّـى تَـدُومَ مَحَبَّةُ الإِيمَـانِ
إِذَا لَوْ فَعَلْتَ تَقَطَّـعَتْ أَرْحَامُهُمْ (١١٤٦) وَمَـلأَتْ قَلْبَـهُمَا مِـنَ الشَّنَئَـانِ
وَالزَّانِيَـاتُ نِكَـاحُهُنَّ مُحَـرَّمٌ (١١٤٧) حَتَّـى يَتُبْنَ -هُدِيتَ- لِلرَّحمَـنِ
أَيْضاً وَتَحْـرُمُ يَـا فَتَـى مُعْتَـدَّةٌ (١١٤٨) أَعْنِي -هُدِيتَ- عَلَى رُجَيْلٍ ثَـانِ
وَكَذَاكَ يَحْـرُمُ نكْحُ خَامِسَـةٍ بِلاَ (١١٤٩) تَطْلِيـقِ وَاحِـدَةٍ مِنَ النِّسْـوَانِ
فَلِكُلِّ فَحْـلٍ أَرْبَـعٌ مِنْ غَيْـرِ مَا (١١٥٠) شَـكٍّ سِـوَى الْمَعْصُـومِ مِنْ عَدْنَـانِ
وَكَـذَاكَ مَن طَلَّقْـتَهَا بَتاًّ فَـلاَ (١١٥١) تَصْـلُحْ بِغَـيْرِ زَوَاجِ فَحْـلٍ ثَـانِ
هَـذَا وَمَن لَّمْ يَسْـتَطِعْ طَـوْلاً إِذَا (١١٥٢) خَـافَ الزِّنَا فَيَجُـوزُ بِالْقُـرْآنِ
نكْحُ الإِمَـاءِ وَإِن تَخَـلَّفَ شَرْطُهُ (١١٥٣) حَرُمَ النِّكَاحُ هُـدِيتَ فِي الرُّجْحَانِ
وَالْحَقُّ تَحْرِيمُ التَّمَتُّعِ يَـا فَتَـى (١١٥٤) وَكَـذَا الشِّغَـارُ فَذَانِ مَمْنُوعَـانِ
وَكَذَلِكَ التَّحْلِيلُ يَحْـرُمُ يَـا فَتَـى (١١٥٥) وَهُمَا بِنَـصِّ الشَّـرْعِ مَلْعُونَـانِ
وَالْعَيْبُ إِن يَّطْـرَأْ وَكَـانَ مُنَفِّـراً (١١٥٦) ثَبَـتَ الْخِيَـارُ بِحِـينِهِ لِلثَّـانِي
إِنْ أَسْـلَمَ الزَّوْجَـانِ يَـا هَذَا مَعاً (١١٥٧) بَقِيَا عَلَى مَا قَدْ مَضَى وَالثَّـانِي
إِنْ أَسْـلَمَـتْ هِـيَ قَبْلَهُ تَعْتَدُّ مِن (١١٥٨) هَـذَا النِّكَـاحِ لِفُـرْقَةٍ بِـأَوَانِ
فَـإِذَا انتَهَـتْ فَلَهَـا النِّكَـاحُ وَإِن تَشَـأْ (١١٥٩) فَلْتَنتَظِـرْهُ بِدَعْـوَةِ الرَّحْمَـنِ
فَـإِذَا أَتَـاهَا مُسْـلِماً رَجَعَـتْ لَهُ (١١٦٠) مِنْ غَيْـرِ عَقْـدٍ قَـالَهُ الْحَـرَّانِي
إِنَّ الصَّـدَاقَ لَوَاجِبٌ فِي شَرْعِنَا (١١٦١) بِالنَّصِّ وَالإِجْمَاعِ يَـا إِخْـوَانِي

وَيُسَـــــنُّ تَخْفِـــيفُ الصَّـدَاقِ فَإِنَّهُ (١١٦٢) أَحْـــرَى بِأَن يَتَـــوَافَقَ الزَّوْجَـــانِ
وَيُسَـنُّ كَتْبُ صَـــــدَاقِهَا فِي عَقْدِهَا (١١٦٣) حَتَّى تُسَدَّ مَكَـــائِدُ الشَّيْطَـــــانِ
وَلَهَا صَـــدَاقُ الْمِثْلِ إِن لَّمْ يَفْعَلُوا (١١٦٤) إِن مَّـاتَ زَوْجٌ قَبْلَ قَـوْلِ لِسَـــانِ
وَالْمَهْـــرُ تَمْلِكُهُ النِّسَـــــاءُ جَمِيعُهُ (١١٦٥) لاَ حَـظَّ فِـيهِ لِأَيِّ شَخْـصٍ ثَـــانِ
إِن طُلِّقَتْ قَبْـلَ الدُّخُـــولِ فَنِصْـفُهُ (١١٦٦) مُلْـكٌ لَهَا بِالنَّـصِّ مِـن قُـــــرْآنِ
وَيَصِـحُّ كَـــوْنُ الْمَهْرِ بَذْلُ مَنَــافِعٍ (١١٦٧) كَصِنَـــاعَةٍ أَوْ أَيِّ نَفْـعٍ ثَـــــانِ
أَوْلِمْ هُدِيتَ وَلَوْ بِشَـاةٍ يَــــا فَتَـــى (١١٦٨) وَاحْذَرْ مِنَ الإِسْرَافِ وَالْعُـــــدْوَانِ
وَعَلَى الَّذِي يُدْعَى إِجَـــــابَةُ دَعْوَةٍ (١١٦٩) بِشُـــــــرُوطِهَا وَإِلَيْكَـهَا فِـي الآنِ
إِن كَـــــانَتِ الْأُولَى وَكُنت مُعَيَّناً (١١٧٠) بِالنَّصِّ فِي الْقِـــرْطَاسِ أَوْ بِلِسَـــانِ
إِسْــــلاَمُهُ وَخُلُــــوُّهَا مِن مُنكَـرٍ (١١٧١) كَـالْخَمْرِ وَالإِسْـــرَافِ أَوْ كَأَغَـــانِ
وَيُسَنُّ إِعْلاَنُ النِّكَــــــاحِ وَضَرْبِنَا (١١٧٢) لِلدُّفِّ أَعْنِي الضَّــرْبَ لِلنُّسْـــوَانِ
كُن يَـــا فَتَـــى خَيْرَ الرِّجَالِ لِزَوْجِهِ (١١٧٣) وَكَـــــذَاكَ كُـــونِي مِثْـلَهُ سِيَّـــانِ
عَطْفاً وَأَخْـــــلاَقاً وَحُسْـــنَ مَعِيشَةٍ (١١٧٤) وَارْحَـمْ هُـــدِيتَ فَإِنَّهَا كَالْعَـــانِي
أَدِّ الْحُقُـوقَ عَلَيْكَ مِن نَّفْسِ الرِّضَى (١١٧٥) لاَ تَسْخَطَـنَّ وَكُـنْ حَلِيفَ حَنَـانِ
وَإِذَا كَـرِهْتَ بِطَبْـعِهَا خُلُقاً فَـــلاَ (١١٧٦) تَتْـــرُكْ وَطَـالِعْ طَبْعَهُنَّ الثَّـــانِي
فَعَسَـــــاكَ تَكْرَهُ يَا فَتَـى شَيْئاً بِهَا (١١٧٧) وَيَكُونُ خَيْراً فِي الْمَآلِ الثَّـــــانِي
عَـاشِرْ بِمَعْـــــرُوفٍ وَأَنفِقْ لاَ تَكُنْ (١١٧٨) ذَا الْبُخْلِ بِئْسَ الطَّـبْعُ لِلإِنسَـــانِ
وَعَلَيْكَ إِحْسَـان الْكَلاَمِ وَلاَ تَكُنْ (١١٧٩) فَظاًّ غَلِـيظَ الْقَلْــبِ ذَا عُـــدْوَانِ

كُــــــونِي لَهُ خَــيْرَ النِّسَــاءِ تَجَمُّلاً (١١٨٠) بِـإِزَالَةِ الأَوْسَـــــــاخِ وَالأَدْرَانِ

قُـــــــومِي بِخِدْمَتِهِ وَطَــاعَتِهِ وَلاَ (١١٨١) تَعْصِـيهِ فِي الْمَعْرُوفِ لاَ فِي الثَّـــانِي

لاَ تَمْنَعِـــــــــيهِ إِذَا أَرَادَكِ دُونَمَــا (١١٨٢) عُـــذْرٍ وَكُـــونِي قُدْوَةَ النِّسْــــوَانِ

براً وَمَعْـــــــــرُوفاً بِـهِ وَبِـأَهْلِهِ (١١٨٣) وَتَعَبَّـــدِي للهِ بالإحْسَــــــانِ

كُـــــــونِي لَهُ أَمَةً يَكُـــن عَبْداً لَكِ (١١٨٤) فَالــزَّوْجُ بَـــابٌ مُـــولِجٌ لِجِنَـــانِ

وَتَصَبَّرِي إِن كَـــــانَ ذَا فَقْرٍ فَـذَا (١١٨٥) قَــدَرٌ مَضَى بِكِتَـــابَةِ الرَّحمــــنِ

يَــا أَيُّهَا الأَزْوَاجُ إِنِّـــي نَـــاصِحٌ (١١٨٦) فَـخُذُوا نَصِيحَةَ مُشْفِقٍ مِعْـــــوَانِ

لاَ يَسْتَقِـــيمُ الْعَيْـــشُ دُونَ هِدَايَةٍ (١١٨٧) فَتَعَـــاوَنَا فِي طَــــاعَةِ الرَّحْمَـــنِ

لاَ يَسْتَقِـيمُ الْعَيْشُ دُونَ تَـــآلُفٍ (١١٨٨) وَتَصَــافُحٍ وَتَمَـاسُكٍ وَأَمَــــانِ

لاَ يَسْتَقِـــيمُ الْعَيْشُ دُونَ تَنَــازُلٍ (١١٨٩) عَــن بَعْـضِ حَقِّكِمَا لِوَقْتٍ ثَـــانِ

وَالْعَفْوُ أَصْـلٌ مِنْ أُصُـولِ حَيَــاتِنَا (١١٩٠) وَالأَجْرُ مَضْمُونٌ لَـدَى الدَّيَّــانِ

إِنَّ الشَّـــــــرارَةَ فِي الْقُلُوبِ خَطِيرَةٌ (١١٩١) فَغَـداً تَكُـــونُ عَظِيـمَةَ النِّـــيرَانِ

لاَكِـــنْ إِذَا هِيَ أُطْفِئَتْ بِـالْعَفْوِ لاَ (١١٩٢) يَبْقَـى لَهَا أَثَـرٌ مَدَى الأَزْمَـــــانِ

إِيَّـــاكُمَا لاَ تَصْغَيَــــانِ لِمَــن بِـهِ (١١٩٣) حَسَــدٌ مِنَ الذِّكْـرَانِ وَالنِّسْـــوَانِ

فَلَكَمْ تَفَــرَّقَتِ الْبُيُـــــوتُ لِقَـوْلِهِ (١١٩٤) مِنْ حَــاقِدٍ وَنَمِــيمَةٍ مِن ثَــــانِ

وَإِذَا طَرَا خُـــلْفٌ فَمَــوْضِعُ حَــلِّهِ (١١٩٥) بَيْـــتُ السَّعَـــادَةِ جَـرِّبَـا تَرَيَــانِ

وَإِذَا أَرَدتَّ تَعَـــــدُّداً فَاعْــــدِلْ وَلاَ (١١٩٦) تَظْـلِمْ فَظُلْـمُكَ أَمْــرُهُ ذُو شَــانِ

وَاقْسِــمْ زَمَـانَـكَ بَيْنَهُنَّ هُـدِيتَ إِن (١١٩٧) تَرْجُو نَجَاتَكَ فِي الْمَعَادِ الثَّـــــانِي

يَا وَيْلَ مَن بَكَتِ الْعُيُونُ لِظُلْمِهِ (١١٩٨) يَا وَيْلَهُ مِن قَادِرٍ دَيَّانِ

أَوَ مَا تَخَافُ دُمُوعَ مَظْلُومٍ بَكَى (١١٩٩) فِي لَيْلَةٍ وَيَدَاهُ دَاعِيَتَانِ

هَذَا وَيَسْقُطُ وَاجِبُ النَّفَقَاتِ إِن (١٢٠٠) نَشَزَتْ وَصَارَتْ مِن ذَوِي الْعِصْيَانِ

وَيَجُوزُ أَن تَهَبَ الْمُحبَّةُ يَوْمَهَا (١٢٠١) لِمُحِبَّةٍ أُخْرَى بِنَصٍّ بَيَانِ

لَكِنْ إِذَا هِيَ طَالَبَتْ بِرُجُوعِهِ (١٢٠٢) فَلَهَا الرُّجُوعُ بِلاَحِقِ الأَزْمَانِ

وَتَسَامحِي عَن بَعْضِ حَقِّكِ إِن تَرَيْ (١٢٠٣) إِعْرَاضَهُ فَالصُّلْحُ خَيرُ أَمَانِ

وَإِذَا تَأَزَّمَتِ الأُمُورُ فَحَلُّهَا (١٢٠٤) فِي شَرْعِنَا مَا قَالَهُ الْحَكَمَانِ

وَيُقَامُ عِندَ الْبِكْرِ سَبْعاً يَا فَتَى (١٢٠٥) أَعْنِي إِذَا نُكِحَتْ عَلَى النِّسْوَانِ

بِقَضَاءِ عَدْلٍ وَالثَّلاَثُ لِثَيِّبٍ (١٢٠٦) وَالنَّصُّ فِي هَذَا صَرِيحُ بَيَانِ

فصل في الطلاق والخلع والرجعة

وَالْخُلْعُ فَسْخٌ لَيْسَ يحْسَبُ طَلْقَةً (١٢٠٧) بِالْمَالِ تَدْفَعُهُ كَفَكِّ الْعَانِي

إِنْ أَبْغَضَتْهُ وَلَمْ تُطِقْهُ لِعِلَّةٍ (١٢٠٨) فَيَجُوزُ بِالإِجْمَاعِ وَالْبُرْهَانِ

هَذَا وَيَحْرُمُ عَضْلُهُ كَيْ تَفْتَدِي (١٢٠٩) مِنْهُ بِلاَ جُرْمٍ وَلاَ عِصْيَانِ

لَكِنْ إِذَا طَلَبَتْ فِرَاقاً دُونَمَا (١٢١٠) سَبَبٍ فَيَحْرُمُ يَا أَخَا الْعِرْفَانِ

قَالُوا وَتَدْفَعُ مَهْرَهَا أَوْ بَعْضَهُ (١٢١١) وَيَتِمُّ فَسْخُ نِكَاحِهَا فِي الآنِ

لاَ حَقَّ لِلأَزْوَاجِ فِيهِ بِرِجْعَةٍ (١٢١٢) إِلاَّ بِعَقْدٍ مَعْ صَدَاقٍ ثَانِ

فصل

إِنَّ الطَّلاَقَ لَمَخْرَجٌ فِي شَرْعِنَا (١٢١٣) إِن سَاءَتِ الأَحْوَالُ بِالشَّنَآنِ

وَالأَصْلُ فِيهِ الْحِلُّ جَزْماً يَا فَتَى (١٢١٤) بِالسُّنَّةِ الْغَرَّاءِ وَالْقُرْآنِ

وَلَقَدْ حَكَى الإِجْمَاعَ فِي تَحْلِيلِهِ (١٢١٥) جَمْعٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي الأَزْمَانِ

وَيَكُونُ مَكْرُوهاً بِغَيْرِ مُسَوّغٍ (١٢١٦) وَالْحَظْرُ أَقْرَبُ يَا أَخَا الْعِرْفَانِ

وَيَكُونُ مَنْدُوباً إِذَا احْتَاجَا لَهُ (١٢١٧) حَالَ الشِّقَاقِ إِذَا قَضَى الْحَكَمَانِ

هَذَا وَيُوصَفُ بِالْوُجُوبِ إِذَا أَتَتْ (١٢١٨) بِفَوَاحِشٍ مَعْ نُصْحِهَا بِتَفَانِ

أَيْضاً وَيَحْرُمُ حَالَ حَيْضِ نِسَائِنَا (١٢١٩) وَكَذَا بِحَالِ نِفَاسِهَا سِيَّانِ

وَبِطُهْرِهَا بَعْدَ الْجِمَاعِ وَلَمْ يَبِنْ (١٢٢٠) بِالْبَطْنِ حَمْلٌ يَا أَخَا الْعِرْفَانِ

هُوَ بِدْعَةٌ أَيْضاً وَلَيْسَ بِوَاقِعٍ (١٢٢١) وَاخْتَارَهُ النِّحْرِيرُ مِنْ حَرَّانِ

وَصَرِيحُهُ لَفْظُ الطَّلاقِ وَمَا تَصَرْ (١٢٢٢) رَفَ مِنْهُ مِن فِعْلٍ بِقَوْلِ لِسَانِ

أَمَّا الْكِنَايَةُ فَالْمَقَاصِدُ شَرْطُهَا (١٢٢٣) كَخَلِيَّةٍ وَبَرِيَّةٍ أَوْ ثَانِ

وَالْوَعْدُ بِالتَّطْلِيقِ لَيْسَ بِوَاقِعٍ (١٢٢٤) إِن لَّمْ يَقُلْ لَفْظَ الطَّلاقِ بِآنِ

إِنَّ الطَّلاَقَ لأَمْرُهُ جَلَلٌ فَلاَ (١٢٢٥) تَلْعَبْ بِهِ يَا عَابِدَ الرَّحْمَنِ

أَمْسِكْ لِسَانَكَ لاَ تَزِلَّ فَتَنْدَمَنْ (١٢٢٦) فَالْهَزْلُ فِيهِ وَجِدُّهُ سِيَّانِ

وَالْعَقْلُ شَرْطٌ فِي الطَّلاَقِ فَلاَ يَقَعْ (١٢٢٧) فِي الْحَقِّ تَطْلِيقٌ مِنَ السَّكْرَانِ

إِن كَانَ قَدْ بَلَغَ النِّهَايَةَ هَكَذَا (١٢٢٨) فِي حَالِ تَطْلِيقٍ مِنَ الْغَضْبَانِ

أَيْضاً وَلَيْسَ بِوَاقِعٍ مِن مُّكْرَهٍ (١٢٢٩) مِن دُونِ حَقٍّ بَلْ مَعَ الْعُدْوَانِ

حَتَّى وَإِن سحرَ الْفَتَى لِطَلاَقِهِ (١٢٣٠) وَاخْتَارَهُ النِّحْرِيرُ مِنْ حَرَّانِ

وَإِذَا تَكَلَّمَ نَائِمٌ لِطَلاَقِهِ (١٢٣١) فَكَلاَمُهُ لَغْوٌ بِلاَ نُكْرَانِ

وَإِذَا سُئِلْتَ فَقِيلَ هَل لَّكَ زَوْجَةٌ؟ (١٢٣٢) فَأَجَبْتَ لاَ فَمَرَدُّهُ لِجَنَانِ

وَيَصِحُّ فِي التَّوْكِيلِ فِي قَوْلِ الأُولَى (١٢٣٣) سَلَفُوا عَلَى الإِيمَانِ وَالإِحْسَانِ

وَيَقُومُ نَائِبُهُ مَقَامَ مُوكّلٍ (١٢٣٤) فِيمَا يُفَوِّضُهُ بِقَوْلِ لِسَانِ

وَإِذَا جَمَعْتَ طَلاَقَهَا فِي لَفْظَةٍ (١٢٣٥) حَرُمَتْ وَوَاحِدَةٌ تَكُونُ بِآنِ

وَإِذَا كَتَبْتَ طَلاَقَهَا فِي كَاغِدٍ (١٢٣٦) وَنَوَيْتَهُ وَقَعَ الطَّلاَقُ بِآنِ

وَكَذَا إِشَارَةُ أَخْرَسٍ مَفْهُومَةٍ (١٢٣٧) فِي قَوْلِنَا الْمَحْفُوفِ بِالرُّجْحَانِ

إِنْ عَلَّقَ التَّطْلِيقَ بِالشَّرْطِ الَّذِي (١٢٣٨) هُوَ مُمْكِنٌ فَالْحَالُ ذِي قِسْمَانِ

إِن كَانَ يَقْصِدُ عَيْنَ تَطْلِيقٍ لَهَا (١٢٣٩) وَقَعَ الطَّلاَقُ بِشَرْطِهِ وَالثَّانِي

إِن كَانَ يَقْصِدُ حَظَّهَا أَوْ مَنْعَهَا (١٢٤٠) أَنزِلْهُ فِي الإِفْتَاءِ كَالأَيْمَانِ

وَابْنِ الأُمُورَ عَلَى الْيَقِينِ إِذَا طَرَا (١٢٤١) شَكُّ الطَّلاَقِ فَإِنَّهُ ذُو شَانِ

وَطَلاَقُهُ قَبْلَ النِّكَاحِ بِشَرْعِنَا (١٢٤٢) حَتَّى مَعَ التَّعْلِيقِ لَغْوُ لِسَانِ

وَالْحَالُ فِي عَدَدِ الطَّلاَقِ بِزَوْجِهَا (١٢٤٣) لاَ شَأْنَ فِي الأَعْدَادِ بِالنِّسْوَانِ

فَثَلاَث طَلْقَاتٍ لِأَحْرَارِ الْمَلاَ (١٢٤٤) أَمَّا الرَّقِيقُ فَحَقُّهُ ثِنْتَانِ

وَامْنَعْ يَمِيناً بِالطَّلاَقِ وَإِنْ أَتَتْ (١٢٤٥) فَعَلَيْهِ تَكْفِيرٌ كَمَا الأَيْمَانِ

هَذَا وَإِنْ هُوَ قَالَ بَعْضُكِ طَالِقٌ (١٢٤٦) فَالأَمْرُ فِي تَفْصِيلِنَا قِسْمَانِ

إِن كَانَ بَعْضاً لَيْسَ مُنفَصِلاً وَقَعْ (١٢٤٧) أَوْ كَانَ مُنفَصِلاً فَلَغْوُ لِسَانِ

فصل

وَتَصِـــحُّ رِجْعَتُهُ بِإِجْمَـــــــاعِ المَلَا (١٢٤٨) وَالسُّـنَّةِ الْغَـــــرَّاءِ وَالْقُـــــرْآنِ
بِشُرُـوطِهَا إِن كَانَ مَدْخُــــــولاً بِهَا (١٢٤٩) مِــن دُونِمَا عِوَضٍ مِنَ النِّسْـــوَانِ
وَبِقَصْدِ إِصْـــلَاحٍ كَــذَاكَ بِعِــدَّةٍ (١٢٥٠) بِاللَّفْــظِ أَوْ وَطْءٍ بِقَصْـدِ جَنَــانِ
إِن كَانَ لَيْسَ هُوَ الطَّـــــلَاقُ لِبَتَّةٍ (١٢٥١) مَعْ صِحَّةٍ لِنِكَـــاحِهِ لاَ الثَّـــانِي
أَشْـهِـــدْ ذَوِي عَدْلٍ فَذَلِكَ وَاجِبٌ (١٢٥٢) لَيْسَـــتْ تَصِحُّ هُدِيتَ بِالْكِتْمَـــانِ
هَــــــذَا وَلَيْسَ لَهَا الْخُرُوجُ بِعِدَّةٍ (١٢٥٣) إِلاَّ إِذَا تَأْتِـي بِفُحْــشٍ بَيَـــانِ
إِذْ لاَ تَزَالُ هِــيَ الْحَلِــيلَةُ يَا فَتَــى (١٢٥٤) إِن مِتَّ أَوْ مَــاتَتْ بِهَا تَرِثَـــانِ

فصل في الإيلاء

وَهُوَ الْيَمِينُ عَلَى اجْتِنَابِ جِمَاعِهَا (١٢٥٥) شَهْـراً وَشَهْـراً بَعْـدَهَا شَهْــرَانِ
فَـإِذَا انتَهَـــى زَمَنُ التَّرَبُّصِ يَا فَتَى (١٢٥٦) فَعَلَــيْهِ عِنــدَئِذٍ لَهَـا أَمْـــرَانِ
إِمَّا يَفِــيءَ عَنِ الْيَمِــينِ بِوَطْئِهَا (١٢٥٧) أَوْ فَالطَّـــلَاقِ هُــدِيتَ بِالْقُــرْآنِ
أَعْنِــي إِذَا هِيَ طَـــالَبَتْ بِطَلَاقِهَا (١٢٥٨) وَيَكُـــونُ بِالْمَجَـانِ دُونَ تَــوَانِ
وَإِذَا أَبَــى تَطْلِــيقَهَا فَلِحَــــاكِمٍ (١٢٥٩) تَطْلِــيقُهَا بِالْقَهْـرِ وَالسُّلْطَـــانِ
لِإِزَالَةِ الضَّـرَـرِ الْأَكِيدِ عَنِ النِّسَـــا (١٢٦٠) وَخِلَافَ أَهْلِ الْجَهْلِ وَالْكُفْـــرَانِ
وَالأَصْــلُ فِيـهِ الْمَنْعُ إِذْ هُوَ يَا فَتَى (١٢٦١) تَـرْكٌ لِوَاجِبِـهِنَّ بِالْعُــــدْوَانِ
لَكِــنْ إِذَا آلَى لِشَهْــرٍ فَهْــوَ فِــي (١٢٦٢) حُكْــمِ الشَّــرِيعَةِ جَائِزٌ لاَ ثَــانِ
وَإِذَا انتَهَى زَمَنُ التَّرَبُّصِ وَهْيَ فِي (١٢٦٣) عُــذْرٍ فَفَيْئَتُهُ بِقَــوْلِ لِسَـــانِ
وَالْعَقْلُ شَرْطٌ وَالْبُلُــــوغُ وَقُدْرَةٌ (١٢٦٤) وَكَــذَا الإِرَادَةُ يَــا أَخَـا الْعِرْفَـانِ

فصل في أحكام الظهار

هُـــــوَ أَن يُّشَــبِّهَهَا بِظَــهْرِ الْأُمِّ أَوْ (١٢٦٥) بِمُحَرَّمَــاتِ سَــائِرِ الأَزْمَــانِ
كَـالأُخْـتِ وِالْـعَـمَّاتِ وَالخَـالاَتِ أَوْ (١٢٦٦) بِالْبِنْـتِ لِلْأَخَـوَاتِ وَالْإِخْـوَانِ
أَوْ مِن رَّضَــاعٍ أَوْ مُصَاهَرَةٍ فَــذَا (١٢٦٧) لَكِ مُنكَـرٌ مِن زُورِ قَــوْلِ لِسَــانِ
وَالأَصْــلُ فِيهِ الْحَظْرُ دُونَ تَرَدُّدٍ (١٢٦٨) وَالْمَنْـعُ بِالإِجْمَــاعِ وَالْقُــرْآنِ
قَـالُوا وَقَـدْ كَانَ الظِّهَارُ طَلاَقَـهَا (١٢٦٩) مِن قَبْــلِ بِعْـثَةِ أَحْمَدَ الْعَدْنَـانِي
لاَكِـــنْ بُعَيْدَ مَجِيئِهِ صَـــارَ الظِّهَا (١٢٧٠) رُ مُكَفَّــراً مِن جُمْـلَةِ الْأَيْمَــانِ
هَـــذَا وَيُمْنَعُ بِالظِّهَـــارِ جِمَاعُهَا (١٢٧١) وَجَمِيــعُ مَـا يَدْعُـو لَهُ فِـي الآنِ
وَعَلَـيْهِ قَبْــلَ الْوَطْءِ فِي تَشْرِيعِنَا (١٢٧٢) كَفَّــارَةٌ عِتْــقٌ لِـذِي إِيمَــانِ
وَإِذَا تَعَــذَّرَ عِتْقُهُ فَالصَّـــوْمُ يَــا (١٢٧٣) هَــذَا هُــدِيتَ وَصَــوْمُهُ شَهْـرَانِ
وَإِذَا تَعَــذَّرَ أَطْعَمَ السِّتِّــينَ مِسْـ (١٢٧٤) ـكِيناً فَحَــاذِرْ زَلَّةً بِلِسَــانِ
قَـالُوا وَإِنْ هِـيَ ظَـاهَرَتْ فَظِهَـارُهَـا (١٢٧٥) لَغْــوٌ وَفِــيهِ مُكَفِّـرُ الْأَيْمَــانِ
إِن قَــالَ زَوْجٌ قَدْ زَنَيْــتِ لِزَوْجِهِ (١٢٧٦) فَأَبَــتْ وَلَمْ يقْــدِرْ إِقَــامَ بَيَــانِ
فَلَهُ لإِسْقَــاطِ الَّذِي هُوَ وَاجِبٌ (١٢٧٧) مِنْ حَــدِّهِ بِالْقَذْفِ شَرْعُ لِعَــانِ
فَيَقُــولُ أَشْهَدُ بِالإِلَــهِ لَقَــدْ زَنَتْ (١٢٧٨) هَــذِي مَعَ التَّحْــدِيدِ بِالأَعْيَــانِ
هِــيَ أَرْبَــعٌ وَعَلَــيْهِ لَعْـنَةُ رَبِّـهِ (١٢٧٩) إِن كَــانَ يَكْــذِبُ خَامِساً بِلِسَــانِ

هَـــذَا وَتَشْهَدُ مَا زَنَيْــــــــتُ بِأَرْبَعٍ (١٢٨٠) فَـإِذَا أَبَـتْ ثَبَـتَ الزِّنَا بِـبَـيَـــانِ
وَتَقُــولُ خَامِسَــةً إِذَا هِيَ وَاصَـلَتْ (١٢٨١) جَزْماً عَلَيْــهَا غَضْبَةُ الرَّحْمَـــــنِ
فَإِذَا انتهَى فَالْحَـــدُّ يَسْـقُطُ يَـــا فتَى (١٢٨٢) وَيُفَرَّقَـــانِ لِسَـــائِرِ الأَزْمَـــانِ
أَيْضـــاً وَلاَ يلْحــــــقْ بِهِ وَلَـدٌ لَهَـا (١٢٨٣) أَعْنِـي إِذَا هُـوَ قَـــالَهُ بِلِسَـــانِ
وَيُذَكَّـــرَانِ وَيُوعَظَـــــانِ بِحُــرْمَةٍ (١٢٨٤) وَيُخَوَّفَـــانِ مَغَـبَّةَ الْأَيْمَـــانِ

فصل في المعتدات

مَن طَلَّقَـــتْ قَبْلَ الدُّخُولِ فَمَالَهَا (١٢٨٥) مِنْ عِــدَّةٍ بِالنَّـــصِّ مِن قُـــرْآنِ
وَعَلَى الَّتِي قَدْ فُـــورِقَتْ بِـالْخُلْعِ أَنْ (١٢٨٦) تَعْتَـــدَّ شَهْـــراً يَـا أَخَـا الْعِرْفَـانِ
هَـــذَا وَعِـــدَّةُ حَـامِلٍ بِالنَّصِّ أَن (١٢٨٧) تَضَـعَ الْجَنِـــينَ بِخـلْقَةِ الإنسَـــانِ
أَيّاً يَكُـن نَـوْعُ الْفِـــــــرَاقِ بِطَلْقَةٍ (١٢٨٨) أَوْ خُلْـــعِهَا أَوْ مَوْتِ بَعْلِ حَنَـــانِ
وَثَــلاَثَةُ الأَقْـــــرَاءِ عِدَّةُ حَـــائِضٍ (١٢٨٩) إِن كَـــانَ مَدْخُـــولاً بِهَا لِثَـــوَانِ
وَالْقُرْءُ حَيْضَـتُهَا هُـدِيتَ عَلَى الَّذِي (١٢٩٠) يَخْتَـــارُهُ النِّحْـــرِيرُ مِنْ حَـــرَّانِ
إِن فُـورِقَتْ بِـالْمَوْتِ حَـائِلُنَـا فَذِي (١٢٩١) تَعْتَـــــــدُّ أَرْبَـعَ أَشْهُـرٍ فِـي الآنِ
مَعْ عَشْـــرَةِ الأَيَّامِ وَهْوَ حِـــــدَادُهَا (١٢٩٢) بِالنَّصِّ وَالإِجْمَـــاعِ دُونَ تَـــوَانِ
وَالآيِسَـــاتِ مِنَ الْمَحِيضِ ثَـــلاَثَةٌ (١٢٩٣) مِنْ أَشْهُـــرٍ بِالنَّـــصِّ مِن قُـــرْآنِ
وَعَلَى الَّتِي ارْتَفَعَ الـمحِيضُ وَلَمْ يَعُدْ (١٢٩٤) مَعْ جَهْلِهَا بِالْعُـذْرِ حَـــوْلُ زَمَـــانِ
وَإِذَا دَرَت عَنْ عُـذْرِهَا فَلْتَنــــتَظِرْ (١٢٩٥) حَتَّـى يَـزُولَ وَلَـوْ لِطُـولِ زَمَـانِ

هَـــذَا وَتَعْتَـــدُّ الرَّقِـــيقَةُ يَـا فَتَـى (١٢٩٦) نِصْفَ الْحَرَائِرِ يَـا أَخَا الْعِرْفَـــانِ
لاَكِنَّ مَا لاَ يَقْبَلُ التَّنصِــيفَ يَــــا (١٢٩٧) هَـــذَا فَأَكْـمِلْهُ عَـنِ النُّقْصَـــانِ
وَأَقَـلُّ حَمْــلٍ سِتَّـةٌ مِــنْ أَشْـــهُرٍ (١٢٩٨) هَـــذَا وَأَكْثَـــرُهُ بِـلاَ حُسْبَـــانِ
لاَكِـنَّ مَـرْجِـعُـهُ الْـوُجُـودُ وَتِسْـعَـةٌ (١٢٩٩) مِنْ أَشْهُرٍ هِــيَ غَـــالِبُ النِّسْـوَانِ
قَـالُوا وَأَحْـسَـنُ مَـذْهَـبٍ فِي زَوْجَةِ الْـ (١٣٠٠) ـمَفْقُـودِ مَاحَكَمَ الأَمِيرِ الثَّـــانِي
تَتَرَبَّصَنَّ هُـــدِيتَ بَعْـــــدَ تَـرَافُعٍ (١٣٠١) حَـــوْلَيْ زَمَـــانٍ بَعْدَهَا حَـــوْلاَنِ
فَـــإِذَا انتَهَتْ تَعْتَـــدُّ ذِي لِوَفَـــاتِهِ (١٣٠٢) حُكْماً فَإِن نَّكَحَـــتْ لِزَوْجٍ ثَـــانِ
حَلَّ النِّكَـــــاحُ فَـــإِن أَتَاهَا زَوْجُهَا (١٣٠٣) فَلَهُ الْخِيَـــــارُ هُدِيتَ فِي الرُّجْحَانِ
بَيْنَ الصَّـــــــدَاقِ وَبَيْنَ أَخْذِ حَلِيلَةٍ (١٣٠٤) وَاخْتَـــارَهُ النِّحْـــرِيرُ مِنْ حَـــرَّانِ

فصل في الاستبراء

وَهُــوَ التَّـرَبُّصُ لِلتَّـــأْكِيدِ يَا فَتَـى (١٣٠٥) لِبَـــرَاءَةِ الأَرْحَـــامِ مِن وِلْـــدَانِ
وَيَخُصُّ الاسْـتِبْــــــرَاءُ مُلْكَ يَمِينِنَا (١٣٠٦) لاَ غَيْــرَهَا مِن سَـــائِرِ النِّسْـــوَانِ
فَـذَوَاتُ حَمْلٍ حَـدُّهَـا وَضْـعُ الَّـذِي (١٣٠٧) فِي بَطْـــنِهَا مَعْ خِلْقَةِ الإِنسَـــانِ
وَذَوَاتُ حَيْضٍ حَدُّهُنَّ بِحَــــــيْضَـةٍ (١٣٠٨) فَإِذَا انتَهَـــتْ حَلَّتْ بِنَـــصٍّ بَيَـــانِ
وَالآيِسَاتُ مِــنَ الْمَحِيضِ كَذَا الصغِيـ (١٣٠٩) ـيرَةُ حَـــدُّهَا جَزْماً بِشَهْرِ زَمَـــانِ

فصل في الرضاع

هَذَا وَأَحْكَـامُ الرَّضَـاعِ كَثُـيرَةٌ (١٣١٠) أُمْلِـي عَلَيْـكَ فُرُوعَهَا بِبَيَـانِ

(فَرْعٌ) وَيَحْرُمُ في الرَّضَاعُ هُدِيتَ مَا (١٣١١) قَدْ حَـرَّمَتْهُ قَـرَابَةُ الإنسَـانِ

(فَرْعٌ) بِشَرْطِ الْخَمْسِ في الحوْلَيْنِ لاَ (١٣١٢) مَا زَادَ فَافْهَمْ شِرْعَةَ الْعَـدْنَانِي

(فَرْعٌ) وَرَضْـعَتُهُ امْتِصَـاصُ ثُدِيِّهَا (١٣١٣) فَالْقَطْعُ فِي نَفسٍ وَمَصُّ الثَّـانِي

(فَرْعٌ) وَيَثْبُـتُ حُكْمُهُ بِشَـهَادَةِ امْـ (١٣١٤) ـرَأَةٍ مُعَـدَّلَةٍ مِـنَ النِّسْـوَانِ

(فَـرْعٌ) وَإِنْ حَصَـلَ ارْتِيَابٌ يَـا فَتَـى (١٣١٥) فَالْحِـلُّ أَصْلٌ يَـا أَخَا الْعِرْفَـانِ

(فَـرْعٌ) وَقِصَّـةُ سَـالِمٍ فِي الْحَـقِّ لَمْ (١٣١٦) تُنسَخْ عَلَى التَّحْقِيقِ بِالإتْقَـانِ

أَيْضـاً وَلَيْسَـتْ مِنْ خَصَـائِصِـهِ كَمَا (١٣١٧) يَخْتَـارُهُ النَّحْـرِيرُ مِنْ حَـرَّانِ

لَكِنَّـهَا عِندَ الضَّـرُورَةِ يَا فَتَـى (١٣١٨) وَالْقَـوْلُ ذَا قَـوْلٌ رَفِيعُ الشَّـانِ

إِذْ فِـيهِ إِعْمَـالُ الأَدِلَّةِ كُـلِّهَا (١٣١٩) مِـنْ غَيْرِ مَـا حَيْفٍ وَلاَ نُقْصَـانِ

(فَرْعٌ) وَإِن ثبَـتَ الرَّضَاعُ فَحُكْمُهُ (١٣٢٠) فِي الْمَحْـرَمِيَّةِ لاَ بِشَـيْءٍ ثَـانِ

(فَرْعٌ) وَأَحْكَـامُ الرَّضَـاعِ تَخُصُّـهُ (١٣٢١) لاَ دَخْلَ لِلأَخَوَاتِ وَالإخْـوَانِ

(فَـرْعٌ) وَإِن وَّصَـلَ الْحَلِيبُ لجَوْفِهِ (١٣٢٢) مِنْ أَيِّ دَرْبٍ حُكْـمُهُ سِيَّـانِ

(فَرْعٌ) وَأَلْبَـانُ الْبَهَـائِمِ يَـا فَتَـى (١٣٢٣) لَيْسَـتْ تُفِيدُ الْحُكْمَ دُونَ تَـوَانِ

فصل في الحضانة

هِيَ لِلْحِفَــــــاظِ عَلَى الصَّـغِيرِ وَنَحْوِهِ (١٣٢٤) عَمَّا يَضُرُّ هُــــــدِيتَ بِالإنسَــــانِ
وَأَحَقُّهُمْ بِالْحِضْـــــنِ أُمٌّ يَـا فَتَـــى (١٣٢٥) لِكَمَـالِ إِشْفَـــاقٍ وَبَذْلِ حَنَـــانِ
عِـنـدَ الـطَّـلاَقِ فَـإِنْ أَبَـتْ وَتَـزَوَّجَـتْ (١٣٢٦) سَقَطَـــتْ حَضَـــانَتُهَا بِنَصِّ بَيَـانِ
فَأَبٌ يَقُـــومُ مَقَـــامَهَا فِي حِفْظِهِ (١٣٢٧) إِن كَـــانَ فِيهِ الشَّـرْطُ دُونَ تَـــوَانِ
فَـإِذَا انتَفَى فَـالأَقْرَبُـــونَ لِـــوَالِدٍ (١٣٢٨) كَالْجَدِّ وَالْعَمَّـــاتِ وَالإِخْـــوَانِ
فَيُقَـدَّمُـــــونَ عَلَى أَقَـــارِبِ أُمِّهِ (١٣٢٩) وَاخْتَـــارَهُ النِّحْــرِيرُ مِنْ حَــرَّانِ
فَإِذَا طَرَا الْخُلْفُ الْبَغِيضُ بِشَــــأْنِهِ (١٣٣٠) فَيُــزَالُ بِالتَّعْـــيينِ من سُلْطَـــانِ
وَالرِّقُّ يُسْـقِطُهَا كَـــــذَاكَ وَكُفْـرُهُ (١٣٣١) وَكَـــذَا اقْتِــرَافُ كَبَائِرِ الْعِصْيَـــانِ
وَكَـــذَاكَ يُسْقِـطُهَا النِّكَـــاحُ بِأُمِّهِ (١٣٣٢) إِن زَالَ مَـــانِعُـهَا تَعُـــودُ بِـــآنِ
هَذَا وَلَيْسَ لِحَـــاضِـنٍ مَنْعُ الَّذِي (١٣٣٣) حرمَ الْحَضَـــانَة نَظْـرَة بِعِيَـــانِ
إِنَّ التَّسَـلُّطَ فِي الْحَضَـــــانَةِ مُؤْذِنٌ (١٣٣٤) بِسُقُــوطِهَا فَاحْذَرْ دُرُوبَ هَــــوَانِ
وَالْبِنْتُ بَعْدَ السَّــبْعِ عِنــــدَ أَبٍ بِلاَ (١٣٣٥) شَــكٍّ لِيَحْفَظَهَا بِكُــلِّ تَفَـــانِ
إِن كَـــانَ مِنْ أَهْلِ الْحَضَـانَةِ يَا فَتَى (١٣٣٦) مَــــالاً وَتَـأْدِيباً وَذَا إِيمَـــــانِ
أَمَّا الْغُــــلاَمُ بُعَيْدَ سَبعٍ عَــــاقِلاً (١٣٣٧) فَلَهُ الْخِيَـــارُ هُـــدِيتَ بِالْبُرْهَـــانِ

فصل في النفقات

قَالُوا كِفَـــــــــايَةُ مَن يَّمُوتُ بِكِسْـوَةٍ (١٣٣٨) وَبِمَسْــكَنٍ وَبِقُــوَّتِهِ وَبِثَـــــــانِ

وَالْعُـــــرْفُ مُعْتَـــــمَدٌ بِتَقْـــــدِيرٍ لَهَا (١٣٣٩) إِذْ لَيْــسَ فِي التَّقْـــدِيرِ نَصٌّ بَيَـــانِ

هَـــــــذَا وَتَلْــزَمُهُ هُـــــدِيتَ لِزَوْجَةٍ (١٣٤٠) بِالسُّـــنَّةِ الْغَـــرَّاءِ وَالْقُــــــرْآنِ

حَتَّـــــى وَلَــوْ فِي عِـــــدَّةٍ رَجْعِـــــيَّةٍ (١٣٤١) أَيْضــاً فَتَلْـــــزَمُهُ بِـــدُونِ تَـــوَانِ

أَمَّا إِذَا بَـــــانَتْ فَلَيْــــــسَ لَهَـــا إِذنْ (١٣٤٢) حَقٌّ بِمَـالِ الْفَحْـلِ يَـا إِخْـــوَانِي

إِلاَّ أُولاَتِ الْحَمْـلِ أَنفِقْ يَـــــا فَتَـــى (١٣٤٣) حَتَّـى يَضَـعْنَ الْحَمْلَ بِالْقُـــــرْآنِ

إِن قَصَّرَ الزَّوْجُ الشَّـحِـــيحُ بِأَمْرِهَـا (١٣٤٤) أَخَذَتْ كِفَـــايَتَهَا مَعَ الْوِلْــــدَانِ

قَـــــالُوا وَيَسْــقُطُهَا إِذَا حُبِسَــتْ فَلاَ (١٣٤٥) تَأْتِــيهِ أَوْ نَشَـزَتْ بِأَيِّ مَعَـــــانِ

أَيْضــــاً وَتَلْــــــزَمُهُ بِـــــدُونِ تَـــرَدُّدٍ (١٣٤٦) لِلْوَالِديـــــنَ وَذَاكَ مِـنْ إِحْسَـــانِ

أَيْضــاً وَتَـــلْــــــــزَمُـــهُ عَلَـــى أَوْلاَدِهِ (١٣٤٧) بِالْعُـــرْفِ تَحْـــدِيداً بِلاَ نُقْصَـــانِ

قَـــــالُوا وَإِن كَانَ الْقَـــرِيبُ مُوَرّثاً (١٣٤٨) وَاحْتَــاجَ لِلنَّفَقَــاتِ بِالإِحْسَـــانِ

فَالْـــــوَارِثُــــونَ عَلَيْــهِمُ حَـــقٌّ لَــهُ (١٣٤٩) كُـلٌّ بِقَـــدْرِ الإِرْثِ بِالْحُسْبَـــــانِ

أَيْضــاً وَتَلْـــــزَمُ سَيِّـــــدٌ لِرَقِيـــقِهِ (١٣٥٠) وَكَـذَا عَلَى الْمَمْلُوكِ مِنْ حَيَـــوَانِ

كُـلٌّ بِقَـدْرِ الْعُرْفِ يَحْســبُ يَـا فَتَـــى (١٣٥١) فَالْعَرْفُ فِي النَّفَقَاتِ أَصْلُ بَيَـــانِ

كتاب القصاص والجنايات

كتاب القصاص والجنايات

وَالْقَتْلُ فِي كُلِّ الشَّرَائِعِ يَا فَتَى (١٣٥٢) مِنْ غَيْرِ حَقٍّ أَمْرُهُ ذُو شَانِ
فَالْمُسْتَحِلُّ لَهُ وَلَوْ لَمْ يَقْتُلَنْ (١٣٥٣) فِي الشَّرْعِ مُرْتَدٌّ بِدُونِ تَوَانِ
وَبِدُونِ الاِسْتِحْلاَلِ فَهْوَ مُفَسَّقٌ (١٣٥٤) تَحْتَ الْمَشِيئَةِ يَا أَخَا الْعِرْفَانِ
قَالُوا وَأَقسَامُ الْحُقُوقِ ثَلاَثَةٌ (١٣٥٥) حَقٌّ لِمَقْتُولٍ وَلِلرَّحْمَنِ
وَلِأَوْلِيَاءِ الدَّمِّ قَرَّرَهُ الأُولَى (١٣٥٦) سَلَفُوا عَلَى الإِيمَانِ وَالإِحْسَانِ
فَالْحَقُّ لِلرَّحْمَنِ يَسْقُطُ إِن يَتُبْ (١٣٥٧) وَالْعَفْوُ أَوْ بِقِصَاصِهِ فَالثَّانِي
لاَكِنَّمَا الْمَقْتُولُ يَبْقَى حَقُّهُ (١٣٥٨) حَتَّى يُوَفَّى فِي الْمَعَادِ الثَّانِي
وَالْقَتْلُ إِمَّا بِالتَّعَمُّدِ أَوْ خَطَا (١٣٥٩) أَوْ شِبْهِ عَمْدٍ يَا أَخَا الْعِرْفَانِ
وَالْعَمْدُ قَصْدُ جِنَايَةٍ بِمُحَدَّدٍ (١٣٦٠) كَالسَّيْفِ وَالسِّكِّينِ أَوْ بِسِنَانِ
أَوْ ضَرْبِهِ بِمُثَقَّلٍ كَحَدِيدَةٍ (١٣٦١) وَكَذَا إِذَا أَلْقَاهُ فِي النِّيرَانِ
أَوْ رَمْيِهِ بِمُسَدَّسٍ أَوْ حُفْرَةٍ (١٣٦٢) فِيهَا سِبَاعُ بَهَائِمِ الْحَيَوَانِ
أَوْ خَنْقِهِ بِالْحَبْلِ أَوْ بِيَدَيْهِ أَوْ (١٣٦٣) إِلْقَائِهِ مِن شَاهِقِ الْبُنْيَانِ
أَوْ قَتْلِهِ بِالسِّحْرِ مَقْصُوداً بِهِ (١٣٦٤) إِن كَانَ يَقْتُلُ غَالِبَ الأَحْيَانِ
وَكَذَا بِمَنْعِ طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ (١٣٦٥) مَعْ حَبْسِهِ قَهْراً لِطُولِ زَمَانِ
أَوْ يَشْهَدُونَ بِمَا سَيُوجِبُ قَتْلَهُ (١٣٦٦) وَبُعَيْدَهُ اعْتَرَفُوا بِزُورِ لِسَانِ
أَوْ غَيْرِهَا فَالْعَمْدُ مُشْتَرَطٌ لَهُ (١٣٦٧) قَصْدُ الْجِنَايَةِ عِصْمَةَ الإِنسَانِ
وَبِآلَةٍ صَلُحَتْ لِقَتْلٍ فَاسْتَعِذْ (١٣٦٨) بِاللهِ يَا هَذَا مِنَ الشَّيْطَانِ

هَذَا وَيَخْتَصُّ الْقِصَـــــاصُ بِهِ فَـــلاَ (١٣٦٩) يَجِـبُ الْقِصَـــاصُ بِغَيْـرِهِ بِبَيَـــانِ
فَـــإِذَا عَفَـــوا فَالْغُـــرْمُ فِي أَمْـــوَالِهِ (١٣٧٠) لاَ شَـأْنَ لِلْعَصَبَـــاتِ بِالْعُـــــدْوَانِ
حَتَّى وَإِنْ هِيَ ضُوعِفَتْ ضِعْفَيْنِ أَوْ (١٣٧١) زَادَتْ عَلَى الضِّـعْفَيْنِ يَا إِخْــــوَانِي
وَالْعَفْوُ إِحْسَـــــانٌ وَعَدْلُكَ وَاجِبٌ (١٣٧٢) فَعَلَيْـكَ بِالإِحْسَـانِ بِالْمَجَّـــانِ
وَإِذَا أَخَلَّ الْعَفْـــوُ بِالْعَـــدْلِ الَّـــذِي (١٣٧٣) هُـوَ وَاجِـبٌ فَيُقَـدَّمَـنَّ الثَّـــانِي
وَلَنَـا حَيَـاةٌ فِي الْقِصَــاصِ فَلاَ تَكُنْ (١٣٧٤) مِمَّنْ يُعَـارِضُ شِـــرْعَةَ الرَّحْمَـــنِ
وَإِذَا تَكَلَّــــمَ أَحْمَـــقٌ مُتَنَـــــطِّعٌ (١٣٧٥) فَابْصقْ عَلَيْهِ وَلاَ تَكُـــنْ مُتَـــوَانِي
فَالشَّـــرْعُ عَـدْلٌ كُـلُّهُ وَمَصَـــالِحٌ (١٣٧٦) وَاللهُ يَشْـهَدُ قَـوْلَتِـي بِلِسَـــانِ
وَشُـــرُوطُ الاِسْـتِفْتَاءِ عِصْـمَةُ مَيِّتٍ (١٣٧٧) وَكَـذَا مُكَـافَأَةٌ فَـذِي شَرْطَـــانِ
وَكَـــذَاكَ عَقْـلٌ وَالْبُلُـوغُ لِقَـاتِلٍ (١٣٧٨) عَدَمُ الْوِلاَدَةِ يَـا أَخَـا الْعِرْفَـــانِ
وَكَــذَا اتِّفَــاقُ الأَوْلِيَاءِ وَسَـــابِعاً (١٣٧٩) فَالأَمْنُ مِنْ حَيْـــفٍ وَمِنْ عُـــدْوَانِ
وَإِذَا تَعَــمَّدَ قَتْـــلَهُ مَجْمُـــــوعَةٌ (١٣٨٠) قُتِلُـوا جَمِـيعاً دُونَ أَيِّ تَـــــوَانِ
وَإِذَا جَنَى بِـالْقَصْـدِ بِـالأَمْرِ الَّـذِي (١٣٨١) لاَ يَقْتُلَــنَّ فَشِـبْهُ عَمْـدٍ ثَـــانِ
كَـالضَّرْبِ فِي غَيرِ المقَاتِلِ يَا فَتَـــى (١٣٨٢) إِن بِالْعَصَا وَالسَّـوْطِ ذِي سِيَّـــانِ
أَوْ لَكْــزَةٍ بِيَـــدَيْهِ أَوْ تَـرْوِيـــــعِهِ (١٣٨٣) أَوْ حَـــذْفِهِ بِحُصَـيَّةٍ بِبَنَـــانِ
أَوْ نَـحْوِ ذَلِكَ لاَ قِصَاصَ عَلَى الَّذِي (١٣٨٤) هُـــوَ قَـــاتِلٌ أَعْنِي بِهِ ذَا الْجَـــانِي
أَمَّا الْخَطَـا فَبِـأَنْ يَّـقُـــــومَ بِفِعْلَةٍ (١٣٨٥) جَـازَتْ لَهُ شَرْعاً فَتَقْتُـلُ ثَـــانِي
مِنْ غَيْرِ قَصْدِ جِنَايَةٍ أَبْدَى وَذِي الْـ (١٣٨٦) ـقِسْمَــــيْنِ فِيـــهَا إِنْ أَتَتْ شَيْئَـانِ

كَفَّـــــارَةٌ عِتْـــقٌ لِـذِي الإِيمَانِ إِنْ (١٣٨٧) وُجِـدَتْ وَإِلاَّ صَـوْمُهُ شَهْـرَانِ

أَيْضـاً وَقُـلْ دِيَّـةٌ مُسَلَّـمَةٌ إِلَـى (١٣٨٨) أَهْـلِ الْقَتِـيلِ عَلَى الأَقَارِبِ ثَـانِ

أَعْنِي بِهِمْ مَن كَـانَ عَـاقِلَةٌ لَهُ (١٣٨٩) وَالنَّـصُّ فِي هَـذَا صَرِيحُ بَيَـانِ

وَالْقَتْـلُ بِـالسَّـيْفِ الْمُصـفَّحِ يَـا فَتَى (١٣٩٠) لاَ غَـيْرِهِ فِي مَذْهَبِ الشَّيْبَـانِي

وَيَجُوزُ فِي الْقَـوْلِ الصَّـحِيحِ تَمَاثُلٌ (١٣٩١) وَاخْتَـارَهُ النِّحْرِيرُ مِنْ حَـرَّانِ

فَيُعَـاقَبَنَّ بِمِثْـلِ فِعْلَـتِهِ الَّتِـي (١٣٩٢) فُعِلَتْ وَذَلِـكَ مُقْتَضَـى الْبُرْهَـانِ

هَذَا وَيشْرَطُ فِي الْقِصَاصِ حُضُورُ سُلْـ (١٣٩٣) ـطَـانٍ الْهُدَى أَوْ نَائِبِ السُّلْطَـانِ

قَـالُوا وَمَن يَقْتَاد مِنْـهُ لِغَـيرِهِ (١٣٩٤) فِي النَّفْـسِ قِيـدَ بِدُونِهَا سِيَّـانِ

وَشُـرُوطُ ذَلِكَ عَمْـدُهُ مَعْ أَمْنِنَا (١٣٩٥) فِي الْقَطْعِ مِنْ حَيْفٍ وَمِنْ عُـدْوَانِ

أَيْضاً مُرَاعَاةُ الْكَمَـالِ وَهَـكَذَا (١٣٩٦) لاَ بُـدَّ فِي الأَسْمَـاءِ يَسْتَوِيَـانِ

وَكَـذَا الْجِنَايَةُ فِي الْجُرُوحِ فَقَدْ أَتَتْ (١٣٩٧) فِي الشَّرْعِ تَفْصِـيلاً بِكُـلِّ بَيَـانِ

هَذَا وَشَرْطُ قِصَـاصِـهَا أَن تَنتَهِـي (١٣٩٨) لِلْعظْمِ مَعْ مَا قَـدْ مَضَـى بِـأَوَانِ

وَإِذَا لطمْتَ لَكَ الْقِصَاصُ بِلَطْمَةٍ (١٣٩٩) وَكَذَاكَ فِي ضَرْبِ الْعَصَا سِيَّـانِ

وَسِرَايَـةُ الْمَظْلُومِ تضْـمَنُ يَـا فَتَى (١٤٠٠) وَسِـرَايَةُ الْمَشْـرُوعِ بِالْمَجـانِ

وَالْجُـرْحُ لاَ يُقْتَـصُّ فِيهِ بِشَـرْطِهِ (١٤٠١) إِلاَّ بُعَـيْدَ الْبُـرْءِ يَـا إِخْـوَانِي

فصل في مقادير ديات النفوس والأعضاء والمنافع

هِيَ وَاجِـــبٌ بِالنَّــصِّ دُونَ تَرَدُّدٍ (١٤٠٢) وَالأَصْـلُ فِيهَا الإِبْلُ فِي الرُّجْحَـانِ
وَتُقَــوَّمَنَّ بِغَيْرِهَا مِنْ عَسْــجَدٍ (١٤٠٣) أَوْ فِضَّـةٍ بِالْعَــدْلِ وَالْحُسْبَـانِ
مِـائَةٌ مِنَ الإِبِلِ الْكِـرَامِ أَيَـا فَتَـى (١٤٠٤) دِيَـةٌ لِحُـرٍّ مُسْـلِمٍ وَالثَّـانِي
دِيَةُ الْحَــرَائِرِ نِصْفُهُنَّ فَهَــكَذَا (١٤٠٥) دَلَّـتْ عَلَـيْهِ دَلائِـلُ الْبُرْهَـانِ
وَالْحُـرُّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَــابِ فَعَقْلُهُ (١٤٠٦) نِصْـفٌ لِعَقْلِ الْحُـرِّ ذِي الإِيمَـانِ
وَنِسَـاؤُهُمْ نِصْـفٌ لِعَقْلِ ذُكُورِهِمْ (١٤٠٧) فَافْهَمْ هُـدِيتَ النَّظْمَ بِالإِتْقَـانِ
وَالْحُرُّ مِن دِينِ الْمَجُــوسِ فَعَقْلُهُ (١٤٠٨) سِتُّ الْمِـئِينَ وَبَعْـدَهَا مِـائَتَـانِ
مِن دِرْهَمٍ وَنِسَـاؤُهُمْ نِصْفُ الَّذِي (١٤٠٩) قَـرَّرْتُهُ لِـذُكُـورِهِمْ فِـي الآنِ
وَالْقِــنُّ تَلْـزَمُ فِيــهِ قِيــمَتُهُ وَإِنْ (١٤١٠) بَلَغَتْ كَثِـيراً يَـا أَخَـا الْعِرْفَـانِ
أَمَّا الْجَنِــينُ فَيُعْقَلَـنَّ بِغُــرَّةٍ (١٤١١) بِالْعَبْــدِ أَوْ أَمَةٍ مِنَ النِّسْــوَانِ
وَإِذَا جَنَى الْجَــانِي عَلَى طَرَفٍ فَإِنْ (١٤١٢) كَـانَ الْوَحِــيد بِهَـذِهِ الأَبْـدَانِ
فَالْعَقْـلُ يَلْزَمُ كُـلُّهُ كَـالأَنفِ أَوْ (١٤١٣) كَالْفَرْجِ تَمْثِـيلاً كَـذَا وَلِسَـانِ
وَإِذَا تَعَــدَّدَ مَرَّتَيْــنِ فَنِصْـفُهُ (١٤١٤) وَمِثَـالُهُ: الْعَيْنَـانِ وَالرِّجْـلانِ
وَالْخِصْـيَتَـانِ وَهَـكَذَا ثَدْيُ النِّسَـا (١٤١٥) وَاللَّحْيُ وَالشَّفَتَـانِ وَالأُذْنَـانِ
وَإِذَا تَعَــدَّدَ أَرْبَعاً فَالـرُّبْعُ فِـي (١٤١٦) إِتْـلافِ إِحْـدَاهُنَّ كَالأَجْفَـانِ
وَالسِّــنُّ إِن يُجْنَـى عَلَيْـهِ فَحَقُّهُ (١٤١٧) لِحَـدِيثِ عَمْرٍو خَمْسَةُ الْبُعْـرَانِ
وَالْعَشْــرُ فِي إِتْـلافِ أُصْـبُعِنَا وَذَا (١٤١٨) لِحَـدِيثِ حَبْـرِ الأُمَّةِ الرَّبَّـانِي

مِنْ غَيْـــرِ فَـرْقٍ بَيْنَهَا إِذْ هَـــــــذِهِ (١٤١٩) فَكَـهَـــذِهِ وَكَـهَـــذِهِ سِيَّـــــــانِ

وَبِكُـــلِّ أُصْبُوعٍ ثَلاَثُ مَفَـــاصِلٍ (١٤٢٠) إِلاَّ بِإِبْهَـــامٍ فَفِـــــيهِ اثْنَـــــانِ

إِنْ أَتْلَفَتْ إِحْـدَى الثَّـــلاَثِ فَثُلْثُهَـا (١٤٢١) وَالنِّصْـفُ فِي الإِبْهَامِ دُونَ تَـــوَانِ

وَبِكُـــلِّ نَفْـعٍ مُسْتَقِـــلٍّ يَـا فَتَـى (١٤٢٢) دِيَةٌ كَمَـا فِـي السَّمْـعِ لِلإِنسَـانِ

وَكَـــذَاكَ فِي بَصَـــرٍ لَهُ وَكَشَـمِّهِ (١٤٢٣) فَبِكُلٍّ وَاحِـــدَةٍ كَمَـــال ضَمَـــانِ

وَكَـــذَوْقِهِ وَكَـــلاَمِهِ وَكَمَشْـــيِهِ (١٤٢٤) وَكَعَقْلِهِ وَنِكَـــــــاحِهِ سِيَّـــــانِ

وَبِكُـــلِّ تُرْقُوَةٍ وَضِلْعٍ يَـــا فَتَـــى (١٤٢٥) جَمَـلٌ إِذَا جُـــبِرَتْ بِلاَ مَيَـــــلاَنِ

وَبِكَسْرِ زَنْـــدٍ وَاحِـــدٍ فِي شَـــرْعِنَا (١٤٢٦) لِحَدِيثِ عَمْرٍو يَـــا أَخِي جَـــمَـــلاَنِ

فصل في الشجاج

قَالُــــــوا وَتَنقَسِـمُ الشِّـجَاجُ لِخَمْسَـةٍ (١٤٢٧) أَعْنِـي بِهِ فِي وَاجِـبٍ وَضَمَــــــانِ
قِسْـــمٌ يَكُــــــونُ مِقْدَاراً بِحُكُـــومَةٍ (١٤٢٨) أَيْ بِاجْتِهَادٍ مِن ذَوِي السُّلْطَـــــانِ
كَـالْحَارِصَـــاتِ وَهُـنَّ تحرِصُ جِلْـدَهُ (١٤٢٩) فَتَشُـقُّهُ لاَكِــن بِــلاَ سَيَـــــلاَنِ
وَالْبَـازِلاَتِ وَهُنَّ تَخْرُجُ يَــــا فَتَــــى (١٤٣٠) شَيْئاً قَلِــــيلاً مِن دَمِ الإِنسَــــانِ
وَالْبَاضِـعَـــــــاتِ وَهُنَّ تَبْضَـعُ لَحْمَهُ (١٤٣١) بِضْـعاً خَفِـيفاً يَـا أَخَـا الإِيمَــانِ
إِنْ غَــاصَ فِي لَحْـــمٍ فَــذِي (١٤٣٢) وَبُعَيْــــدَهَا السَّمْحَــاقُ يَا إِخْــوَانِي
فَبِهَـذِهِ الْخَمْسِ الشِّــجَاجِ حُكُـومَـةٌ (١٤٣٣) إِذْ لَمْ يَرِدْ فِـــيهِنَّ نَــصٌّ بَيَـــانِ
هَــذَا وَثَـــانِيهِنَّ مـــــوضِحَةٌ بِهَـا (١٤٣٤) خَمْسٌ مِنَ الْبُعْــــرَانِ بِالْبُرْهَـــانِ
هَــــذَا وَثَــــالِثُهُنَّ هَـــاشِمَةٌ بِهَا (١٤٣٥) عَشْـرٌ مِنَ الْبُعْــرَانِ دُونَ تَــوَانِ
أَمَّـا مُنقلةُ الْعِظَـــــامِ فَقُــــلْ بِهَا (١٤٣٦) خَمْسٌ بُعَيْدَ الْعَشْرِ مِن بُعْــــــرَانِ
وَبُعَـــــيْدَهَا مَأْمُـــومَةٌ وَدَوَامِـغٌ (١٤٣٧) أَيْضـاً وَجَــائِفَةٌ فَـذِي سِيَّـــــانِ
أَوْجِـــب بِهَا ثُلُثَــــيْ مِنَ الدِّيَةِ الَّتِي (١٤٣٨) قَـدَّمْتُهَا فِـي وَاجِـبِ الإِنسَــــانِ

فصل في القسامة

قَالُوا وَتُشْرَعُ فِي الْقَتِيلِ إِذَا وُجِدْ (١٤٣٩) مِنْ غَيْرِ مَعْرِفَةٍ لِعَيْنِ الْجَانِي
وَدَلِيلُهَا الإِجْمَاعُ وَالسُّنَنُ الَّتِي (١٤٤٠) ثَبَتَتْ عَنِ الْمَعْصُومِ مِنْ عَدْنَانِ
وَشُرُوطُهَا تَحْدِيدُ قَاتِلِهِ وَأَنْ (١٤٤١) تَتَوَفَّرَنَّ دَوَافِعُ الْعُدْوَانِ
وَبِأَن يَّكُونَ مُكَلَّفاً لاَ غَيْرهُ (١٤٤٢) وَيَكُونُ هَذَا الْقَتْلُ فِي الإِمْكَانِ
فَإِذَا تَوَفَّرَتِ الشُّرُوطُ فَوَصْفُهَا (١٤٤٣) وَرَدَ الْحَدِيثُ بِهِ بِنَصٍّ بَيَانِ
أَن يَّبْدَأَنَّ الْمُدْعُونَّ فَيَحْلِفُوا (١٤٤٤) خَمْسِينَ أَيْمَاناً بِلاَ نُقْصَانِ
وَتُوَزَّعُ الأَيْمَانُ بَيْنَهُمُ عَلَى (١٤٤٥) قدرِ التَّوَارُثِ بَيْنَهُمْ وَالْفَانِي
وَلْيَتَّقُوا الرَّحْمَنَ إِن يَمِينَهُمْ (١٤٤٦) عَهْدٌ سَيُنظَرُ فِي الْمَعَادِ الثَّانِي
وَلْيَحْذَرُوا إِنَّ التَّخَرُّصَ وَالْهَوَى (١٤٤٧) شَيْئَانِ تُورِثُ حُرْقَةَ النِّيرَانِ
وَالنَّفْسُ غَالِيَةٌ عَلَى الرَّحْمَنِ لاَ (١٤٤٨) تَهْوِي بِلاَ حَقٍّ وَلاَ سُلْطَانِ
وَاللهُ يَعْلَمُ مَا تُكِنُّ صُدُورُنَا (١٤٤٩) وَكَذَاكَ يَعْلَمُ خَائِنَاتِ عِيَانِ
فَيَقُولُ قَائِلُهُمْ بِأَنَّ فُلاَنَ ذَا (١٤٥٠) هُوَ مَن تَعَدَّى وَهُوَ عَيْنُ الْجَانِي
فَإِذَا أَبَوْا أَن يَّحْلِفُوا أَوْ يُكْمِلُوا (١٤٥١) فَالآخَرُونَ أَحَقُّ بِالأَيْمَانِ
أَعْنِي إِذَا أَهْلُ الْقَتِيلِ رَضَوْا بِهَا (١٤٥٢) فَإِذَا أَبَوْا فَيَدِيهِ ذُو السُّلْطَانِ

كتاب الحدود والتعزيرات

كتاب الحدود والتعزيرات

إِنَّ الْحُدُودَ عُقُوبَةٌ قَدْ قُدِّرَتْ (١٤٥٣) شَرْعاً عَلَى شَيْءٍ مِنَ الْعِصْيَانِ
لِلزَّجْرِ وَالتَّكْفِيرِ وَالتَّطْهِيرِ عَنْ (١٤٥٤) هَذَا الَّذِي قَدْ قَارَفَتْهُ يَدَانِ
وَلِحِفْظِ مُجْتَمَعَاتِنَا عَنْ كُلِّ مَا (١٤٥٥) مِن شَأْنِهِ يَسْعَى بِهَا لِهَوَانِ
وَشُرُوطُ تَطْبِيقِ الْحُدُودِ كَمَا يَلِي (١٤٥٦) تَكْلِيفُ مُرْتَكِبٍ لَهَا وَالثَّانِي
فَالْعِلْمُ بِالتَّحْرِيمِ جَزْماً يَا فَتَى (١٤٥٧) فَالْجَهْلُ عُذْرٌ دُونَ أَيِّ تَوَانِ
قَالُوا وَلَيْسَ يُقَامُ حَدٌّ يَا فَتَى (١٤٥٨) عِندَ الثُّبُوتِ بِمَسْجِدِ الرَّحْمَنِ
وَإِذَا تَوَفَّرَ شَرْطُهُ فَيُقِيمُهُ الـ (١٤٥٩) ـسُّلْطَانُ أَوْ نُوَّابُهُ لاَ ثَانِ
إِنَّ الشَّفَاعَةَ فِي الْحُدُودِ إِذَا أَتَتْ (١٤٦٠) سُلْطَانَنَا مِن جُمْلَةِ الْعِصْيَانِ
أَيْضاً وَيَحْرُمُ يَا فَتَى تَعْطِيلُهُ (١٤٦١) بِهَدِيَّةٍ أَوْ رِشْوَةٍ أَوْ ثَانِ
وَأَشَدُّ جَلْدٍ فِي الْحُدُودِ هُوَ الزِّنَا (١٤٦٢) فَالْقَذْفُ ثُمَّ الْجَلْدُ لِلسَّكْرَانِ
مَن مَاتَ فِي حَدٍّ فَهَدْرٌ يَا فَتَى (١٤٦٣) لاَ يُضْمَنَنَّ بِأَيِّ نَوْعِ ضَمَانِ
أَعْنِي عَلَى الْوَجْهِ الْمُقَرَّرِ شَرْعُهُ (١٤٦٤) مِنْ غَيْرِ مَا حَيْفٍ وَلاَ عُدْوَانِ
وَبِدَارِ حَرْبٍ لاَ تُقَامُ حُدُودُنَا (١٤٦٥) حَتَّى تَعُودَ جُيُوشُنَا بِأَمَانِ
فَإِذَا أَتَى الْجَانِي بِأَمْرٍ هَائِلٍ (١٤٦٦) فِي الْحَرْبِ تَقْتِيلاً لِذِي الْكُفْرَانِ
مِن بَعْدِ تَوْبَتِهِ النَّصُوحِ بِشَرْطِهَا (١٤٦٧) وَمَحَا ظَلاَمَ الْجُرْمِ بِالإِيمَانِ
سَقَطَ الَّذِي هُوَ وَاجِبٌ مِنْ حَدِّهِ (١٤٦٨) فِي قَوْلِنَا الْمَحْفُوفِ بِالْبُرْهَانِ
وَيَجُوزُ تَأْخِيرُ الْحُدُودِ لِعَارِضٍ (١٤٦٩) كَالْحَمْلِ أَوْ مَرَضٍ وَشَيْءٍ ثَانِ
وَإِذَا يَتُوبُ هُدِيتَ قَبْلَ تَدَارُكٍ (١٤٧٠) مِنَّا فَيَسْقُطُ حَدُّهُ فِي الآنِ
إِلاَّ إِذَا شَاءَ الإِقَامَةَ يَا فَتَى (١٤٧١) لِلْجَمْعِ بَيْنَ دَلاَئِلِ الْبُرْهَانِ

فصل في حد الزنا

إِنَّ الزِّنَا لَكَبِيرَةٌ وَجَرِيمَةٌ (١٤٧٢) مِن مُّوبِقَاتِ الإِثْمِ وَالْعِصْيَانِ
وَلَقَدْ أَتَى الإِجْمَاعَ فِي تَحْرِيمِهِ (١٤٧٣) بِالسُّنَّةِ الْغَرَّاءِ وَالْقُرْآنِ
فَإِذَا أَقَرَّ بِهِ هُدِيتَ مُكَلَّفٌ (١٤٧٤) مَعْ وَصْفِهِ لِلْحَالِ بِالتِّبْيَانِ
وَأَصَرَّ بِالتَّكْرَارِ دُونَ تَرَاجُعٍ (١٤٧٥) ثَبَتَ الزِّنَا وَلَهُ طَرِيقٌ ثَانِ
أَن يَّشْهَدَنَّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةٌ بِهِ (١٤٧٦) فِي مَجْلِسٍ بِالْوَصْفِ مِن ذُكْرَانِ
أَعْنِي الْعُدُولَ وَلَيْسَ ثَمَّتَ مَانِعٌ (١٤٧٧) مِنْ حَاجِزٍ أَوْ مِنْ عَمًى أَوْ ثَانِ
وَإِذَا بَدَا حَمْلٌ بِلاَ زَوْجٍ وَلاَ (١٤٧٨) مِن سَيِّدٍ أَوْ شُبْهَةٍ بِلِسَانِ
فَيُقَامُ فِي التَّحْقِيقِ دُونَ تَرَدُّدٍ (١٤٧٩) وَاخْتَارَهُ النِّحْرِيرُ مِنْ حَرَّانِ
فَالرَّجْمُ حَتَّى الْمَوْتِ بِالإِجماعِ لاَ (١٤٨٠) تَأْبَهْ بِقَوْلِ التَّائِهِ الْحَيْرَانِ
إِن كَانَ هَذَا مُحْصَناً وَمُكَلَّفاً (١٤٨١) وَالْجَلْدُ قَبْلَ الرَّجْمِ لِلسُّلْطَانِ
وَالْبِكْرُ يُجْلَدُ يَا فَتَى مِائَةٌ كَذَا (١٤٨٢) وَيُغَرَّبَنَّ هُدِيتَ حَوْلَ زَمَانِ
أَمَّا الرَّقِيقُ فَنِصْفُهُ وَيُقِيمُهُ (١٤٨٣) إِن شَاءَ سَيِّدُهُ بِلاَ سُلْطَانِ
وَإِذَا زَنَتْ أَمَةٌ وَكَرَّرَتِ الزِّنَا (١٤٨٤) فَتُبَاعُ حَتَّى لَوْ بِشَيْءٍ فَانِ
هَذَا وَكُلُّ وَسِيلَةٍ تُفْضِي إِلَى (١٤٨٥) فِعْلِ الزِّنَا فَتُسَدُّ بِالإِتْقَانِ
وَالْحَدُّ فِي مَن قَدْ زَنَى بِمَحَارِمٍ (١٤٨٦) كَالأُخْتِ قَتْلٌ دُونَ أَيِّ تَوَانِ
إِنَّ اللِّوَاطَ جَرِيمَةٌ وَكَبِيرَةٌ (١٤٨٧) مِن مُوبِقَاتِ عَظَائِمِ الْعِصْيَانِ
وَعُقُوبَةُ الْمَفْعُولِ فِيهِ وَفَاعِلٍ (١٤٨٨) هِيَ فِي الشَّرِيعَةِ قَتْلُهُ بِأَوَانِ
وَكَذَاكَ مَن يَّأْتِي الْبَهِيمَةَ يَا فَتَى (١٤٨٩) هِيَ قَتْلُهُ وَالْقَتْلُ لِلْحَيَوَانِ

فَصْلٌ فِي حَدِّ الْقَذْفِ(١)

وَالْقَــذْفُ مَحْظُــورٌ بِنَصٍّ ثَـــابِتٍ (١٤٩٠) بِالسُّنَّةِ الْغَـــرَّاءِ وَالْقُـــرْآنِ
أَيْضـاً وَبِالْقُـــرْآنِ دُونَ تَـرَدُّدٍ (١٤٩١) فَالْعَـرْضُ مَحْفُوظٌ بِكُلِّ زَمَـانَ
أَمْسِـكْ لِسَـــانَكَ وَاحْـذَرَنْهُ فَإِنَّهُ (١٤٩٢) سَيْـفٌ وَيَلْـدَغُ لَدْغَةَ الثُّعْبَـانِ
وَالْحَـــدُّ جَلْـدٌ لِلثَّمَـــانِينَ الَّتِـي (١٤٩٣) ثَبَتَـتْ عُقُـــوبَتُهَا بِنَـصٍّ بَيَـانِ
وَارْدُدْ شَـهَـــادَتَهُ إِذَا هُوَ لَمْ يَتُـبْ (١٤٩٤) وَاحْكُمْ بِفِسْقِ الْقَـاذِفِ الْخَـوَّانِ
وَعَلَيْهِ تَكْـــذِيبُ الْمَقَالَةِ يَـا فَتَـى (١٤٩٥) فَيَقُـولُ إِنِّـي كَـاذِبٌ بِلِسَـانِي
وَالْحُرُّ إِن يَّقْـــذِفْ رَقِـيقاً مَـا لَنَا (١٤٩٦) فِي حَدِّهِ فِي الْحَقِّ مِن سُلْطَـانِ
وَالْحَـقُّ لِلْمَقْـــذُوفِ أَيْ بِإِقَـامَةٍ (١٤٩٧) فَلَهُ إِذَنْ إِسْـقَـــاطُهُ فِـي الآنِ
وَالْعَبْـــدُ يُجْلَـدُ أَرْبَعِـينَ بِسَوْطِنَا (١٤٩٨) أَيْ نِصْف جَلْد الْحُـرِّ بِالْبُرْهَـانِ
هَـــذَا وَيَسْقُطُ حَـــدُّهُ بِالْعَفْوِ أَوْ (١٤٩٩) تَصْـدِيقِ مَقْذُوفٍ لِرَمْيِ الْجَـانِي
وَإِقَـــامَةُ الْبُرْهَـانِ أَيْضاً يَـا فَتَـى (١٥٠٠) مِن بَيِّنَـــاتٍ أَوْ بِشَـرْعِ لِعَـانِ
وَصَرِيحُـهُ اللَّفْظُ الَّـــذِي لاَ يَحْتَمِلْ (١٥٠١) كَزَنَى وَلاَطَ(٢) وَأَيُّ لَفْـظٍ ثَـانِ
وَكَـذَاكَ مِنْهُ كِنَـايَةٌ وَهُوَ الَّـذِي (١٥٠٢) فِيهِ احْتِمَـالٌ يَـا أَخَـا الْعِرْفَـانِ
فَمَرَدُّهَا التَّفْسِـــيرُ أَيْ لِمَقَـاصِدٍ (١٥٠٣) فَيُفَسِّـرَنَّ مَـرَادَهُ بِبَيَـانِ

(١) انظر مختصر المزني: (٣٦٩/٨)، والمهذب في فقة الإمام الشافعي للشيرازي: (٣٤٥/٣)، والكافي في فقه الإمام أحمد (٩٦/٤). العدة شرح العمدة ص: ٥٩٩.

(٢) لاط: عمِل عمَل قوم لوط. انظر المخصص لا بن سيده: (٤٩٩/١)، وكتاب الأفعال لابن القطاع: (١٥٤/٣)، و

فصل في حد المسكر (١)

هُوَ كُلُّ شَيْءٍ مُسْكِرٍ مِنْ غَيْرِ مَا (١٥٠٤) نَظَرٍ إِلَى تَرْكِيبِهِ أَوْ ثَانِ
نَيْئاً وَمَطْبُوخاً كَذَا أَوْ سَائِلاً (١٥٠٥) أَوْ جَامِداً إِن كَانَ ذَا سُكْرَانِ
وَالْخَمْرُ فِي التَّشْرِيعِ جَزْماً حُرِّمَتْ (١٥٠٦) بِالسُّنَّةِ الْغَرَّاءِ وَالْقُرْآنِ
بَلْ حُرِّمَتْ كُلُّ الْوَسَائِلِ يَا فَتَى (١٥٠٧) فَاسْدُدْ ذَرَائِعَهَا بِدُونِ تَوَانِ
هَذَا وَيُجْلَدُ أَرْبَعِينَ إِذَا ثَبَتْ (١٥٠٨) سكْرُ الْفَتَى بِشُرُوطِهِ فِي الآنِ
وَالْعَبْدُ يُجْلَدُ نِصْفَهَا يَا صَاحِبِي (١٥٠٩) وَزِيَادَةُ التَّعْزِيرِ لِلسُّلْطَانِ
وَإِذَا تَكَرَّرَ سكْرُهُ فَبِقَتْلِهِ (١٥١٠) أَفْتَى الإِمَامُ الْفَحْلُ مِنْ حَرَّانِ(٢)

فَصْلٌ فِي حَدِّ السَّرِقَةِ(٣)

وَلَقَدْ أَتَى تَحْرِيمُهَا بِالنَّصِّ مِنْ (١٥١١) سُنَنِ النَّبِيِّ وَآيَةِ الْقُرْآنِ
وَالْحَدُّ فِيهَا الْقَطْعُ دُونَ تَرَدُّدٍ (١٥١٢) مِن مَفْصِلٍ لِلْكَفِّ فِي الأَيْمَانِ
وَشُرُوطُهَا التَّكْلِيفُ وَالْحِرْزُ الَّذِي (١٥١٣) هُوَ خَاضِعٌ لِلْعُرْفِ فِي الأَزْمَانِ
وَبِكَوْنِهِ مَالاً وَمُخْتَاراً كَذَا (١٥١٤) وَثُبُوتُهَا إِمَّا بِقَوْلِ لِسَانِ

---

(١) انظر العدة شرح العمدة ص: ٦٠١, والإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف للمرداوي: (١٠/٢٢٨)، وكشاف القناع عن متن الإقناع: (٦/١١٦)، والشرح الكبير على متن المقنع: (١٠/٣٢٥).

(٢) انظر الفتاوى الكبرى لابن تيمية: (٥/٥٣٠).

(٣) انظر الأم للشافعي: (٦/١٥٨)، والذخيرة للقرافي: (١٢/١٤٠)، والعدة شرح العمدة ص: ٦٠٤.

أَوْ بِالشَّهَادَةِ مِنْ عُـــــدُولِ زَمَانِنَا (١٥١٥) وَنِصَـــابُهَا فِي شَـرْعِنَا رَجُـــــلاَنِ

وَبُلُوغُ مَسْــــرُوقٍ ثَــلاَث دَرَاهِمٍ (١٥١٦) أَوْ رُبْـعُ دِينَـــارٍ مَعَ الْحُسْبَـــانِ

لاَ قَطْــعَ فِيمَا دُونَ ذَلِكَ يَـــا فَتَــى (١٥١٧) أَوْ مَـا يُعَــادِلُهَا مِنَ الأَثْمَـــانِ

أَيْضــاً بِعَـــامِ مَجَـــاعَةٍ أَوْ شُبْهَةٍ (١٥١٨) كَالأَخْذِ مِنْ أَصْلٍ وَمِن وُلْـــدَانِ

أَوْ بَيْتِ مَالِ الْمُسْـلِمِـــينَ وَزَوْجَةٌ (١٥١٩) أَوْ أَخْـذِهَا مِن مَّالِ زَوْجٍ حَنَـــانِ

إِنْ عَـادَ تُقْطَعُ رِجْلُهُ الْيُسْرَى إِذَنْ (١٥٢٠) لِلنَّـصِّ أَيْضاً قَـالَهُ الشَّيْخَـــانِ

أَعْنِـي أَبَا بَكْـــرٍ خَلِـــيفَةَ أَحْمَـدٍ (١٥٢١) وَكَـــذَا خَلِيـفَتُهُ الأَمِيرُ الثَّـــانِي

إِنْ عَـــادَ يُحْبَسُ أَوْ يُعَزَّرُ بِالَّـــذِي (١٥٢٢) هُـــوَ رَادِعٌ وَالرَّأْيُ لِلسُّلْطَـــانِ

أَيْضـاً وَيُقْطَعُ جَــاحِدٌ لِعَــــرِيَّةٍ (١٥٢٣) وَالْقَطْعُ فِـيهَا مُقْتَضَــى الْبُرْهَـــانِ

وَعَلَيْهِ مَعْ قَطْعٍ ضَــمَانُ الْعَـــيْنِ إِنْ (١٥٢٤) تَلِفَـتْ وَذَا التَّضْـمِينُ فِي الرُّجْحَـــانِ

فَصْلٌ فِي الرِّدَّةِ(١)

وَهِيَ الرُّجُوعُ عَنِ الدِّيَانَةِ يَا فتَى (١٥٢٥) بِالْفِعْلِ أَوْ بِالْقَوْلِ أَوْ بِجَنَانِ
كَالسَّبِّ لِلرَّحْمَنِ أَوْ لِرَسُولِهِ (١٥٢٦) وَكَذَاكَ لِلإِسْلامِ وَالْقُرْآنِ
أَوْ لِلْمَلائِكِ وَادِّعَاءُ نُبُوَّةٍ (١٥٢٧) أَوْ أَن يُّصَدِّقَ مُدَّعِيهَا ثَانِي
أَوْ سَبُّ أَصْحَابِ النَّبِيِّ جَمِيعُهُمْ (١٥٢٨) أَوْ قَذْفُ مَن قَدْ بُرِّئَتْ بِبَيَانِ
وَالذَّبْحُ لِلْمَخْلُوقِ أَيْ لِتَعَبُّدٍ (١٥٢٩) وَكَذَا اتِّخَاذُ النِّدِّ لِلرَّحْمَنِ
وَكَذَاكَ بُغْضُ الشَّرْعِ وَاسْتِهْزَاؤُهُ (١٥٣٠) بِاللهِ أَوْ بِنَبِيِّهِ الْعَدْنَانِي
وَكَذَا ادِّعَاءُ الْغَيْبِ أَوْ تَصْدِيقُ مَنْ (١٥٣١) هُوَ مُدَّعٍ لِلْغَيْبِ كَالْكُهَّانِ
وَكَذَا اتِّخَاذُ وَسَائِطٍ وَالسِّحْرُ إِنْ (١٥٣٢) هُوَ يَسْتَغِيثُ بِنَصْرَةِ الشَّيْطَانِ
وَكَذَا اعْتِقَادُ مُدَبِّرٍ لِلْكَوْنِ أَوْ (١٥٣٣) إِلْقَاءُ مُصْحَفِنَا مَعَ الأَنْتَانِ
أَوْ أَنَّ هَذَا الشَّرْعَ لَيْسَ بِصَالِحٍ (١٥٣٤) أَن يُّحَكَّمَنَّ بِهِ بِأَيِّ زَمَانِ
أَوْ مَن يُّصَحِّحُ مَذْهَبَ الْكُفَّارِ أَوْ (١٥٣٥) مَن لَّمْ يُكَفِّرْ وَاضِحَ الْكُفْرَانِ
وَكَذَاكَ مَن نَّسَفَ الشَّرِيعَةَ مُطْلَقاً (١٥٣٦) وَرَضِى بِحُكْمِ الْخَلْقِ وَالشَّيْطَانِ
أَوْ أَنْكَرَ الْمَعْلُومَ شَرْعاً يَا فَتَى (١٥٣٧) بِضَرُورَةٍ بِالْجَحْدِ وَالطُّغْيَانِ
أَوْ مَن يُّحِبُّ الْمُشْرِكِينَ بِقَلْبِهِ (١٥٣٨) وَيُعِينُهُمْ بِالْفِعْلِ أَوْ بِلِسَانِ
أَوْ مَن يُّجَوِّزُ لِلْوَلِيِّ خُرُوجَهُ (١٥٣٩) عَن شَرْعِنَا فَالْكُفْرُ دُونَ تَوَانِ

(١) انظر الأم للشافعي: (٨/٤١)، والمغني لابن قدامة: (٩/٢٧)، والعدة شرح العمدة ص: ٥٨٦.

كَالْخَضِرِ مَعْ مُوسَى كَمَا قَدْ قَالَهُ (١٠٤٠) نَتنُ المَلاَ صُوفِيَّةُ الشَّيْطَانِ

أَوْ أَنكَرَ الْبَعْثَ الَّذِي بِثُبُوتِهِ (١٠٤١) جَزْماً تَدُلُّ دَلاَئِلُ الْبُرْهَانِ

وَكَذَلِكَ الإِعْرَاضُ عَن تَشْرِيعِنَا (١٠٤٢) عَمَلاً وَعِلْماً يَا أَخَا الْعِرْفَانِ

عِندَ ارْتِدَادِ المَرْءِ عَنْ إِسْلاَمِنَا (١٠٤٣) تَجِبُ اسْتِتَابَتُهُ هُدِيتَ بِآنِ

أَعْنِي لِأَيَّامٍ ثَلاَثٍ يَا فَتَى (١٠٤٤) إِن تَابَ أَوْ فَالْقَتْلُ دُونَ تَوَانِ

وَالْقَتْلُ لِلسُّلْطَانِ أَوْ نُوَّابِهِ (١٠٤٥) مَا لِلرَّعِيَّةِ فِيهِ مِن سُلْطَانِ

وَشُرُوطُ تَكْفِيرِ الْفَتَى هِيَ خَمْسَةٌ (١٠٤٦) تَكْلِيفُهُ وَالْعِلْمُ شَرْطٌ ثَانِ

عَدَمٌ لِتَأْوِيلٍ كَذَاكَ إِرَادَةٌ (١٠٤٧) هَذَا وَخَامِسُهُنَّ قَصْدُ جَنَانِ

إِن تَابَ قَبْلَ مَمَاتِهِ بَقِيَتْ لَهُ (١٠٤٨) طَاعَاتُهُ فِي سَالِفِ الأَزْمَانِ

وَالْحُكْمُ يَثْبُتُ فِي النِّسَاءِ بِرِدَّةٍ (١٠٤٩) هِيَ وَالذُّكُورُ بِحُكْمِهَا سِيَّانِ

فَصْلٌ فِي حَدِّ قُطَّاعِ الطَّرِيقِ(١)

وَهُمُ الْعِصَـابَةُ يَخْرُجُونَ عَلَى الْمَلاَ (١٥٥٠) جَهْـراً بِأَخْـذِ الْمَـالِ بِالْعُـدْوَانِ
وَلَقَدْ أَتَى النَّصُّ الْكَرِيمُ بِحكْمِهِمْ (١٥٥١) هَـذَا وَدُونَـكَ حُكْمُهُمْ بِبَيَـانِ
إِن كَـانَ قَدْ قَتَلُـوا تَحَتَّـمَ قَتْلُهُمْ (١٥٥٢) وَمُبَـاشِرٌ وَالـرِّدْءُ قُـلْ سِيَّـانِ
وَإِذَا اعْتَـدَوْا مَعْ أَخْـذِهِمْ لِـدَرَاهِمٍ (١٥٥٣) قُتِلُـوا هُدِيتَ وَصُلِّبُـوا لِزَمَـانِ
وَإِذَا اكْتَفَـوْا بِالْقَتْـلِ تُقْطَـعُ مِنْهُمُ (١٥٥٤) يُمْنَى الْيَدَيْنِ وَعَكْسُهَا الرِّجْـلاَنِ
وَإِذَا اكْتَفَوْا بِإِخَـافَةٍ مِنْ غَيْـرِ مَا (١٥٥٥) أَخْـذٍ وَلاَ قَتْـلٍ نُفُـوا بِـأَوَانِ
أَعْنِـي مِنَ الْبَلَـدِ الَّتِـي يَأْوُونَهَا (١٥٥٦) وَيُلاَحَقُونَ بِسَـائِرِ الْـبُلْـدَانِ
مَن تَـابَ مِنْهُمْ قَبْلَ قَدْرِنَا عَلَيْـ (١٥٥٧) ـهِ بَشْـرِطِهَا فَالْعَفْـوُ بِالْقُـرْآنِ
وَعَلَيْـكَ دَفْعُ الصَّـائِلِينَ بِأَسْهَلٍ (١٥٥٨) فَالسَّهْلُ إِنْ زُجِرُوا بِهَذَا الثَّـانِي
كَـالْمُعْتَدِينَ عَلَـى النُّفُوسِ وَمَالِنَا (١٥٥٩) وَكَـذَلِكَ الأَعْرَاضِ وَالأَبْـدَانِ
هَـذَا وَإِن دَخَلَ اللُّصُـوصُ لِمَنزِلٍ (١٥٦٠) فَكَصَـائِلٍ فَالْحُكْمُ قُـلْ سِيَّـانِ
قَـالُوا وَيَلْـزَمُ دَفْعُنَا عَنْ غَيْـرِنَا (١٥٦١) عَـنْ نَفْسِهِ أَوْ عِـرْضِهِ أَوْ ثَـانِ
مَنْ عَـضَّ إِنسَـاناً وَأَتْلَـفَ سِنَّهُ (١٥٦٢) فَالسِّـنُّ هَدْرٌ عَن وُّجُوبِ ضَمَـانِ
وَإِذَا اعْتَـدَى رَجُلٌ بِنَظْرَةِ خَائِنٍ (١٥٦٣) مِن ثُقْـبِ بَـابِكَ مُوصداً بِعِيَـانِ
فَأَصَبْتَهَا فَالْعَيْـنُ هَـدْرٌ يَـا فَتَى (١٥٦٤) لاَ يَلْـزَمَنَّكَ أَيُّ نَوعِ ضَمَـانِ

---

(١) انظر الأم للشافعي: (٦/١٦٤)، ومختصر المزني: (٨/٣٧٢)، والمغني لابن قدامة: (٩/١٤٤).

فَصْلٌ فِي قِتَالِ أَهْلِ الْبَغْيِ(١)

وَهُمُ الَّذِينَ عَلَى الْخُرُوجِ تَآمَرُوا (١٥٦٥) وَتَمَالَئُوا بِالْغَدْرِ وَالْعُدْوَانِ

هَذَا وَأَجْمَعَ كُلُّ صَحْبِ الْمُصْطَفَى (١٥٦٦) أَنَّ الْبُغَاةَ يُقَاتَلُونَ بِآنِ

وَلَقَدْ أَتَى النَّصُّ الْكَرِيمُ بِأَنَّهُ (١٥٦٧) لاَبُدَّ فِي الإِسْلاَمِ مِن سُلْطَانِ

إِذْ لاَ تَتِمُّ مَصَالِحٌ إِلاَّ بِهِ (١٥٦٨) وَالْفَرْضُ طَاعَتُهُ بِدُونِ تَوَانِ

أَطِعِ الْوَلِيَّ بِمَا تَرَاهُ مُوَافِقاً (١٥٦٩) لِلشَّرْعِ لاَ فِي الْكُفْرِ وَالْعِصْيَانِ

لاَ تَخْرُجَنَّ عَلَيْهِمُ إِلاَّ تَرَى (١٥٧٠) كُفْراً كَنُورِ الصُّبْحِ بِالْبُرْهَانِ

وَابْذُلْ دُعَاءَكَ بِالصَّلاَحِ مُتَمِّماً (١٥٧١) هَذَا الدُّعَاءَ بِنُصْحِهِمْ بِلِسَانِ

وَصبْرٌ عَلَى جَوْرِ الأَئِمَّةِ وَالأَذَى (١٥٧٢) فَوُلاَتُنَا أَعْمَالُنَا بِوِزَانِ

فَإِذَا تَعَدَّى بِالْخُرُوجِ جَمَاعَةٌ (١٥٧٣) يَنْوُونَ جَزْماً خلْعَةَ السُّلْطَانِ

فَيُرَاسَلُونَ وَيُسْأَلُونَ عَنِ الَّذِي (١٥٧٤) نَقَمُوا عَلَيْهِ فَإِنْ أَتَوْا بِبَيَانِ

نَظَرَ الإِمَامُ بِأَمْرِهِمْ فَأَزَالَهُ (١٥٧٥) إِن كَانَ ذَلِكَ دَاخِلَ الإِمْكَانِ

وَيُنَاصَحُونَ وَيُوعَظُونَ فَإِنْ أَبَوْا (١٥٧٦) حَلَّ الْقِتَالُ هُدِيتَ لِلسُّلْطَانِ

دَفْعاً هُدِيتَ لِشَرِّهِمْ وَلِيَنْطَفِي (١٥٧٧) شَرَرُ الْفَسَادِ وَفِتْنَةُ الشَّيْطَانِ

هَذَا وَإِن تَرَكَ الْبُغَاةُ قِتَالَنَا (١٥٧٨) وَرَمُوا سِلاَحَ الشَّرِّ بِالإِذْعَانِ

تَرَكَ الإِمَامُ قِتَالَهُمْ فِي آنِهِ (١٥٧٩) وَكَذَا إِذَا فَرُّوا مِنَ الْبُلْدَانِ

---

(١) انظر المغني لابن قدامة: (٨/٥٢٣)، والعدة شرح العمدة ص: ٦١٣.

لاَ يُتْبَعُـــــونَ وَلَيْـــسَ يُغْنَمُ مَـــالُهُمْ (١٥٨٠) وَأَسِــــيرُهُمْ فِــي حَبْـسِنَا لِزَمَــــانِ

لاَ يُجْهَزَنَّ عَلَى الجَـــــــرِيحِ وَمَـالَنَـا (١٥٨١) جَزْماً بِسَبْيِ الأَهْلِ مِن سُلْطَــــــانِ

وَقَضَى الصَّــحَابَةُ أَنَّ كُلَّ فَسَــادِهِمْ (١٥٨٢) فِي النَّفْــسِ وَالأَمْــــوَالِ وَالأَبْــدَانِ

هَـــدَرٌ عَلَيْــهِمْ أَوْ عَلَــيْنَا يَــا فَتَــى (١٥٨٣) لاَ يُضْمَنَـــنَّ بِــأَيِّ نَــوْعِ ضَمَــــانِ

كِتَابُ الأَطْعِمَةِ(١)

(١) انظر بداية المجتهد ونهاية المقتصد: (١٧/٣)، والعدة شرح العمدة ص: ٤٨٥.

كِتَابُ الأَطْعِمَةِ

وَالأَصْلُ فِيهَا الحِلُّ دُونَ تَرَدُّدٍ (١٥٨٤) بِالسُّنَّةِ الْغَرَّاءِ وَالْقُرْآنِ

فَمَنِ ادَّعَى التَّحْرِيمَ فِيهَا قُل لَّهُ (١٥٨٥) أَيْنَ الدَّلِيلُ أَيَا أَخَا الْعِرْفَانِ

وَالْخَيْلُ قَدْ وَقَعَ الخِلَافُ بِحِلِّهَا (١٥٨٦) وَالْحَقُّ حِلّ الْخَيْلِ بِالْبُرْهَانِ

وَالْبَغْلُ يَحْرُمُ بِالدَّلِيلِ صَرَاحَةً (١٥٨٧) وَكَذَا الْحِمَارُ رَكُوبَةُ[1] الإِنسَانِ

وَالطَّيْرُ يَحْرُمُ إِن يَّكُن ذَا مِخْلَبٍ (١٥٨٨) يَعْدُو بِهِ كَالصَّقْرِ وَالْعُقْبَانِ

أَيْضاً وَيَحْرُمُ فِي الشَّرِيعَةِ مَا لَهُ (١٥٨٩) نَابٌ كَمُفْتَرِسٍ مِنَ الْحَيَوَانِ

وَكَذَاكَ يَحْرُمُ مَا أُمِرْتَ بِقَتْلِهِ (١٥٩٠) أَوْ مَا نُهِيتَ فَتِلْكَ مَحْظُورَانِ

كَالْفَأْرِ وَالْوَزَغِ الْخَبِيثِ وَحِدْأَةٍ (١٥٩١) وَالْكَلْبِ ذَا عقْرٍ وَكَالثُّعْبَانِ

وَكَهُدْهُدٍ أَوْ نَحْلَةٍ أَوْ نَمْلَةٍ (١٥٩٢) وَالْقِرْدُ يَحْرُمُ دُونَ أَيِّ تَوَانِ

وَالضَّبْعُ قَدْ وَقَعَ الْخِلَافُ بِحِلِّهَا (١٥٩٣) وَالْحَقُّ حِلُّ الضَّبْعِ بِالْبُرْهَانِ

وَكَذَا حِمَارُ الْوَحْشِ دُونَ تَرَدُّدٍ (١٥٩٤) وَكَذَا الزَّرَافَةُ يَا أَخَا الإِيمَانِ

وَالدُّبُّ يَحْرُمُ إِذْ لَهُ نَابٌ بِهِ (١٥٩٥) يَعْدُو عَلَى الْحَيَوَانِ وَالإِنسَانِ

وَالضَّبُّ قَدْ وَقَعَ الدَّلِيلُ بِحِلِّهِ (١٥٩٦) بِالْقَوْلِ وَالإِقْرَارِ بِالْعِرْفَانِ

وَالْفِيلُ يَحْرُمُ فِي الصَّحِيحِ لِأَنَّهُ (١٥٩٧) سَبُعٌ لَهُ فِيمَا نَرَى نَابَانِ

أَمَّا الْجَرَادُ فَقَدْ أَتَى الإِجْمَاعُ فِي (١٥٩٨) تَحْلِيلِهِ وَبِهِ نُصُوصُ بَيَانِ

---

(١) الركوبة: ما يركب. انظر مختار الصحاح صـ: ١٢٧، ولسان العرب: (١/ ٣٢٨).

وَبَقِيَّةُ الْحَشَرَاتِ تَحْرُمُ يَا فَتَى (١٥٩٩) لِلْخُبْثِ كَالصَّرْصَارِ[1] وَالذِّبَّانِ[2]

وَيَجُوزُ أَخْذُ الطَّيْرِ مِنْ أَوْ كَارِهَا (١٦٠٠) مَا صَحَّ فِي التَّحْرِيمِ مِن بُرْهَانِ

مَا عَيْشُهُ فِي الْبَحْرِ دُونَ الْبَرِّ ذَا (١٦٠١) حِلٌّ وَلَوْ إِن مَّاتَ فِي الرُّجْحَانِ

لَاكِنْ إِذَا مَاتَتْ وَأَنْتَنَ رِيحُهَا (١٦٠٢) وَتَغَيَّرَتْ حَرُمَتْ -هُدِيتَ- بِآنِ

وَانظُرْ إِلَى التِّمْسَاحِ وَانظُرْ نَابَهُ (١٦٠٣) فَهُوَ الْحَرَامُ وَنَابُهُ ذُو شَانِ

وَإِذَا تَغَذَّتْ بِالنَّجَاسَةِ بَهْمَةٌ[3] (١٦٠٤) أَعْنِي إِذَا علفَتْ مِنَ الْأَنْتَانِ

فَالْمَنْعُ حَتَّى تُطْعَمَنَّ بِطَيِّبِ (١٦٠٥) مِن طَاهِرٍ فَتَطِيبُ لِلْإِنسَانِ

وَإِذَا أَكَلْتَ الثُّومَ أَوْ بَصَلاً فَلَا (١٦٠٦) تَحْضُرْ -هُدِيتَ- مَسَاجِدَ الرَّحْمنِ

وَإِذَا اضْطَرَرْتَ لِمَيْتَةٍ حَلَّتْ وَإِنْ (١٦٠٧) زَالَتْ تَعُودُ لِحُكْمِهَا فِي الآنِ

وَإِذَا اضطَرَرْتَ لِحَقِّ غَيْرِكَ يَا فَتَى (١٦٠٨) فَأَخَذْتَهُ فَعَلَيْكَ غُرْمُ ضَمَانِ

---

(١) الصرصار: شيء يصيح عند حصاد البر، أو هو: شيء تحت الأرض يصيح بالليل إذا خرج، أو الخفيف السريع. انظر تاج العروس: (٤٢٢/١١)، ومعجم ديوان الأدب: (٥٦/٣).

(٢) الذِّبَّان جمع ذباب: الذي يكون في البيوت يسقط في الإناء والطعام. انظر المخصص لابن سيده: (٣٥٨/٢).

(٣) البهمة: اسم للذكر والأنثى من أولاد بقر الوحش والغنم والماعز، والسخال، والجميع: البهم والبهام. انظر الصحاح: (١٨٧٥/٥)، تهذيب اللغة: (١٧٨/٦).

فَصْلٌ فِي الذَّكَاةِ[1]

هِـيَ ذَبْـحُ مَقْـدُورٍ عَلَيْهِ وَنَحْرُهُ (١٦٠٩) وَإِلَيْـكَ نَظْمُ شُـرُوطِهَا فِـي الآنِ

عَقْـلٌ وَتَمْـيِيزٌ وَقَصْـدُ ذَكَـاتِهِ (١٦١٠) بِمُحَدَّدٍ لاَ الْعَظْمِ وَالأَسْنَـانِ

وَكَـذَاكَ تَسْمِـيَةٌ وَقَطْـعُ مَـرِيئِهِ (١٦١١) مَـعْ قَطْعِ حُلْقُـومٍ فَذِي شَيْئَـانِ

وَيَحِـلُّ ذَبْحُ الْقِنِّ وَالْجُنُـبِ الَّـذِي (١٦١٢) لَمْ يَغْتَسِـلْ وَالذَّبْـحُ لِلنِّسْـوَانِ

وَذَبَـائِحُ الْكُفَّـارِ تَحْـرُمُ دُونَمَا (١٦١٣) أَهْلِ الْكِتَابِ -هُدِيتَ- بِالْبُرْهَـانِ

وَامْنَـعْ ذَبِيـحَةَ رَافِضِـيٍّ يَـا فَتَـى (١٦١٤) وَكَـذَا الدّرُوزُ وَعَابِدُو الْأَوْثَـانِ

وَكَذَا النُّصَـيْرِيُّ الْخَبِيثُ وَمَنْ عَلَى (١٦١٥) دِينِ الْمَجُوسِ وَعَابِدُ النِّـيرَانِ

قَالُوا وَإِن يُّصِـبِ الْبَهَائِمَ يَـا فَتَـى (١٦١٦) سَبَبُ الْوَفَـاةِ وَذُكِّيَـتْ فِي الآنِ

حَلَّـتْ إِذَا كَـانَتْ بِهَا حَرَكَـاتُهَا (١٦١٧) كَتَحَـرُّكِ الرِّجْلَيْـنِ بِالْقُـرْآنِ

وَيُسَـنُّ تَكْـبِيرُ الْمُذَكِّي يَـا فَتَـى (١٦١٨) وَيَجُـوزُ تَسْمِيَةٌ بِكُـلِّ لِسَـانِ

لاَ تَسْـقُطَنَّ -هُدِيتَ- سَـهْواً يَا فَتَى (١٦١٩) وَاخْتَـارَهُ النِّحْرِيرُ مِنْ حَـرَّانِ[2]

وَالذَّبْحُ للهِ الْعَظِـيمِ عِبَـادَةٌ (١٦٢٠) لاَ تَذْبَحَـنَّ لِأَيِّ شَـيْءٍ ثَـانِ

هَـذَا وَإِن يُّعْجِـزْكَ ذَبْحُ بَهِـيمَةٍ (١٦٢١) فَـذَكَـاتُهَا جُـرْحٌ بِأَيِّ مَكَـانِ

(١) انظر بداية المجتهد ونهاية المقتصد: (٢/٢٠٢)، والعدة شرح العمدة ص: ٤٨٩، والكافي في فقه الإمام أحمد (١/٥٤٧).

(٢) انظر الفتاوى الكبرى لابن تيمية: (٥/٦٩).

وَجَـنِـينُهَا فَذَكَـاتُهُ بِذَكَـاتِهَا (١٦٢٢) أَفْتَـى بِهِ الْمَبْعُـوثُ بِالْقُـرْآنِ[1]

لاَكِـنْ إِذَا نَزَلَ الْجَنِـينُ وَلَمْ يَزَلْ (١٦٢٣) حَـيّاً فَيَحْـرُمُ دُونَ ذَبْـحٍ ثَـانِ

وَيُسَـنُّ تَوْجِـيهُ الذَّبِيـحَةِ قِبْـلَةً (١٦٢٤) وَإِذَا ذَبَحْتَ عَلَيْـكَ بِالْإِحْسَـانِ

فَصْلٌ فِي الصَّيْدِ[2]

وَالأَصْـلُ فِـيهَا الْحِلُّ دُونَ تَرَدُّدٍ (١٦٢٥) بِالسُّـنَّةِ الْغَـرَّاءِ وَالْقُـرْآنِ

إِمَّا بِرَمْـيِ رَصَـاصَةٍ أَوْ غَيْـرِهَا (١٦٢٦) وَكَـذَاكَ صَيْدُ جَـوَارِحِ الْحَيَـوَانِ

فَـإِذَا رَمِيـتَ فَيُشْـرَطَنَّ لِحِـلِّهِ (١٦٢٧) قَصْـدٌ وَتَسْمِـيَةٌ بِقَـوْلِ لِسَـانِ

وَبِأَن يُّصِـيبَ بِحَـدِّهِ لاَ عِرْضِهِ (١٦٢٨) مَعْ جُـرْحِهِ جرْحاً بِأَيِّ مَكَـانِ

هَذَا وَتعْلِـيمُ الْكِلاَبِ وَنَحْوِهَا (١٦٢٩) كَالْفَهْـدِ أَوْ سَبُـعاً مِنَ الْحَيَـوَانِ

يَسْتَـرْسِلَنَّ -هُدِيتَ- إِنْ أَرْسَـلْتَهُ (١٦٣٠) وَيَكُـفُّ إِن تَكْفُفْهُ ذِي شَرْطَـانِ

لاَ يَأْكُلَـنَّ مَصِـيدَهُ أَوْ بَعْـضَهُ (١٦٣١) أَمَّا الطُّيُـورُ فَشَـرْطُهَا أَمْـرَانِ

وَهُمَـا -هُـدِيتَ- الْأُولَيَانِ كَمَا تَرَى (١٦٣٢) دُونَ الْأَخِيرِ -هُدِيتَ- بِالْعِرْفَـانِ

وَإِذَا رَمِيتَ الصَّـيْدَ ثُمَّ وَجَـدتَّهُ (١٦٣٣) فِـي الْمَاءِ يُمْنَعُ دُونَ أَيِّ تَـوَانِ

---

(١) كما في حديث أبي سعيد قال: سألت رسول الله × عن الجنين فقال: «كلوه إن شئتم». وقال مسدد: قلنا: يا رسول الله ننحر الناقة، ونذبح البقرة والشاة فنجد في بطنها الجنين أنلقيه أم نأكله؟ قال: «كلوه إن شئتم فإن ذكاته ذكاة أمه». رواه أبو دود في السنن، كتاب الضحايا، باب ما جاء في ذكاة الجنين، برقم: (٢٨٢٧)، وابن ماجه، كتاب الذبائح، باب ذكاة الجنين ذكاة أمه برقم: (٣١٩٩)، وأحمد في المسند برقم: (١١٢٦٠)، وقال الألباني في تعليقه على سنن أبي داود: (صحيح).

(٢) انظر المدونة: (٥٣٢/١)، والمبسوط للسرخسي: (٢٢٠/١١)، والمغني لابن قدامة: (٣٦٦/٩).

كِتَابُ الأَيْمَانِ وَالنُّذُورِ[1]

(١) انظر المبسوط للشيباني: (٣/١٦٧)، والمبسوط للسرخسي: (٨/١٢٦)، والذخيرة للقرافي: (٤/٥)، والمغني لابن قدامة: (٩/٤٨٧).

كِتَابُ الأَيْمَانِ وَالنُّذُورِ

لاَ تَحْلِفَنَّ بِغَيْـرِ رَبِّكَ وَاقْتَصِـــــدْ (١٦٣٤) عَـــوِّدْ لِسَـــانَكَ قِلَّةَ الْأَيْمَـــانِ
فَالْحَالِفُونَ بِغَيْرِهِ إِنْ أَعْظَمُـــوا الْـ (١٦٣٥) ـــمَحْلُوفَ قَدْ خَرَجُوا إِلَى الْكُفْرَانِ
وَبِغَيْرِ تَعْظِيـــمٍ فَشِـــرْكٌ أَصْـــغَرٌ (١٦٣٦) مِن مُوبِقَـــاتِ كَبَـــائِرِ الْعِصْيَـــانِ
وَتَجُـــوزُ بِالْقُرْآنِ فَهْوَ كَـــلاَمُهُ (١٦٣٧) وَكَـــلاَمُهُ صِفَةٌ بِـدُونِ تَـــوَانِ
أَيْضـاً وَبِالتَّـــوْرَاةِ وَالإِنجِيـــلِ إِذْ (١٦٣٨) هَـذِي كَـــلاَمُ اللهِ يَـا إِخْـــوَانِي
هَــذَا وَمَنْ عَقَدَ الْيَمِـــينَ بِغَـــيْرِهِ (١٦٣٩) فَلْيَشْهَـدَنَّ شَهَـــادَةَ الْإِيمَـــانِ
قَالُـــوا وَأَقْسَـــامُ الْيَمِـــينِ ثَلاَثَةٌ (١٦٤٠) لَغْـوٌ بِلاَ قَصْـدٍ وَعَقْـدِ جَنَـــانِ
وَالنَّـصُّ أَثْبَـتَ مَـا بِهَا كَفَّـــارَةٌ (١٦٤١) بِالسُّـنَّةِ الْغَـــرَّاءِ وَالْقُـــرْآنِ
وَغَمُوسُــهَا حَلِفٌ عَلَى أَمْرٍ مَضَىـ (١٦٤٢) مَـعْ عِلْمِهِ بِخِيَـــانَةٍ لِلِسَـــانِ
لاَبُـــدَّ فِـــيهَا أَن يَّتُـــوبَ فَـإِنَّهَا (١٦٤٣) جُرْمٌ وَقَدْ تَغْمِسْهُ فِـي النِّـــيرَانِ
يَا وَيْلَ مَنْ جَعَلَ الْيَمِينَ بِضَـــاعَةً (١٦٤٤) يَشْـــرِي كَـــذَا وَيَبِيعُ بِالْأَيْمَـــانِ
يَا وَيْلَ مَن قَهَرَ الضَّـعِيفَ بِهَا فَذَا (١٦٤٥) قَــدْ نَالَـهُ غَضَـبٌ مِـنَ الدَّيَّـــانِ
هَـــذَا وَثَالِثُهَا الَّتِي انْعَقَدَتْ وَذِي (١٦٤٦) فِي مُمْكِـنٍ فِي قَـــابِلِ الْأَزْمَـــانِ
وَهِـيَ الَّتِـي فِـيهَا هُنَـا كَفَّـــارَةٌ (١٦٤٧) وَإِلَيْـــكَ شَـرْطُ ثُبُـــوتِهَا فِي الْآنِ
عَقْـــلٌ وَتَمْـــيِيزٌ كَـــذَا وَبُلُـــوغُهُ (١٦٤٨) وَكَـــذَا اخْتِيَـــارٌ يَا أَخَا الْعِرْفَـــانِ
وَكَـــذَا مُخَـــالَفَةُ الْيَمِـــينِ وَحِنثُهُ (١٦٤٩) مَـعْ ذِكْـرِهِ لاَ الْحِنـثُ بِالنِّسْيَـــانِ
وَإِذَا هُوَ اسْتَثْنَـى بِلَفْـظِ يَمِـــينِهِ (١٦٥٠) لاَ حِنـثَ حِينَـئِذٍ مَـعَ الْبُـرْهَـــانِ

وَيَجُوزُ تَكْفِيرُ الْفَتَـى مِن قَبْلِ مَا (١٦٥١) حِنثٍ عَلَى التَّحْقِيقِ بِالْعِرْفَانِ

وَإِذَا حَلَفْتَ تَظُنُّ صِدْقَ مَقَالَةٍ (١٦٥٢) فَتَكُونُ ذَا خَطَإٍ فَلَغْوُ لِسَانِ

قَالُوا وَتَكْفِيرُ الْيَمِينِ بِشَرْعِنَا (١٦٥٣) عِتْقٌ لِعَبْدٍ مِنْ أُوْلِي الْأَيْمَانِ

أَوْ إِن يَّشَأْ إِطْعَامَ عَشْرَةَ مُعْوِزٍ (١٦٥٤) مِنْ أَوْسَطِ الْمَطْعُومِ لِلْوِلْدَانِ

أَوْ إِن يَّشَأْ فَلْيَكْسُوَنْهُم بِمَا (١٦٥٥) تُجْزِي بِهِنَّ فَرِيضَةُ الرَّحْمنِ

ثُمَّ الصِّيَامُ إِذَا تَعَذَّرَ مَا مَضَى (١٦٥٦) لِثَلَاثَةِ الْأَيَّامِ سَرْدُ زَمَانِ

وَإِذَا تَعَدَّدَتِ الْيَمِينُ بِوَاحِدٍ (١٦٥٧) كَفَّارَةٌ تُجْزِي لِذِي الْأَيْمَانِ

وَالنَّذْرُ لاَ تَصْرِفْهُ لِلْمَخْلُوقِ إِذْ (١٦٥٨) هُوَ مِنْ حُقُوقِ اللهِ بِالْبُرْهَانِ

وَعَلَيْكَ إِتْمَامُ النُّذُورِ بِطَاعَةٍ (١٦٥٩) للهِ لاَ فِي النَّذْرِ بِالْعِصْيَانِ

وَإِذَا نَذَرْتَ -هُدِيتَ- نَذْراً مُطْلَقاً (١٦٦٠) أَخْرِجْ بِهِ كَفَّارَةَ الْأَيْمَانِ

وَعَلَيْكَ فِي نَذْرِ اللّجَاجِ وَهَكَذَا (١٦٦١) نَذْرُ الْمُبَاحِ بِشَرْعِنَا أَمْرَانِ

إِمَّا الْوَفَاءُ بِمَا نَذَرْتَ وَإِن تَشَأْ (١٦٦٢) كَفَّارَةُ الْأَيْمَانِ بِالْبُرْهَانِ

وَيَصِحُّ نَذْرُ تَعَبُّدٍ مِن كَافِرٍ (١٦٦٣) وَيَفِي إِذَا هُوَ تَابَ مِن كُفْرَانِ

لاَ تَعْتَقِدْ فِي النَّذْرِ رَأْيَ تَسَبُّبٍ (١٦٦٤) فِي جَلْبِ خَيْرٍ أَوْ بِدَفْعِ هَوَانِ

فَالنَّذْرُ لاَ يَأْتِي بِخَيْرٍ يَا فَتَى (١٦٦٥) قَدْ قَالَهُ الْمَبْعُوثُ بِالْقُرْآنِ

وَلِذَاكَ قَدْ أَفْتَى بِحُرْمَةِ عَقْدِهِ (١٦٦٦) جَمْعٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي الرُّجْحَانِ

وَالأَصْلُ فِي الْأَيمَانِ أَن تُبْنَى عَلَى (١٦٦٧) قَصْدِ الْقُلُوبِ هُدِيتَ دُونَ تَوَانِ

وَإِذَا تَعَذَّرَ فَالْمُهَيِّجُ إِن يَكُنْ (١٦٦٨) أَوْ فَالْحَقِيقَةُ يَا أَخَا الْعِرْفَانِ

كِتَابُ الْقَضَاءِ[1]

(١) انظر المدونة: (١٣/٤)، والمغني لابن قدامة: (٣٢/١٠)، والعدة شرح العمدة ص: ٦٥٩، والمحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل: (٢٠٢/٢).

كِتَابُ الْقَضَاءِ

هُــوَ فِي الشَّـــــرِيعَةِ وَاجِــبٌ بِأَدِلَّةٍ (١٦٦٩) هُــوَ فَصْلُ مَا يَأْتِي بِهِ الْخَصْمَـــــانِ

وَلَقَــــدْ تَـوَلَّاهُ النَّبِـــيُّ بِنَفْسِهِ (١٦٧٠) مَـعْ نَصْبِهِ لَهُمْ بِكُـــلِّ مَكَـــانِ

هَـــذَا وَيَلْـزَمُ أَن يَّكُــونَ دِيَـانَةً (١٦٧١) للهِ لاَ لِلنَّـفْـــسِ وَالشَّيْطَـــــانِ

إِنَّ الْقَضَـــــاءَ عَلَى الْفَتَى لَمُصِيبَةٌ (١٦٧٢) فَلَأَمْــرُهُ فِـي شَـرْعِنَا ذُو شَـــانِ

وَلَقَدْ أَتَـى أَنَّ الْقُضَـــــاةَ ثَـلاَثَةٌ (١٦٧٣) فَاثْنَـــانِ مِنْهُمْ دَاخِـلَ النِّـــيرَانِ

رَجُلٌ قَضَى خَلْفَ الْحَقِـــيقَةِ عَالِمًا (١٦٧٤) وَقَضَى بِلاَ عِلْمٍ هُـــدِيتَ الثَّـــانِي

وَالْعَدْلُ أَصْـلٌ مِنْ أُصُـولِ قَضَائِنَا (١٦٧٥) فَـالْـوَيْلُ ثُـمَّ الْوَيْـلُ لِلْخَـــوَّانِ

وَعَلَى إِمَامِ الْمُسْـلِمِينَ هُدِيتَ أَنْ (١٦٧٦) يَخْتَــارَهُمْ بِعِنَـــايَةٍ وَأَمَــانِ

وَشُرُوطُهُ التَّكْلِيفُ فِي قَوْلِ الأُوْلَى (١٦٧٧) سَلَفُــوا وَثَـانِيهَا فَمِن ذُكْـــرَانِ

وَبِأَن يَّكُونَ هُدِيتَ حُرًّا مُسْـلِمًا (١٦٧٨) عَــدْلاً سَمِــيعاً نَـاطِقاً بِلِسَـــانِ

وَكَــــذَاكَ مُجْتَهِداً وَلَوْ فِي مَذْهَبٍ (١٦٧٩) وَيَصِحُّ فِي التَّحْقِيقِ مِنْ عُمْيَـــانِ

هَذَا وَآدَابُ الْقُضَـــاةِ كَثِـــيرَةٌ (١٦٨٠) وَإِلَيْـــكَ نَظْمَ أُصُـولِهَا بِبَيَـــانِ

لِـــينٌ بِلاَ ضَعْفٍ كَـــذَاكَ وَقُـوَّةٌ (١٦٨١) مِنْ غَيْـرِ عُنْـفٍ هَـذِهِ أَدَبَـــانِ

حِلْمٌ وَذَا رِفْقٍ بَصِـــيراً يَـا فَتَـى (١٦٨٢) بِقَضَـــاءِ مَن سَبَقُوهُ فِي الأَزْمَـــانِ

مُـتَــــأَنِّياً ذَا عِفَّةٍ مُـتَـفَـطِّـناً (١٦٨٣) ذَا مَجْـلِسٍ مُتَـوَسِّطَ الْبُنْيَـــانِ

لاَ يَقْبَلَـنَّ هَــدِيَّـةً أَوْ غَـيْـرَهَا (١٦٨٤) مُتَـــترهاً عَـن كُـلِّ شَيْءٍ فَـــانِ

مُتَحَـلِّياً بِالصَّبْـــرِ فِـيهِ صَرَامَةٌ (١٦٨٥) فِي الْحَقِّ لاَ تَأْخُـــذْهُ لَوْمَةُ ثَـــانِ

مُتَخَــلِّقاً بِالْعَــــدْلِ بَيْــنَ خُصُومِهِ (١٦٨٦) فِــي لَفْـظِهِ أَوْ لَحْـظِهِ بِعِيَـــــانِ
وَالْحُكْـــمُ يَحْرُمُ بِـالـدَّلِيـلِ صَرَاحَـةً (١٦٨٧) مِنْ غَيْــرِ مَــا شَــكٍّ مِنَ الْغَضْبَـــانِ
أَوْ حَــــاقِنٍ أَوْ جَــائِعٍ أَوْ نَـــاعِسٍ (١٦٨٨) أَوْ مَــا يُشَـــابِهنَّ دُونَ تَـــوَانِ
أَمَّا طَــــرِيقُ الْحُكْمِ فَهْوَ كَمَا يَلِي (١٦٨٩) فَــإِذَا أَتَى الْخَصْمَــانِ قَـالَ بِـــآنِ
مَن يَدَّعِـي فَــإِذَا تَكَلَّــمَ وَاحِــــدٌ (١٦٩٠) فَـلْـيَـسْتَـمِـعْ بِالْقَلْــــبِ وَالآذَانِ
فَـــإِذَا انتَهَـــتْ دَعْوَاهُ قَالَ لِخَصْـمِهِ (١٦٩١) مَـاذَا تَقُـــولُ بِمَا سَمِعْـــتَ بِـــآنِ
فَـــإِذَا أَقَـــرَّ قَضَى عَلَـــيْهِ وَإِنْ أَبَـــى (١٦٩٢) طَلَـبَ الَّـذِي هُـوَ يَدَّعِـي بِبَيَـــانِ
فَــإِذَا أَتَى بِالْبَيِّنَــــاتِ صَحِـــيحَةً (١٦٩٣) فَعَلَـيْهِ أَن يَّقْضِـي بِهَا بِأَمَـــــــانِ
فَــإِذَا تَعَــذَّرَ فَالْيَمِـــــــينُ لِخَصْمِهِ (١٦٩٤) وَيُقَــالُ مَالَكَ غَيْرُ ذِي الْأَيْمَــــانِ
فَــإِذَا أَبَى قَــوْلَ الْيَمِـــــــينِ بِـآنِهِ (١٦٩٥) فَالْأَمْرُ لِلْقَاضِي عَلَــى الرُّجْحَـــانِ
فَــإِذَا رَأَى رَدَّ الْيَمِــــــــينِ يَرُدُّهَا (١٦٩٦) أَوْ بِالنُّكُولِ قَضَى -هُدِيتَ- بِـــآنِ
لاَ يَحْكُمُ الْقَاضِـــي -هُـــدِيتَ- بِعِلْمِهِ (١٦٩٧) وَالْحُكْمُ لَيْسَ يُبِيحُ حَقَّ الثَّـــــانِي
وَبِهِ انتَهَـــى هَــذَا النِّظَـــــامُ وَإِنَّمَا (١٦٩٨) أَعْنِـي بِهِ التَّذْكِـــيرَ لِلإِخْــــوَانِ
وَأُذَكِّــرُ الْقُــــرَّاءَ أَنَّ قَصِــــيدَتِي (١٦٩٩) وَقْفٌ مَدَى الْأَزْمَـــانِ لِلرَّحمَـــنِ
وَالْحَمْـدُ للهِ الْعَظِـــــــيمِ بِمَـنِّهِ (١٧٠٠) فَالْفَضْـلُ لِلرَّحمَـــنِ دُونَ تَــوَانِ
يَــا رَبِّ حَمْدُكَ وَاجِبٌ وَمُـــــؤَكَّدٌ (١٧٠١) فِي كُلِّ أَحْوَالٍ مَدَى الأَزْمَـــــانِ

الفهرس